

مخطوط رقم	3479 م.ك	الموضوع	تراجع
العنوان	مناقب الامام الشافعي ( ط )		
المؤلف	الرازي ؛ فخر الدين محمد بن عمر - 606 هـ		
أوله			
آخره			
تاريخ النسخ	850 هـ		
إسم الناسخ	محمد بن محمد بن محمد بن حماد الشافعي العبدري الحموي		
نوع الخط	نسخ معتاد متصل	عدد الأوراق	95
لغة المخطوط		عدد الأسطر	0
تاريخ التأليف		المقاس	
الملاحظات			
مصدر المخطوط	شستريتي		
المراجع			

START



PARTS OF THIS MANUSCRIPT ARE TIGHTLY  
BOUND AND FURTHER PRESSURE WOULD  
CAUSE DAMAGE.



JEWISH NATIONAL UNIVERSITY  
LIBRARY

Ms. 3479.

كتاب ارشاد الطالبين الى المنهج القويم  
في بيان مناقب الامام الشافعي

رضي الله تعالى عنه

وارضاه

بالتفان الامام ابي عبد الله محمد بن  
عمر بن الحسين الرازي

الشافعي رضي الله

عنه وارضاه

١٤٠  
٠٣٥  
-----  
١٧٥  
٠٤٢  
-----  
١٣٣  
٣٠

ملكه العبد الفقير  
عمر بن محمد بن  
عيسى بن علي

نظر في التصحيح  
عبد الله بن محمد بن  
عيسى بن علي

ملكه كنفه عبد الله بن محمد بن  
عيسى بن علي

ملكه والملك الفقير  
عبد الله بن محمد بن  
عيسى بن علي

نظر في التصحيح  
عبد الله بن محمد بن  
عيسى بن علي





ما مع من الثابت الذي يوافق الله الساعي لفي النبي صلى الله عليه وسلم  
وهو متزعم وادعائه التائب وكان صاحب رايه الهاشميين  
استمدى نفسه ثم اسلم فسله لم يزل في تسليمه فاعطاه القراء  
وقال ما كنت احرم المؤمن ما طعموه فيك وطعن الخرجاني  
وهو معه من معها اختلف في هذا النسب وقال ان اصحاب مالك  
لا يسلون نسب المشافعي بل يحرمون ان يتافعا كان مولى لابي له طلب  
من عمران كحلده من مولى حريس فامتنع فطلب من عمران ذلك ففعل  
على هذا القدر بلون الشافعي من الموالى لا من قرين و اجواب الذي  
ذكره هذا الكافل المعصم باطل ويدل عليه وجوه الاربعة  
التواتر ان الساعي كان يفتخر بهذا النسب ويدعيه ان كان حلالا  
معتبرا مع الذين على الدرجه وثبتنا تواتر انه كان اكثر على اوجه  
كانوا يحسدونه لا سيما اصحاب مالك و ابي حنيفة سيب ان طعن  
مد الفها و قد ضعف احوالها ولو كان ما ذكره هذا المعصم  
انما اهل صحابي لا امتنع في محاسن العاده من كونهم غير اهل المعن  
ولو ذكرنا اذ كل الطعن لا شتهر ولو وصل الى الكل وحينئذ نقول احد  
من الذين كانوا معاير للشافعي اهلهم فالوادكر معلنا ان هذا الطعن  
باطل وهو الذي لعل عصبه علينا ان القرآن لم يحارص وان شرجه  
محل على ابيه عليه وسلم ما استخرج والعلم ان مدعي ان حنيفة رحمه الله  
الحنيفة الواحد فيما نعم به البلوى مردود قاله لو كان صحابيا لوجب  
ان يصير جنوا او البتة ان الدواعي منوره عائقا وهذا الفاسد  
على يد هذا حنيفة فكان حجة ان لا يسي هذا الاصل واما بيننا  
بان الطعن لو كان له اصل لكانت الدواعي عابرة الموقوعا  
مجلس لم يذكر احد هذا الطعن الا هذا الكافل علينا انه قد مضى  
الوجه الثاني ان الخائف يظن ان حكام حنيفة الساعي اهل  
تخرج عند الرشيد وكان الرشيد ولا يقبله لوجه العلوية واخرج

ان

ذكر ان ابن الرجل الذي له طائف من بني الاعمام وطائفة اخرى وكل  
الطائفة الاولى يتعبدونه ولا يحاطون به الا بحطاب العظم وانه يحب الطائفة الثانية  
بكرموه ولا يحاطون به الا بحطاب العظم وانه يحب الطائفة الثانية  
الثالثة يحب الطائفة الاولى ثم قال هذا امثلي معك يا امير المؤمنين  
ومع العلوية والشافعي لما ادعى هذا النسب كحصر الرشيد  
حال كونه في غايه الخوف والعجز دل ذلك على ان ذلك النسب  
غايه الظهور كالمشتم الطائفة الوحيدة المالكية انما حاربها  
سعد واعلى صحبه هذا النسب والتعصب اليه من اهل الحارثي الخارج  
الكثير عند ذكروا النبا في محبة ادم ريس من العباسيين من شافع  
القريني وقاله تسليم من اصحاب عبد الله بن الخطاب و  
مكة وهو اخو شافع من ابي ب جده محمد بن قيس ولد  
تراجع ان عبد الله بن الخطاب كان من بني المطلب وكان داود  
من اهل الاصفهاني داروي مولا للشافعي قاله هذا قول  
مطلبينا الذي بناه على الناس بكنهه وقهرهم باد لئلا يكون  
بشرها منه وظهر عليهم بديانته التي في دينه التفرغ حنيفة المال  
في نفة المتكلم كتاب ربنا المقدي سبته رسوله الما ج  
لا تار اهل البديع الا لاهب خيرة الطامس لسبب حنيفة  
اصبحوا كما قال الله تعالى شيئا تدسوه الرياح في  
الاستنسا داره صور البعد ادس عن ابي الفرج المالكي واسمعه  
اس اسما والعامي وكانا من كبار المالكه اهل صفه في الرد  
على الشافعي كما باود كرامى كتابها نسب الشافعي من المطلب  
واختراع بائنة لونه كدليل من اصحاب مالك وحنيفة حنيفة  
وكان من اجل اصحاب مالك انه صعب كما ما في مصابك في  
ود كرمه نسبه واقربا لكانه ولعله ان اخرج اهلها  
اعدم على هذا البهتان لان الشافعي اهل حنيفة كانوا اهل المال  
الا انهم اختلفوا في اهلها كما في سوال المعنا فاه او من موالى اهل  
والنصر وطائفة منهم في هذا الباب فان اد اهلها بل ذلك  
ذلك الالهيه ما سئلوه الا كما قال الله تعالى يريدون ليطغوا  
الله باخوانهم والله مع نوره ولو كان الكافروا

برهان

عبد

مؤيد



وهو ما ان المشافعي  
كان هاشميا من جهة اجداده بعد فاطمة  
ابو عبد الله واخا فاطمة ابو بكر احمد بن الحسين السدي واخطب  
صاحب تاريخ بغداد ان السافعي ولد له هاشم بن عبد مناف  
جد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلت حرات و ذكر لان  
ام الشايب هي الشفا بنت الارقم من هاشم بن عبد مناف  
وام الشفا هي خلية بنت اسد من هاشم بن عبد مناف  
وام عبد بن عبد الشفا بنت هاشم بن عبد مناف و ذكر لان  
المطلب زوج ابنة هاشم ابنة حمة هاشم بن عبد مناف فولد  
له عبد بن عبد فاطمة رسول الله صلى الله عليه وسلم الارقم الشفا  
بن هاشم بن عبد مناف اخت محمد المطلب عم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وانصافا نقل الى ابي ابي كان يقول امر المؤمنين  
على ساطل امي من ابي خالتي امنا كونه ابن عم له فظاهر  
واسانه ابن خالته ولانا ذكرنا ان ام الشايب بن عبد  
جد الشافعي الشفا بنت الارقم من هاشم بن عبد مناف وام  
هذه المراه هي خلية بنت اسد من هاشم بن عبد مناف وام  
هذا ان ام علي ساطل حاله ام الشايب بن عبد مناف بن عبد  
اس خاله ام خدة  
سافعي من جهة الام فله فولد الارقم وهو قول شاذ  
رواه احكام ابو عبد الله احاطط وهو ان ام السافعي فولد  
بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ساطل والناس وهو المشهور  
انها كانت امراه من الازد وروى الشافعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والاثر داره في الارض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اشرف بنيت لهذا الاحصاء في كتابه انساب بنو العرب  
اسم ان هذا النسب الذي شرحه في انساب بنو العرب والنسب  
من وجهه الاول وليس ان عبد مناف جد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم كان له ابنا اربعة هاشم وهو جد رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو ما ان المشافعي

وهو ما ان المشافعي

المطلب

المطلب وهو جد الشافعي وعبد شمس وهو جد عثمان بن عفان  
ويؤقل وهو جد حيدر بن مطهر وكان هاشم والمطلب محبة  
متا صرين وكان بن هاشم والمطلب بن عبد شمس ويؤقل وهو  
حصوله شديده ومن المشهور قول الناس صدق الله  
الابا قرابه الابنا قل حاصل بن هاشم والمطلب الاخوة وهما  
من جهة النسب والاخوة ايضا من جهة المحبة والنسب  
يقى كليل ولا د فلا جرم كان الشافعي مخصوصا بن عبد لا فاطمة  
لنصرته دين محمد صلى الله عليه وسلم الوجبة الشافعي  
ما ذكرنا وكان له اسم بن عبد مناف وزوج امراه من بني  
النهار بالمدينة فولدت له شيبة بن عبد مناف رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ثم توفي هاشم وبني شيبة مع امه ولما تزوج عرج اب  
المطلب بن عبد مناف واخذ من امه وجاءه اليها  
وهو مرد فنه على اهل وطنه لانه عبد ملكه المطلب  
فلقبوه به فعملت عليه هذا الاسم ثم ان المطلب عرف انه  
ابن اخيه ثم امه زناه وقام باسمه فثبت ان المطلب احد  
الشافعي كان ناصرا لها ثم ومريا لعبد المطلب وبلغت  
تلك التريفة الى حيث اشهر بكونه عبد المطلب ولا يشك  
انه حق عظيم ودرجة عالية في التريفة اسم ان الله قدس  
ان صير ان لعي كالتا صرد من حمد عليه السلام وبنو الدائم  
ولذلك لقبوا الشافعي ببغداد بن اصرا احد بنيت حتى يكون نسبه  
الاولاد الى الاولاد كتبه الاجيد الى الجد اد  
الوجه المبالى روى حيدر بن مطهر انه سمع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول من خير علي بن هاشم وبنو المطلب  
سنت انا وكنان بن عمان فقلت يا رسول الله هو الاخوانك  
بنوا هاشم لا تذكروا فضل لان الله تعالى جعلهم الاخوانك  
اعطيت بنو المطلب ونزكنا وانما نحن وهم فممن جعلنا  
معنا علم السلام انهم لم يبقا قونا في جاهلهم ولا اسلمت  
وانما بنوا هاشم وبنو المطلب بنوا احد ثم بنو رسول الله

المطلب

المطلب



بده اجداها في الاحرى واعلم صلى الله عليه وسلم  
انما قال نحن وسوا المطلب شي واحد لو جهس احد همت  
ما روي ان المطلب كان ناصر الهاشمي واما عبد شمس و يوفى  
فكانا باعاديان هاشما وكان هذا النوع من المواهل حاملا  
في زمان الجاهلية بن هاشم والمطلب والي ان الله تعالى لما  
بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالرسله اذ اراه بنو اعد شمس  
ونوا يوفى واما بنو هاشم ونوا المطلب فقاموا بنصره  
وبالذات عنه فلهذا الوجهس والي صلى الله عليه وسلم  
نحن وسوا المطلب من واحد اذ اعروا هذا فنقول  
انه يتفرع على هذا الاصل وجوه من الشرف والمنقبه  
الاول ان يتهم ذوى القرى مصروف الى المطلب كما انه  
مصروف الى بنى هاشم واما بنو اعد شمس وسوا يوفى  
فهم محرمون منه والثاني ان المطلب كان له حق  
في شتم ذوى القرى الثاني ان الصدقات كانت محرمه  
على بنى المطلب كما كانت محرمه على بنى هاشم وهذا التحريم  
انما كان بسبب الاعتزاز وكان الثاني في هذا الاعتزاز  
الباين ان اخذ شتم ذوى القرى وجرمه اخذ الصدقات  
لما كانا محصورين بالمدى صلى الله عليه وسلم ثم هذا ان كان  
حصلا في بنى المطلب فوجب القطع بائتهم من كل عهد للناس  
اختلفوا في بعض الهمم من فستره بكل من كان على جانب  
وشرعه وعلى القدر من فاشتم من كل عهد على الملام وكان  
داخلا في قولنا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ولما كان يكون  
ال محمد او جبهته على الال ولا شك ان مالكا واما احد  
ليست كذلك كان هذا النوع من الشرف حاصله وغير حاصل  
لنساء المجتهدين  
عمره الى وقت وفاته على سبيل الاحتصار انفقوا على  
ولدته جنتين وماء وهي السنه التي مات بها ابو حسيه  
ومهم من قال انه ولد يوم مات ابو حسيه وقال الحافظ ابو حسيه  
هذا السنه باليوم لم اجده الا في بعض الروايات اما التقييد  
بالعام

هذا النوع من الشرف حاصله وغير حاصل  
لنساء المجتهدين  
عمره الى وقت وفاته على سبيل الاحتصار انفقوا على  
ولدته جنتين وماء وهي السنه التي مات بها ابو حسيه  
ومهم من قال انه ولد يوم مات ابو حسيه وقال الحافظ ابو حسيه  
هذا السنه باليوم لم اجده الا في بعض الروايات اما التقييد  
بالعام

بالعام فانه مشهور من اهل النوارح وتوفي عند العتاه الخمر  
ليلة الجمعة ودفن في يوم الجمعة بعد العصر وكان اخر يوم من حبه  
سه اربع ومائتين وكان عمره اربع وثمانين سنة والشيخ لما  
انصرفنا من جنازته رأينا هلال شمس ودفن في مقبره بنى  
المقطع في مقبره القريشيين بن قيس بن عبد الحكم والي  
الربيع كرامه في المنام قبل موت الشافعي بام ان آدم صلبه  
عليه مات وبيده وثلثه جوارح جنازته طما اصبحت سيال بعض  
اهل العلم عنه فقال يموت اعلم اهل الارض لان الله تعالى قال  
وعلم آدم الاسماء كلها فما كان لا يدري احى مات الشافعي رحمه الله  
واما جليته فقالوا انه كان حلاطوا او حتى الخلق مجتبا  
الى الماس نصيب الثياب وضع اللسان شديد المنهايه  
كسب الاختان الى اسنلق وكان يسعمل الخضاب بالحجر ليقبل  
السنه قال حرمه كان الشافعي يخرج لسانه فيبلغ الفه  
فلا جرم كان غايه القدره على الكلام ونهايه الفصاحه  
وانه مرض اخر عمره واشتدت به تلك العله حتى شا  
خلقه وكان يساخر منه الدم وهو ما كنت محتمل  
ثوبه وحقه وشرجه ثم قويت العله حتى تقبوا له الراس  
ووضعوا الطست تحته وعلل الشافعي ايدى وقال له  
بقره وثقلت الى مكه وانا اس تين وحي وابه احري  
ولدت باليمن فاشتمت على الضيعة والى الشافعي بالكل فتكلم  
مثلم فاني انا والى على تسبيل جهنم في الشافعي الى مكه  
فقد منها وانا يومئذ ابن عشرين سنه وصرت الى تسبيل  
وجعل اطلب العلم فيقول الا تسنعمل بهذا واقبل علمنا يتفعل  
الا ان الله جعل الذبح العار وكاتب همني في شبين الرمي  
والا وصرت في الرمي بحيث كنت اصدق عشره عشره  
ثم سخطت في العلم فعلى بعض ارض عند كرهه اسكابه  
انتدوا الله في العلم اكثر منك الرمي ورسدك محمد ابا  
الايام اليساع الى حلت به راتك كان المشتمل خرج من وطنه  
وانقض ثم وقع منه في كل بلده شظيه فعلى المعروض

هذا النوع من الشرف حاصله وغير حاصل  
لنساء المجتهدين  
عمره الى وقت وفاته على سبيل الاحتصار انفقوا على  
ولدته جنتين وماء وهي السنه التي مات بها ابو حسيه  
ومهم من قال انه ولد يوم مات ابو حسيه وقال الحافظ ابو حسيه  
هذا السنه باليوم لم اجده الا في بعض الروايات اما التقييد  
بالعام



عالم علمه وقال النبي صلى الله عليه وسلم في المنام  
عقال باغلام من انت فعلت من رطلك يا رسول الله قال ادن  
بي ودنوت منه واحدم من ريقه فتحت فتي فامر من ريقه  
على لساني وفيه وشفي وقال امض يا رسول الله فبكر  
وقال ايضاً النبي صلى الله عليه وسلم في بيان النبي  
بمكة في المنام رحلاً ذا عيشة بام الناس المتحد  
الحرام فلما فرغ من صلواته قتل على الناس لعلم فدنوت منه  
فقلت علي فاخرج بيزانا من ريقه فاعطاني وقال يا  
هذا لكر قال الثاني وكان لهنا معبر مرصت الرواب  
قال انك تصير اماماً في العلم وتكون على السنة لان  
امام المتحد الحرام افضل الائمة كلهم واسا الميزان  
فاكل تعلم حقيقته الشيء نفعه وقال ايضاً راس علي  
على راس طالب حرم الله وجهه في النوم فسلم على صاحبه  
وخلع خاتمه وجعله في اصبعي وكان لي عم كعنتها  
الي فقال اماماً فحنتك لعل من اني طالعه وهي اسان كل  
من العذاب وامانه خلع خاتمه وحمله في اصبعي ويبلغ  
اسمك ما بلغ اسمر على في المسرى والعرب وذكروا  
ان النبي كان اول الامر فغير اول ما سلبوه الى الملك  
ما كانوا محدور اجره المعلم وكان المعلم فقير في العلم الا ان  
المعلم كان كوا علم صبيانه نبياً كان الساعى يلف ذكره العلم  
ثم ادا قام المعلم مقامه اخذ الثاني يعلم الصبيان كل الايام  
فقطر المعلم راي الثاني كفيه امر الصبيان اكثر من الاجرة  
التي يعطاها منه فترك طلب الاجرة واستمر في هذه الاجرة  
حتى يعلم القرآن لتتبع سئين والاسامع ولما ختمت القرآن  
دخلت المسجد وكنت اجالس العلماء واحفظ الحديث والمثل  
وكان منزلياً بمكة في شعبت الجيف وكنت فقيراً بحيث ما كنت  
امكن ما اشترى به القرطيس فكنيت لخد العظم فكنيت مسد  
واستوهبه

كان  
الشيخ

أخذ

واستوهبه الطهور من اهل الدواور واكتفها ونعل السبع  
اسلما ان المسافر كان نقي وله خمس عشرة سنة وقال  
عبد الله بن الزبير بجدي قال مسلم بن خالد الزنجي اقيت  
يا ابا عبد الله فقد ان كل من نقي وكان للمسافر جدي  
دون عشرين سنة واعلم ان السامع مع اول التيقه على علم  
ابن خالد سم في اثناء الامر وصل اليه اخبار ما كان في المش  
امام المنسفين وبتداهم قالوا في موضع في علي الداه  
الله فاستقرت الموطا من رجل بمكة وحفظته ثم دخلت على  
والي مكة فاخذت كتابه الي والي المدسه والي مالكن  
انتم دخلت والمدسه وبلغت الكتاب فعاد والي المدسه  
يا فتي لو كلفني المشي من خوف الكتاب ينيه الى خوف مكة  
راجلا حافياً كان هود على من المشي الى باب ما كل فعلت ان  
راي الامر ان يحضره فعاد فيهاب لبيتنا ادا رينا اليه  
ووقفنا على يابه كثيرا ففتح لنا الباب قال ثم ركب دهرت  
معه الى دار ما كل فتقدم رجل وفتح الباب وخرجنا اليها  
جارية تتودا فعاد لها الامر حولى لولا اني الي باب  
مدخل الحارة وابطاط ثم خرجت وقال لي مولاي يقول  
ان كان كل سله فاربعها في رقعته حتى يخرج المال الجواب  
وان كان الخي ليهتم اخر بعد عرف يوم الخي انصرف  
فقال لها حولى له ان مني كتابا من والي مكة في مهم ثم خرجت  
وحى يدها كرسى فوصعته فاذا ما كل شيخ طوال مدخله وعلمه  
المهاجرة وهو متطير يدع الوالي العتاب اليه ولما بلغ اليه  
ان محمد بن ريس حل شريف من امره ومن حاله كذا ولما راي  
الكتاب من يده وقال سبحان الله صار على رسول الله  
الله عليه وسلم تحت بطله ولو سائل قال اني في فؤاد من الله  
فقلت اصل حال الله ان رجل مظهر من حاله ونصته كذا وكذا  
لما سمع كلامي نظرا لي وكان ياكل وراسته فقال لي انك  
مساعد

الشيخ

انما

الشيخ



فعل محمد فقال يا محمد ان الله واخترنا المعاصي فانه سيبعد لك  
ثبات من الشان فعلت مع وكرامه فقال ان الله قد اتى على  
فلم يورث ولا ينطفئ بالمعصية ثم قال اذا كان هذا حتى ينزله  
كل الموطأ فقل للمنفق اخذ من اخذ من اخذ من اخذ من اخذ  
بالفراه فلما اردت قطع الفراه خوفا مني لا اذني حتى وراني  
فصوت يا فتى زدي حتى يراه في ايام بيوتهم ثم اقول بالمدينة  
الى ان يوتي ما كل من الترف الكافي من اسطوخودوس ويا مات  
ما كنت بعد اقل من ان والى اليمن قدم المدينة وكله بعض  
الفرشيين في الالهة فذهبت معي واستخرج اعمالهم  
فجذب بها والناس اثنوا على ثم ان الخبيثات وشعوا اليها  
الى همدان الشهد وكان باليمن واحد من مؤاده فكنيت اليه  
تخوفه من العلويين وذكر في كتابه انهم رحلوا له فكنيت  
ادريس الشافعي يعمل بلسانه ما لا يقدر عليه القائلين بغيره فان  
اردت ان تبقى احيى عليك واجلم اليك فبعث الشهد الى اليمن  
وجلوس مع العلوية الى العراق وصار ذلك سببا لوقوع الشافعي  
في بطن الحنة المشهور وذكر واثاته دخل العراق سنة  
سبع وتسعين ومائة واقام بها سنين وعنت كتابه  
الندم وتمامه كتابه اجمع وعاد الى بغداد سنة تسع وسبعين  
واقام بها اشهر اثم انه خرج الى مصر واقام بها الى ان  
مات وفيها صنف كتابه اجمد يد

ح. مائة

الكتاب الثاني في شرح استنارة زيد بن  
وفيه فصول الى ولدي اعيد استنارة زيد  
اعلم ان مشايخنا الذين مروى عنهم وهم ثلثون وكثر في المشايخ  
منهم الذين كانوا من اهل النعمه والقنوي والعلويين  
كتابي والذي الامام ضياء الدين عمر بن ابي حنيفة الرازي رحمه الله  
الذي كان من مشايخنا من اهل النعمه مدته واربع مائة واربع  
عشر سنة اصابه من اهل النعمه من اهل النعمه واهل النعمه  
وسعد بن سالم المداح اود من عمه الرحمن الكعبي وعبد  
المجيد بن عبد العزيز بن داود واساس من اهل المدينة

في ذكر

صاكن من انفسهم واما اهلهم رضى الاسلام ومحبته اسمعيل بن ابي قديك  
وعبد الله بن ابي الصالح صاحب اس ابي حنيفة  
والفقهاء على ان اس اهلهم من اهل النعمه  
الشافعي لانه كان اخذ عنه النعمه والحديث لا اصول الا من  
كان الشافعي وكنى على عمل اليزيد واحمد بن الحنيفة والنعمه  
عن الشافعي فدامت المدينته فكنيت اس اهلهم وكنى لجانته  
فقال لي تخالسوننا وتسمعون فاد اظهر لاجدكم حتى دخل  
فيه ثم لفت به فبدا يد بلتنا ولا نكل فيما احسن  
ما انتشر عنك واديت كل الذي لله علك ولا تعد ما ليس  
الكافي وكان موعظه اس عبيد ابلغ في فهمها من صنع ان  
الى حنيفة واحمد بن اهل اليمن فطرف من مازن وبعثنا  
اس يوسف واهل صنعا وغيره من اهل النعمه صاحب اليزيد  
وحنيفة بن حسان صاحب اللبث بن سعد واساس  
اهل العراق فو كيع بن ابراهيم وابو اسامه جاد بن  
اسامة الكوفيان واسمعيل بن عيسى وعبد الرواهب  
اس عبد المجيد البصريان لهما ما وجدته في كتاب  
الامام والذي رحمه الله وذكر الاستنارة ابو منصور  
العبداد في هذا الباب تفصيلا حسنا فقال في  
الشافعي اخذ العلم عن ما كل ويبقى معه الى الابد وروى  
كان اس عبد الحكيم ان الشافعي اذ احكى حولا لما قال هذا  
قوله استنارة ما كل وظانني من عبد الله على سبب  
الشافعي يقول ما في الارض كتاب في النعمه والعلويين  
صوابا من كتاب ما كل واد اذكر الاستنارة في الحديث  
فيما كل النعمه اذ اعرف هذا اصول استنارة ما كل في  
الاكثر يد وعلو ما في النعمه والعلويين من اهل النعمه  
اس اهل النعمه عن جابر بن عبد الله وكنى لجانته  
اخذه الى ابي عن ما كل واستنارة عن ما كل في النعمه  
عن اس عن ما كل عن اليزيد بن سالم عن اس عن ما كل عن  
اس المنكدر عن جابر بن عبد الله استنارة بنو النعمه







فكلاما والوقف وما بحسبه الناس وما ان يصحون هذا المثل  
لان محمد صلى الله عليه وسلم جاء باطلا وان احسن فقال مالك انما  
حاشا باطلا في الحبس ما كانوا يحسبونه لانه من الحجر  
والثابته واما الوقف فهذا او في غير من الخطا  
استاذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال حبس اصلها وبتل  
نهرتها وهذا وقف النبي صلى الله عليه وسلم هذا الكلام  
وسكنت العقوب وسبيل الشافعي هل من ايت احد امن  
ادركت مثل ما ذكرنا من قول محمد بن سعد بن قيس بن  
العلم والشيء يقولون ما رايا مثل ما ذكرنا في قوله  
والسابع ان مالك كان مقدما عند اهل العلم بالمدية  
والجوار والعران في الفصل معروفا عندهم بالانكاس في  
احد من محالبيه العلماء وكان اسعده اذ ذكره  
مع ذكره وحدث عنه وكاتب سلم من حاله الرعي وهو  
مفتي اهل مكة وعالم في زمانه يقول حاليست ما لكل ابن  
النس في حياه جماعه من الناس فاني قال ما كان  
مالك في العلم والدر ما ذكرهم وكان لعظيم الاستنا ذلجا  
على كل مسلم فكيف عدم ان يقع على محالهم والاسع حوز  
من نفعه ان يضع الكتاب عليه واسم النبي صلى الله عليه وسلم  
في كتابه اني حكي من حوزات من حوز انما جازي انما حكي  
رضي الله عنه انما وضع الكتاب على مالك لانه يعلم  
ان يادلس قلنسوه لما كان يتتبع بها وكان يقال  
لم قال محمد صلى الله عليه وسلم ولم يقولوا مالك  
فقال انما حكي ان مالك اذ حكي بخطه وتغلط فصار ذلك  
واعيا للسابع الى وضع الكتاب وكان يقول كرهت  
ان افعل ذلك ولكن استخزنت الله فيه سنه وقال  
السبع معك السابع يقول قدمت مصر ولا اعرفك  
مالك يخالف من اخذت في الاثني عشر حديثا في خطه  
فاداهو يقول بالاصل ويدع الزعم واولئك انما ابر  
المعلم تعلم الحكمه من افلا ظن في خالفه فيقول كيف جعلت  
فقال استاذني صدقي واسكن صدقي فاد انما حكي في  
بالصدافه فهذا المعنى هو الذي هو الذي حكي على  
في قوله

3

اطهار حاله ما كل رجمها الله والى ذلك على صحتها  
ذكر ما ان الكتاب الذي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم  
اوله انما حدث النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم والثاني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا يترسل الا اذا وجد حديثا يخالفه واد احلها  
الا حاديت ملا خلاف فيها وجهان احدهما  
ان يكون فيها نسخ ومنسوخ فيعمل الناس فيقول المخرج  
والا حاديت الا حاديت الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
يذهب الى اثبت الرواسس واد انما في باد هنتا لم  
اشبه الحديث كتاب الله واسمها حديث اخر  
وان كان يروي عن غير رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بواقفه ليمزقه وقوه وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
متنح وان كان عن غير رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حدث بحال عدم التفت الى ما خالفه وحديث رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اولى ان يوجب فيه وليس ان يتر  
السابع هذه المعاصره ذكر ان مالك اعترض هذه  
القاعده في بعض المواضع دون بعض ثم ذكر  
المسائل التي ترك الاخبار الصححه فيها لغيره فلك  
من الصحاحه او لغيره بعض الناس ان اجماع اهل العلم  
انه من ياتي الاجماع وهو مختلف فيهم ان اجماع اهل العلم  
قول صحف ود كسر من هذا الباب مثل منها  
ان مالك قال اجمع الناس على سجود القرآن احدى عشره  
مشرقه سجده وليس في الفصل بها في ثم والثاني  
وودروى في غير ابي هريره انه سجد في اداء الصلاه اثنت  
وان عمر بن الخطاب سجد في الحجر ففقدت في السجود في  
المفصل عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمر بن الخطاب  
شعري من الناس الذين اجتمعوا على انه لا سجده في  
المفصل عن النبي صلى الله عليه وسلم انما اجتمعوا على  
سجود او منها ان مالك بن عمر ان الناس اجتمعوا على  
انه لا سجده في سجده واحده وهو من غير

في قوله

في قوله

في قوله







روحية الثاقي في حمله بسبع من عينيه من حمر  
عنان من عمان ومن اولاده منها ابو عثمان محمد بن  
ادريس وهو الاكبر من ولده وكان قاضي مدينة حلب  
بالشام وله ابن اخر يقال له ابو الحسن بن محمد بن  
سفيان وهو طفل وهو مشهور وللشافعي من امرائه  
العمانية ابنتان فاطمة وزينب  
الشافعي صاحب كتابه في حكاية الحسن بن علي  
من الثاقله والعظيم ذكره واهله طراد حل الثاقي  
عليه من الرصيد وسلك كلامه قال اكثر الله في اهل منزله  
ولما نظر محمد بن الحسن وقطعه وبلغ اخيرا الى هرون البريد  
قال يا علي بن الحسن اني اذ انظر رجلا من قريش  
انه يقطع شايلا كان ام حبيبا واسما مائل من الرشد  
بعد ذكرنا في باب رحله ان الشافعي السداه لما سمع كلام  
بطر الله ساعده وكاتب له واسبه فعاليه كل شاي  
وروي احطت في تاريخ بعد ادع عند الرحمن بن محمد  
عن مالك بن ابي نافع قال ما اتاني مني من هذا الفقيه يعرف  
الشافعي اسما سميان برحمة من كور ان الشافعي  
كان مجلس سوس فروي سميان حديثا من الشافعي  
فسمى على الشافعي فسمى بابا محمد مات بمكة ادريس  
فقال ان مات الشافعي بعد ما مات افضل اهل زمانه  
وكان ضمن اذ اجاه من من القبر او الثنا الكنف  
الى الشافعي وقال سئلوا هذا واسما مسلم بن خالد  
الزنجي فانه كان يقول للشافعي وهو ابن حمر بن  
قد والله ان الذي و اسما يحيى بن محمد القفا  
فكان يقول انا ادعو اليه للشافعي في جلوات  
ان يعرض واسما عند الرحمن بن محمد في باب  
القفس من الشافعي ان يلبس له ثوبا في الشافعي والمذ  
والعام واحاص عيسى الشافعي كتاب الشافعي  
ولما نظرها قال ما نسي اطن ان الله تعالى جلد

سار  
ماطر

هذا الرجل واسما محبت المشيبي فكان  
يقول ان كان احدنا ثقت له فالشافعي وسئل ان  
قال ثابته وتبينه في السؤال والاستماع وقال الحسن  
اس محبان لاصحاب الحديث يوما فبكت ان الشافعي  
واسما ابو فبيد القاسم من سلام البعداد من فاه فاك  
مار اسقط رجلا اعقل ولا اروع ولا البتل ولا افهم من  
السابع واسما بشر الميربتي فنقل انه لما خرج من مكة  
الى بغداد قال لربنا بركة من ليس ما الحاف على  
مد فبنا الامنة وروي عن الشافعي قال حج لبيد الميربتي ثم قدم  
قال بعد راس ما يحار رجلا ما راس مثل شايلا ولا يجيب  
يريد الشافعي قال عم قدم الشافعي بعد ذلك بغداد واجتمع  
الناس اليه فبكت لبيد هذا هو الشافعي الذي كنت تحب  
قال انه تفر عما كان عليه قال الرضا بن ابي نافع قال  
مثل امر اليهودي من عبد الله بن سلام حسب والواحي الابتداء  
خيرنا واسما بن ابي نافع قالوا بعد ذلك شرا واسما بن ابي نافع  
حبل بعد اكثر ثناوه على الشافعي وتعظيمه له وكبره في  
منها انه روي عن الحسن بن ابي نافع قال قال الشافعي  
رجلا بعد الناس دينهم فقال لبيد حبل كان في الماء الثانية  
الشافعي قال احد واني لا ادعو لبيد في صلواتي وسجوداتي  
واستعوز له وقال لبيد بن احمد حبل ولساني في حل  
كان الشافعي فاني سمعت تكلم الدعاء والشافعي كان الشافعي  
كالشرف للديار وما لعا فيه للناس فانظر هل لهدس من خلف  
وروي عن الفضل الرازي قال سمعت ابي يعقوب  
مع احمد بن حنبل وثرلنا في مكان واحد فبكت فخرج احمد بالرا  
فصلت الصبح ثم خرج اطلب احمد في مجلس ابن عيسى باجدة  
ثم طفت فادخلته ثم طفت فوجدته عند ثقات اعرابي  
فعلت له يا ابا عبد الله ما كنت ابر عبيد وعبد الوهاب  
الرهري وعرج من التابعين فقالوا ان عقل هذا الفقيه فاني  
احاف ان لا يجدوا اليوم اليه ما راس احدنا افقدوا  
انه من هذا الفقيه الذي قال من هو قال عبد الله بن ابي



ما كالم في العلم حل أقل خطأ ولا أكبر احدثهم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اليا في ريبيل احمد عن الشافعي فقال لقد من  
الله به علينا لقد كنا نعلم ان نعلم النجوم وكننا كمنهم حتى قدم علينا  
ان في قلوبنا سمعنا ان الله تعالى به اعلم من غيره فقال حل يا ابا  
عبد الله فان يحيى بن يحيى و ابا عبد الله بنسبانه الى الشيبان فقال  
احمد لا ادري ما يقولون والله ما رايتنا منه الا خبر ابي صالح  
سرجوله اقلوا ان الرجل من اهل العلم اذا انجحه الله شيئا وكبره  
فزيادته واستكبره حسدوه فرموه بما ليس فيه يبرهنه  
لهذه الحصل في اهل العلم وروى صالح بن احمد قال الشافعي يا  
يوسف ما الى ان يعودوه وكان عبيدا قال فوجب اني اليه وقل ما ليس  
عبيد ثم احلته في مكانه وحلست من يديه ثم اخذت اياه بقلبه  
فما قام الشافعي ورحب اخذ اني بركاية ومثني معه فبلغني  
ان معي ذلك فقال يا سبحان الله لم فعلت كل هذا اني انب  
يا ابا بكر يا لو مثبتت من الجانب الاخر لا تنفعت به من اراد  
الفقه فليشم ذنب هذه البغلة وقال احمد ما اعلم احد الا عظم  
متى على الا سلام في زمن الشافعي ان لا يدعوله في ايام  
والله ان قول الامام اعز لي ولو الذي وليه زائد ليس الشافعي  
الا واحد من حبل شاهد وعمر صالح بن احمد قال سمعت ابي  
الشافعي فقال لقد كان اذا جاءه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه  
وعنه الصحابة لم يلبس الى غيره وكان والله قد جمع العالم والعبد  
وراه الوراخ واخضوع وقال يحيى بن ابي اسود كان احمد حليل  
يعول اكرم من عشرين مرة ويحتم بك حتى لا يزل جلاما ان  
عيناك مثله قال فاخذت في واو وحي على الشافعي وكان اجمع  
يعول الشافعي بلبسوا ربه ايشيا في اللغة واختلفوا  
في المعاني فالعبه واما ابو ثور فكان يقول لولا ان الله قرأ  
بالشافعي لبقيت اليه واما صالح بن ابي عبد الله فخطا عليه  
فكان يقول لبيته تعالى قد يدرك العام ويريد احاطة وقد يدرك  
احاص ويريد العام قال ابو ثور كما لا تعرف هذه الا بغير  
وسمها غيرها فقال الله تعالى يقول يا ايها الناس قد جمع الله الوراخ  
ابو سليمان وبار يا ايها الوراخ اطلعتم الشافعي احاص الوراخ  
العام

ما كالم في العلم حل أقل خطأ ولا أكبر احدثهم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اليا في ريبيل احمد عن الشافعي فقال لقد من  
الله به علينا لقد كنا نعلم ان نعلم النجوم وكننا كمنهم حتى قدم علينا  
ان في قلوبنا سمعنا ان الله تعالى به اعلم من غيره فقال حل يا ابا  
عبد الله فان يحيى بن يحيى و ابا عبد الله بنسبانه الى الشيبان فقال  
احمد لا ادري ما يقولون والله ما رايتنا منه الا خبر ابي صالح  
سرجوله اقلوا ان الرجل من اهل العلم اذا انجحه الله شيئا وكبره  
فزيادته واستكبره حسدوه فرموه بما ليس فيه يبرهنه  
لهذه الحصل في اهل العلم وروى صالح بن احمد قال الشافعي يا  
يوسف ما الى ان يعودوه وكان عبيدا قال فوجب اني اليه وقل ما ليس  
عبيد ثم احلته في مكانه وحلست من يديه ثم اخذت اياه بقلبه  
فما قام الشافعي ورحب اخذ اني بركاية ومثني معه فبلغني  
ان معي ذلك فقال يا سبحان الله لم فعلت كل هذا اني انب  
يا ابا بكر يا لو مثبتت من الجانب الاخر لا تنفعت به من اراد  
الفقه فليشم ذنب هذه البغلة وقال احمد ما اعلم احد الا عظم  
متى على الا سلام في زمن الشافعي ان لا يدعوله في ايام  
والله ان قول الامام اعز لي ولو الذي وليه زائد ليس الشافعي  
الا واحد من حبل شاهد وعمر صالح بن احمد قال سمعت ابي  
الشافعي فقال لقد كان اذا جاءه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه  
وعنه الصحابة لم يلبس الى غيره وكان والله قد جمع العالم والعبد  
وراه الوراخ واخضوع وقال يحيى بن ابي اسود كان احمد حليل  
يعول اكرم من عشرين مرة ويحتم بك حتى لا يزل جلاما ان  
عيناك مثله قال فاخذت في واو وحي على الشافعي وكان اجمع  
يعول الشافعي بلبسوا ربه ايشيا في اللغة واختلفوا  
في المعاني فالعبه واما ابو ثور فكان يقول لولا ان الله قرأ  
بالشافعي لبقيت اليه واما صالح بن ابي عبد الله فخطا عليه  
فكان يقول لبيته تعالى قد يدرك العام ويريد احاطة وقد يدرك  
احاص ويريد العام قال ابو ثور كما لا تعرف هذه الا بغير  
وسمها غيرها فقال الله تعالى يقول يا ايها الناس قد جمع الله الوراخ  
ابو سليمان وبار يا ايها الوراخ اطلعتم الشافعي احاص الوراخ  
العام

العام قال ابو ثور فعرفت ان كلامه ليس على شيء كلام غيره  
ودخل رجل في ثوب فقال ابا ثور ما نرى هذه المصيبة  
الي نزلت بالناس فقال وما هو قال الناس يقولون ان ثوري  
افقه من الشافعي فقال يا سبحان الله تعالى فانا نقول الشافعي  
افقه من الشافعي وانشأه فقد جئتمونا باثور واما  
المجيدى فكان يقول الشافعيان بن عيينة ومسلم بن خالد  
بن سعيد مرسل وعبد المجيد بن عبد البر وشيوخ اهل  
مكة يقولون اني من وان معمر بالذكاو العجل والصبان  
ويقولون لم تعرف له صبوه قال ومن المشهور ان حلقه  
في المسجد الحرام كما يحل عليه من عمار من بعد اعطاء  
اسم رباح وبعده لاس خرج وبعده لاس احمد الزبيدي  
وبعد لسعيد بن سالم القذافي وبعده لمجد بن ادريس الباق  
فاخرج المسجد الحرام وهو ابن ثقف وعشرين واما  
ممن عند الله بن عبد الحكيم فكان يقول ما رايت مثل الشافعي  
قال صحاب احديث يحيون الله وعرضون عليه عوامين  
على احديث وكان يوقهم على ان لا يلقوا اهلها فيقولون  
ولا يتعجبون منه وياتيه اصحاب الفقه المواقف  
والخالفون ملا يفوقون الا وهم مدعون له بالهدى  
وكيف اصحاب الادب وبقرة من علمه الشعر ويقترب  
ولقد كان يخطبهم في الاف نبت سحر من اسعار لذي  
باغرا بها ومعانيها وكان يعرف الناس بالتوارخ وكان  
ملا ان امره اخلاصا لعجل الله وكان يقول ليس ابو عبد  
الله فقبل له لم قال لا بد جمع ابا وابل الياس وكمار منها  
واحد اقبل من العبء قال الذي تنظرا اصلا من جانب  
الله او من سب رسول الله لم لسوق اليه ثم لشعب من ذلك  
الاصل ما في شعبه قيل من الذي عدل قال الحمد بن زيد  
الشافعي واما الشافعي فهو من اهل الادب  
حول الشافعي في كنية الطهر اجمع ذلك اخر او كان يقول  
ان تعج حطب العلاء قال قانظ احدا راى وذكر النور  
والاوساعى و ابا حنيفة ما يكا الا والشافعي اثرا باعوا واطل  
حطامه واما حنيفة بن عمار العاصي بعد سالوه عن  
العام



ان يكر الا شتم فعاد ذلك متعلما وسالوه عن بشر المرسي فقال  
 ان شغاب وسالوه عن السامعي فقال ما انما عمل من  
 الا فعي واما المنزلي فقال يقولون عقل الشافعي  
 ينصف عقل اهل الارض لرجح وقال لورثة الشافعي  
 لقلتم في كتبه ليست من بصايفه والله ان لمثانه كان  
 اكثر من كتبه واما ابو زرعة السرازمي فتغل عن سعيد  
 ابن عمر البرذعي انه قال خرجت الرمي فدخلت على ابن زرع  
 فقلت يا ابا زرعة سمعتك حمدا من النبي لعول سمعتك حمدا  
 ما علم احد الا عظم مقته على الاسلام في زمن السامعي من السامعي  
 ما علم ابو زرعة صدك واحب حنبلا ما اعلم احد الا عظم  
 مقته على الاسلام في زمن السامعي ولا احد اذيت عن سنان  
 رسول الله على الله عليه وسلم مثل اني فعي ولا احد اكتب  
 ستوات القوم مثل ما كتب الشافعي واما ابو حاتم  
 الرازي فكان يقول لونه الثلج لكان اصحاب الحديث في  
 واعلم ان ثمة العلماء على الهمام الشافعي اكثر من ان  
 يحط به المحرم وحميدك الشيباني محبته له وثناهم  
 علمه فنقوا الناس كانوا اهل زماننا فعي في غير اصحاب  
 الحديث واصحاب الراي اصحاب الحديث فكانوا  
 حاطين اجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انهم كانوا  
 عاجزين عن النظر والجدل وكما اورد عنهم احد من اصحاب  
 الراي عن الة وانك لا تقفوا في جوابهم عاجزين متحيرين  
 واصحاب الراي كانوا اصحاب النظر والجدل الا انهم  
 كانوا اقل عينا من معرفة الآثار والروايات انما كان  
 كان عارفا بغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم محط لغيرها  
 عارفا بآداب النظر والجدل فواجبه وكان مطلع للآثار قارئا  
 على قهر الخصوم فاجز في ثمرة حديث رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من اورد عليه شيئا الا اجاب عنه ما حواه ثنا في كتابه  
 بالقطع بنيه استبلا اهل الراي على اصحاب الحديث وذهب  
 فيهم وتخلص بنيه اصحاب الحديث من شبهات اصحاب  
 الراي فلهذا الشيباني تعلق بها لانت مدحه والشا  
 فقهه وانقاد له علماء الدين واكثر السلف وقال الاذنين الحون

الحدود

المعروف بنفطويه في مدح الشافعي رضي الله عنه  
 مثل الشافعي في العلماء مثل البدر في نجوم السماء  
 كان والله مكنيا لقلوبه سيبوا الناس افة القضاة  
 اقتدى بالشيخ حشس قوله واقام السوار للسفاة  
 القضاة المبيد شرح بقية اسمايه من الامم بلغ  
 روي انه لما وضع الشافعي كتابه ذهب اصحابه الى  
 السلطان والتوا منه اخراج السامعي عن البلاد واجابهم  
 الله وذهب القسيسون والهاشميون الى السلطان وكلوا  
 به فاني عليهم وقال ان هو الا قد كرهوه واحاف الفتنة  
 ثم انه اجل لك في ثلاث ايام على ارجح من البلاد فلما كاتب  
 الليل الثالثة مات الوالي فجاءه قوله الله امره ولقد  
 بعض احوال اصحابه اصحاب التويط فقال الشيخ كان له من  
 الشافعي منزله وكان الرجل يمشي الى الشافعي عن مساله  
 فيقول يسئل ابا يعقوب فاذا اجابه يقول هو كما قال  
 ثم قال الشيخ ما رانت انك اترخ لك من كتاب الله تعالى  
 من ابي يعقوب وقال السامعي يا ابا يعقوب انما انت  
 فتتموت في حديثك وكان الامم تقرب مني الى القول  
 تخلق الهوان فامسح منه وقد وجليه فبده الى الجراون  
 وحينئذ حتى مات قال فكان النعم اذا سمع الاذان قام  
 وليس ثيابه وتقدم الى باب المسجد فيقال له ارحع عماك  
 الله وسعول اللهم انك تعلم اني قد اجنبت ولما مرض السامعي  
 مرضه الذي توفي فيه جاءه عبد الله بن عبد الحكم بنافع  
 التويطي في مجلس الشافعي في الجريد ووال الشافعي يقول  
 للشيخ حق مجلسي من يوسف بن الموطي وليس احد من  
 اصحابي اعلى منه فسرنا وليجلس ومن ثنا وليدك  
 فاعتاض عن عبد الحكم وانتقل الى مدية ابيه وهو  
 مدية مالك ثم ان التويطي لقي على ذلك الامم الى ان دعي الى حلوى  
 القمار فامتنع منه فقتلوه الى الجراون وحسوه في  
 المسح مع القيد الى ان مات ونبأ وبعث له هذه الواقعة



فام بالندب يتش على مد له الساعى ابو اسراهم اسمعيل بن  
الزنى وسئل النوبطى عن سماع المزنى فقال كان صبيبا  
صغيرا ومات المزنى مستنار بع وسمس وما بين

اعلم انه لما حاشا الشافعى الى العراق دخل ليلدا وكان في رجليه  
حد يد لانه كان من اصحاب عبد الله بن كثر بن  
اسم طالب وكان ذلك ليله الا بين لعتو خلون  
من سعباب سبب اربع وثمانين ووجى كل الرب  
كان ابو يوسف على قضا القضاة ومحب احسن على المطام  
فدخل على الرشيد فقال محب احسن لخدمه الذي جعل  
الملاذ وملك رباب العباد من كل باع وعاد الى يوم  
المعاد ولا نلت مسرورا ومطاعا فقد علمت الدعوى وظل  
امر الله ولم كان هو ان شرده من اصحاب عبد الله  
اس احسن اجتمعوا وفيهم واحد بنوب غير الكايعال له  
اس ادريس يزعم انه بهد الا سراحتى من كل و يدعى من العلم  
بالمرسله شته ولا يشهد له بد كل قدم وله لسانه ورواه  
وسئل كل بلتانه وانما خالف على الدوله منه فقال الله  
مها تذا وقال عشر اكل اشكل فقال الرشيد لاني يوسف  
بالعقوب كيو الامر قال ابو يوسف محب صادق فيما قال  
ثم امر بالشافعى فادخل على الرشيد فقتل او رمى القوم باصا  
الله فقال الشافعى السلام عليكم يا امير المؤمنين ورحمه الله  
وبوركاته فقال الرشيد وعلكم السلام ورحمه الله وبركاته  
بكات شته لم توفرت باها منها ورد دكا فقبضه قامت بد انها  
ومن العجب اكل تنكاحه وجلسي بغير امرى فقال الشافعى انى السلام  
قال وعبد الله اللدس اسنوا ينكل وعلموا الصاكات لبتى  
والارض كما استخلف اللدس من صلهم وبتكس لهم منهم اللدس انى السلام  
وليد لهم من بعد حوفا امنا وهو اللدس اد او عدوى في بعد ملته  
فى ارضه ورا منى بعد خوشى يا امير بعد حدثت اكل لا تغفل ووما  
المومس

صرا ولا تكذبهم اذا اقاموا اليك عذرا قالوا الى الرشيد هو  
كذلك فاعذر كل بعد ما ظهر ان صاحبك لما بلغ علينا وانبعبه  
الايد لون كنت كيتسا لم وقال الشافعى فما استنطقين  
فما تعلم على العدل نوالا نصاف لكن الكلام مع ثقل كجذب  
صعب فان حدثت على بنفك من يدى بر كى على بنى  
كيتيرة ابا عبد اباكوا اقصيت عن نفسى وان كان  
الاختارى عبد كل العلبا فدى التتو والله غنى حمدا  
فقال لخلامه بالسراج فلعنه واخذ ما في قديمه من كجد  
فجنا الشافعى على كيتنه وقال يا امير المؤمنين وانك لان  
بجيشى بنى ابيد بن عبد الله بن كيتنه وهو كاعلت  
وشيع فرابه لا ينك عند احلاف الاراء اجبت الى والى  
كل حرام من ان كيتري الله محب رايه قطري بن الفخا والميازنى  
الخارجى وكان الرشيد متخفا فاستنور جالسا وقال صدقت  
وبمرت لان تكون محب رايه رجل من اهل بيت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم خير من ان يكون محب رايه رجل خارجى ولو كان  
ما احتكل على ان ليسا كلهم ايمه وانك منهم وان فخر الانامى  
انا ايها اللدس اسنوا انى حان فاسوينا فسبوا ان يصدوا  
فوما يحاله فصبوا انا وكن حاشا الله ان اقول ذلك  
لعدا اكل المبلغ وفشوق وانى يا امير المؤمنين  
الاسلام ودمه النكت وكيتنها وسئله فاحب من اخذ  
باب الله اسنوا رشول الله صلى الله عليه وسلم الارب  
عن ذنبه الميالى عن امينه قال ففعل اوجه له ورتى  
لنفح عنك فانراى حق قرانك وعلمك وامره بالتعود  
كيت على كتاب الله فانه اولى الاشيا ان يبتداه فقال  
الشافعى عراى حاشا الله تعالى انزل كيتنا  
كيترو على الانبياء والى والى محمد بن الرادى  
يوثا الله مصعبه رايه هذا الفصل من هذه الحكايم مشوشا  
اللى كتاب الكشاف للشيخ الخوارزمى الارب  
تعالى اميرك وعلى ثبنت عشرين وعلى آدم عشرين  
ادم عشرين صحيفه وانزل النوراه على موسى والى  
وعلى اسنوا عشرين وانزل الفرقان على محمد عليه السلام ولخرج  
الى سوري هذه الحكايم معك الشافعى ورحم الله والى

بار  
قد ميه



كل ما يناسب الكتب قال الله تعالى نبيانا لكل شيء ولقد رزقناه  
 الكتاب والحكمة والفرقان لمن يشاء والله واسع عليم وقال الرشيد  
 للمؤمنين في بعض مسائل كثيرة اسما لسائل عن كتاب الله المبرر  
 على اس عيسى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السامع علوم  
 القرآن كثيرة فقال عيسى عليه السلام او منشأ به او بعدة او  
 با حرة او عن ياسي و منشوخة او عما ثبتت بلا و به او مع  
 حكمة او عما ثبتت حكمه و اربع بلا و نه او عما صر به اليه مثلا  
 او عما جعله اعسارا او عن اخباره او عن احكامه او ملكه  
 او مذنبه او وليه او نهاريه او سمرية او حصره او تنفس  
 و صبه او تنويه سورة او بطاير فلو اعراه او وجوده  
 قرانه او عدد حروفه او معاني لغاته او عدد ابائه قال  
 ما نال السامع بعد هذه العلوم حتى عد بلانده و تعبير نوعها  
 من انواع علوم القرآن فقال له قد اوعيت من القرآن  
 على عظيمها فقال السامع المحض على العالم كالنار  
 على الدفء الا برزتم قال السامع المحض ليعت نظر  
 استتم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السامع ان يعرف  
 منها ما خرج على وجه الاحباب فلا يجوز تركه و ما خرج على  
 وجه الخطر فلا يجوز فعله و ما خرج على وجه الخاسر فلا  
 يسارك فيه غيره و ما خرج على وجه العزم و مدخله غيره  
 و ما خرج جوابا لسؤال يتكلم فليس يضمن سعاله و ما  
 خرج منه علمه الا بام ابتداء لا زحام العلوم في صدره  
 بعدد غيره و ما حضر به الرسول فلا يقدر به غيره  
 فقال السامع اخذت الترياق بالسامع في ليلة رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم و موضعت كل قسم في مكان خاص به فقال  
 السامع ذلك من فضل الله عليك و عظيم نعمه و انما شرفنا  
 برسول الله و بك فقال السامع كيف نظر في العربية قال  
 السامع هي منيرة انا طباعنا بها نقد منق و السنتنا بها  
 حريش و لعد و ليد و ما عرف الله و كتبت كمن يتلمذ من  
 الدافعة مع الى الدوا و القرآن سهدلي بلك قال الله تعالى  
 و ما ارسلنا من رسول الا بلسان قومهم و انما ننزل  
 بالقرآن من صريح و اجمع لومه مرتبة انك اصل مخرف  
 فقال السامع صدقت يا رسول الله فيك فليس يخفى عليك  
 بالشرع فقال السامع اني لا اعرف الاحكام و المحض  
 و المحارب

و المحدث و اعرف طوله و كامله و تيرجه و منحنه  
 و منسوحة و خفيفة و رزح حزة و حاكته و عزله و ما  
 ذكر و احي الامتاك و المرائي و النهابي و النجازي  
 و المدايح و النسيب و اروي المشهور و الشاد  
 و ما نهد للكارم و ما شمد بصيرة الصائم فقال  
 السيد قلت علمك بالاحكام قال السامع نعم العبادات  
 ام هي المعاملات او هي العناق و المناجات او هي  
 التبر و المحاربات او هي العقوبة و الديات او هي  
 في الاثريه و البياعات او هي الاثريه و المطبوعا  
 قال السيد فليفت علمك بالعلوم قال السامع اعرف  
 الفلك الا برب و النجوم و القطب الثابت و النجومي  
 و المناري و ما كانت العرب تسميه الاتواء  
 و منازل النهرين و الرجوع و الاستقامة و السعود  
 و النجوى و لحياتها و طبائعها و ما القدرين و يرد و بحر  
 و ما يتبدل به على اوقات الصلاة و احوال الفصول  
 و الاوقات قال السيد ليس علمك بالطب  
 قال السامع اعرف. اقالنا لروم مثل اسطالين  
 و بقرات و حالي بنوس و فر فر بنوس و استد فليتم بلغاتها  
 و ما نقله اطبا العرب و فتقته فلا سمع الهند و ثقته  
 على الفرس مثل جاماسن و شافرد و برنجوم  
 قال السيد فكيف علمك بالاشياء قال السامع  
 ما ايدى المومنين دال علم يستعنا جهله في احكامه  
 مع محض اللزوم و بعض الحق ليكون عونا على النجاة و معرفة  
 الاكثار و اني لا اعرف جواهر الاقوام و انساب الكرام  
 و ما اثر الايام فيها نسيه امير المومنين و نبي و حاشا  
 اباء و ابائك قال و كان هرون منقيا على اسم من السامع  
 لقده الخلاب ابيسور خالسا و قال يا ابن ادم ليس لقلبي  
 ملاك صدرى و عظمتى و نفسي  
 بها مودار علمك و كنهه و هذا مقال ان في عجز بطر  
 يا امير المومنين قال لو انك صاير و السطري و كبر و مع  
 الهيبة و القارة الكبير اخس منك بيل و قروا في شمس







وفي هذه الواقعة حتى الشيخ اسمعيل البوشنجي ان  
 الساعي دخل في بعض الامام على الرشيد فامتنعت اليه  
 ومحمد بن الحسن يسائل ابنها في ذبح ودمها قال له في  
 ذلك المجلس فاجاب عنها يا شرفي احوال وشتا لها عز  
 مستلثين مع امر الجواب ونحن تلك المتسايل متساوية  
 رجل فذبح في منزله شاة ثم خرج لما جده وعاد فقال لاهله  
 كلوا انتم الشاة فقد خرقت علي كان مشركا فذبح  
 الشاة على الانصاب وخرج من منزله لبعض المهات  
 فهداه الله واسلم ثم عاد وقال ان الله يدري الاسلام  
 على سبع قوم ذكروا حوايا سلامه واستلوا حرمت  
 الدرهم عليهم ايضا ساروه عن رجل ابن له غلام فقال  
 له فحر ان طهيت طعاما واحدا بهت الغلام لبعض  
 اولاده وياكل ثم يرجع عن امر ابنه ليقبنا غلامين  
 فقالنا مرحبا بابننا وابني وجبنا وهما زوجانا  
 ان المرأين روح كل واحد منهما بانها جنها فكان الغلام  
 ابنيها وابني زوجها وهما واحدا عن النهر  
 نهرها الجزمك احد لها ولا يجد الا حرا حاب بان  
 احد لها كان بالغوا والاجر كان صيبا عن رجل قال  
 لابنه ان مت فكل القادرم ولو كنت ابن عمي كان لك عترة  
 كان رجل بمكة ثلثة الف درهم وكان له عترة  
 وعسرون بنتا فحصدت الف درهم وكحصت الاموال  
 ولو كان ابن ابي واسم عم كان للبنات الثلثان والما في له وهو  
 عشرة الف درهم ساروا الاه عن رجل اخذ قدح من الماء  
 ليشر به فسر به مصحلا لا وصار يقبده ما في القدح محرما  
 به شرب بعضه ورغف في يقبته فامتنع  
 عن امره ادعت ان زوجها ما قربها منذ  
 تزوج بها وانها بكر وكخطبت اباها فذمها فتموم  
 ان يحلها بيضه فان غاب فقد كذبته ان لم تقب بعد صلاته  
 عن حبه فز نو ابنا سره وجب على اجدم العمل  
 وعلى

في هذه الواقعة حتى الشيخ اسمعيل البوشنجي ان  
 الساعي دخل في بعض الامام على الرشيد فامتنعت اليه  
 ومحمد بن الحسن يسائل ابنها في ذبح ودمها قال له في  
 ذلك المجلس فاجاب عنها يا شرفي احوال وشتا لها عز  
 مستلثين مع امر الجواب ونحن تلك المتسايل متساوية

وعلى الثاني المرجع وعلى الثالث احد وعلى الرابع نصف احد  
 وعلى الخامس لا شيء عليه ان الاول اسمعيل الزنا  
 فصار مرتدا والباقي كان محصنا والباقي كان غير محصن  
 والرابع كان عبدا والباقي كان محنونا والباقي  
 عن امره فمهرت ملوكا على نفستها فوطيها وهو كان لذلك  
 ان كان المهلوك خاف ان يقتله المرأه او تضربه  
 صرا وحيبا ان لم يفعل فلا شيء عليه وان لم يحف ذلك  
 ربه نصف احد والمرأه ان كانت محصنة وحيث جنتها  
 والا فالحمد وساروه عن رجل صلى يوم مسلم عن عيبيه  
 فطلعت امراته وعن بيتانه مطب صلاة ونظر الى  
 السماء فوجت عليه القادرم بنيتها في الغدا  
 ان همد الرجل لما سلم عن عيبيه نظر الى رجل كان قد ذبح  
 ما مرأه عند عيبيه فلما سئل ومع نظره على زوجها الذي  
 حصر فطلعت روحه ولما سئل عن شاله مرأه على ثوبه او يديه  
 لمعه من دم فوجت عليه اعاده الصلاة ولما نظر الى السماء  
 رأى الهلال وكان عليه دين فوجت عليه اذا ده فاشرف  
 قبل الحاج في غنبيه الزوج لا يكون كما حن يقولون الطلاق  
 بروبه الزوج وكذلك الصلاة مع العاصم لا يكون  
 صلاة حتى يقال ينظر فينا لهذا المحول على الظاهر لا  
 على الحقيقه فان تلك المرأه كانت مجله له في الظاهر فلما رأى  
 الروح حيا سئل ان ذلك النظم وراي ذلك الرجل  
 عن امام كان يصل باربعه نفر فدخل المسجد رجل اخبر  
 فصلى بهم عن عيبيه ليقبله فلما سلم الامام عن عيبيه ونظر  
 الى الرجل وجبت على الامام القتل ووجت سلم امراته الى  
 الى ذلك الرجل فوجت على اللذين صلوا مع الامام اكل على كل  
 واحد منهم ووجت هدم المسجدين بالكلية الى اساسه  
 ان الرجل الذي صلى معهم كان قد سار ونخلع امر انه عدا  
 له والفقير ان ذلك الامام صل واخذ امرأه اخيه وادى اليها  
 كاتب امرأه له وشهد الاربعه اللذين صلوا مع الامام ايها  
 مرأته واخذ دار ذلك المعول وعينها وحلها سلمها



فوحب التمل عليه وكتب على امر المير ان ياخذ المراه ويرده  
الى زوجها وكتب جلد الاربعة لسهاذه الرور وكتب تحريم  
المسجد وجعله دارا حكما كالمسجد  
كيتسا بلانها مريوطا محتوما فعاب لها اب طالب الوال  
فتخته او قيفته او لسر ختمه او احرقته واسطال الوال لم  
نمر عيبه وتعطيني الكيس مريوطا محتوما احاب ان اللبس  
كان ملوكا من السكا والبلد والمراه تصعب في الما حتى يدوب  
و يدفع اللبس اليه فارغها عن حاله عن حال وامراه لينا  
غلام من قبلها فقال الرجل قد بنت من ابن جدتها واح عمها  
وجليل اسمها وقالت المراه قد بنت من بنت جدتها واخت  
حالتها وامراه ايها ابنتي الرجل قال يا ابنتي والمراه  
كاتب امالها عن امراه ولدت ثلاث اولاد الاول  
مهم كان ملوكا والسامى ولد الريا والسالك حليف يدعي  
له على المنابر والاب والام واحد  
كاتب ملوكه لعموم موطنها رجلها سمي بنجاح فرج ولده ملوكا  
للموم ثم انه طلقها وبعد الطلاق رثيها ما كان فلدا الزايم  
انه اشهرها ما حاكمه منها ولد وصار حليف يدعي له على المنا  
عن حال صرب راس رجل بعضا فادعي المصرو  
ان صار به فدا اذ هبت بفرشته نظر احدى عبيديه وانه قد  
اسفل بفرشته الشمر حيشومه وقد احترق لبتانه  
انه يتام كما هذا الرجل والثمن فان فرج عيبه الى  
تعا بل عن الشمس ولم تنظر فهو صادق قوله ويتيم  
دخان احمره فان لم ينزل من انفه شي من الاطويات  
فهو صادق ويغرز في لسانه بايره فان خرج منه دم  
اسود فهو صادق  
احد لها من اعاب البطح فبات يحرم على الاخر امر اقل  
احاب انه رجل مروح ابنته من غلامه ومات الرجل  
فالسك بكل روحها او بعضه فتم عليه والاولى ولما  
احاب اليا فغضب الله عنه عن هذه القابل بحسب السند من  
علم السامى وفوقها حاطره وحوده فحمد وقال النبي صلى الله عليه وسلم

لقد بينت

لقد بينت ما حدثت وفردت فائلمعتت والالايحي  
الى يتاملها عن مخلصين موجزيس لا اطلب عليها وان  
احابا فله الحمد في ذلك طين بها وان لم يجيبا فاني استال  
امر المومس ان يكف عن نشرها في الناس  
في رجل مات وخلف سها به درهمين في حمله وثقه اخنت  
ولم ينل نصيبها الا درهم واحد كيف تفرض فهدا المرصه  
ثم لم يلبس الا ثوبا ثوب في رجل فزوج بامرأة وتزوج ابنه  
بانها فجاكل واحد منها باين ما يكون هذا من ذاك ودال  
من هذا فاطرقا وطال فكلها وما احابا فابا  
عسر لها ما لها عنزل قال الكافي اما المراه فمدت لفق  
ان امراه حاب الى المومس على ان طال من امره وعوض  
رحله في مركاب البغلة فقالت يا امير المومس قد توفاني  
وخلف ثمانه درهم ما اعطاني القاضى يتوى درهم واحد  
فقال علي طالب مات اخوك وخلف بنس ولها الثلث  
اربعه درهم واثنا ولها الثلث من ماله درهم وروحه ولها  
المن حقه وليتبعون درهمها بعينه وعشرون درهما  
وخلف من الاخوه اثنا عشر اخذوا الرعه وعرض لهم  
يقن من الستاهه الا درهم واحد فهذا احكام الله في هذا  
القسمه فتبعهم الرشيد وقال صدق ابو الحسن ووجوه  
ولم ينزل موقفا كوال الكافي فاما لكه البائيه  
محو ابها ان ابن الام خال ابن البنت واس المنع من الامر  
فاسئل الرشيد على المومس ويجد وقال ان تركاه فانها  
لمن تو ازياه ولن تعاد لاه والله تعالى قد انزل حوا الزايم  
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحق الشرف وحق العرا وحق  
لعلم فان تركاه والاكثي حصلها فعلا لا تعود عليه من ذلك  
فان امير المومس هو المطاع في جميع احكامه ثم امر للبايعي  
بالد دينار فخرج وفروا فكل على اللعا يشبهه وانخدم فاجبر  
الرسيد بذلك فقال الا ان بنى المطلب ما فارصوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في نشره ولا في حوايه والله الموفق

يا

محمد بن الحسن في هذه الواقعة ذكروا ان الله تعالى لما احصر مع  
المظفر من اليمن واحصر باب الرسد العوالي ذلك وقت  
الليل فكانوا يدخلون عسره عسره مهم على الرشد جعل  
لنعم واحدا واحدا منهم وتكلم مع من داخل التنز  
وبامر يصر عنقه قال السامع في الامور الامرات  
قلت يا امير المؤمنين عمداك وحاد ملك محبت ادر ليس  
فقال يا اعلام امرت عصف فقلت يا امير المؤمنين قال  
انتم تنتم بالاحراف عندك والليل الى العلوية وتمام  
مثلا في هذا المعنى ما عول الامير المؤمنين في رجل له انا  
عم احدها خلطه بنفثه واشتركة في نسبته ورغم ان  
ماله حرام عليه الا باذنه وان يثنته حرام عليه الا بانه  
والاخر بنعم انه دونه بل كالعبد له عهد الرجل الى  
الاهل اسئل عهدا مثلك وسئل العلويين قال في سبعا  
الرسد هذا القول بلاد مرات وكنت اعترض  
لهذا المعنى بالفاظ مختلفة فقال الرسد اجسوه  
في ح ان العامة قضوا وبلغت احسن فطرت ما راها  
احدا استبانته الامت محبت احسن وكنت اميل اليه  
للنقته واولم ان يستفيع في عند السلطان محض  
واقبل يدم المدسه ويصع من اهلها ويعظم من  
اصحاب نفعه ويرفع من اعداءه ودراته وهم  
على اهل المدسه كانوا ورغم انه كوعت ان احل  
في المدسا يمكنه ان ينقض كسبه حرفا لذهب الله  
وناظره قال السامع في راسه وحوه المهاجرين  
والانصار اسودت بما سمعوه في وجه المدس  
واهلها وراسه وحوه اصحاب محبت من اهل  
عند سماع تلك الجملات قال فيقبت ان ترد وس

في الامور

حينئذ عن كلامه واسم وحوه المهاجرين والانصار  
فردا نصيب السلطان ومن راى بيك من حال  
ب ان سبعا في عند السلطان ثم اخبره  
به عن رجل ذكره فوله باعد ابيه ان انتموا  
لديسه ويندم اهلها فان كتب اردتها وياها حرم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها من شهاه رسول  
صلى الله عليه وسلم طابه وذكر ان فيها روضه  
في رياض الجنة وان كنت اريدت اهلها وهم  
محبات رسول الله صلى الله عليه وسلم واجاب  
انصاره اللذين شهدوا الايمان وحفظوا الوحي  
جمعوا المئين وان كتمت ردت من بعدهم وهم  
تالعون العلم وهمد للامه وان كتب امر ذلك من  
يوم رجلا واحدا وهو ما كثر من السن فاعلم كل  
سنة من اريدت ولهم يد في المدسه قال ما اردت  
ما كثر من السن وارت فتا دقوله في القضا بالثبات  
المن فان ذلك على حلال قوله تعالى واستشهدوا  
بهدس من حاكم بالسامع وقد فرات كما ذكر

في وصف عليهم في حديثه من قولك

ابو الرجم الرحيم ومولانا صلى الله عليه وسلم  
في حقا وذكرا لا نكل ولت في حيا من اعيان اربا ولا  
به لهما ان احدا لم يلبه انصاف اللين وقلت مناع  
لب يدعه البروحاني ما كان يصلح للرجل هو الرجل  
ان يصلح للنساء فهو لانه وقلت في رجل جرد ولا حاجت به  
ناه ويقول لم يلبه بل استعربته انه لقبل شهاه  
قالبه وقلت في ايقوف اذا ادعاها صاحبها توت  
تاكته ان كانت منفصله عن مسيره وهي للسناكر  
ان كانت مسيره لى ارب الى انوت ففضت حيا  
في حيا بينه وخص عم انكوت علينا الشهاه واليس  
هو شهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول علي بن ابي طالب

في حيا بينه وخص

احسن



فما سمع محبت الحسن هذه الكلاب من السامعي  
اصرو وجهدوا وشكوا والسامعي معارض حتى حل  
من اصحابه في كل المجلس فقال ما تقول في رجل دخل  
رجل برأى بطنه حرمها فافقها عينها ما اذا يجب عليه  
ينظر الى عيها وهي صمكة وفتحها وقد ذهب عينها  
فعدم ما من الثمين ولكن ما تقول انت و صاحبك  
محمد نظرتي من اخ امراه فابترك ولم يكن لمحمد  
حد الف بالمنازل والوضاح مجد وقال الم اولك  
لا تشاله وروي انه لما وصل خبر هذه المناظر  
الى الرسول قال اما علم محبت الحسن ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال ان عمل الرجل من ولش عمل خليف  
ثم ارسل الله يانه قد رض عنه وبعاله ان يولد  
وصا البين فقال السامعي لا جاخذ في فيه لكن حاجتي  
ان اعطي من شهر ذوى القربى بمصر فقبل الشبهة  
وقال اكثر الله في اهل مثلك واعلم ان الحكاه  
المذكوره في محند السامعي كثره مضطربه وتجد  
عدا كسبا لهذا السامعي  
على النبي روى انه لما دخل عليه وكان خائفا منه  
اولا شهد الله الى قوله تعالى ان الله عند الله  
وانا اسهد بما شهد الله به واستودع الله هذه  
ودعه الى عند الله يرد فقال في يوم القيامه اللهم  
اعودني سور قد سئل الوعظ طهاريل وركه جلاله  
كله وعاهه و من طوارق الليل والبهار وطارق  
الحسن والاسر الاطارق يطرو بخير اللهم اثبت عياني  
فقبل استنجيت و اسر عبادي فكل اعوذ من ابي عبد

كرد الودع من دلته رفات الجاس  
حصب لك اعتقوا الرافعه اعوذ بك  
خزبك وكشيت سسر كره الانصراف  
شكر كره انا في حوز كره كنفك وعلا بقل  
لبي وبهارك وبوي وعراري وطحن  
واستفارك وحياتي وماني ذكرك  
سعارك وتناول دنارك لا اله الا انت  
سحايلك وحجرتك نيف اعطيتك بويلي وماوتت بها  
سحائلك وجمال اجرتك من خزبك ومن  
تفابلك ومن شر عبادك ومن شر عبادك وفي  
بيات مكرك واصرر على سرادقك  
تعطك وادخلني حوط عباسك وحيد  
على بحير مكال يا ارحم الراحمين  
والصلاه على المصطفى محمد والته  
من الناس من روى هذا الدعاء  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الاسسا و صيف من المسموعه قوله  
بحسب يومه على يد كانت ما بعد محبت محمد  
اس حماد الحموي السامعي العبد من محله احماد  
عاهه المرفوع حامد او مصليا وما اخذ او صلا ولا  
على الدوام الى يوم الدين وكان الراجح عصر الصلاة  
سرع الاول سبع واربع وثمان مائة اذ خلت  
المسود واليه وخصه وواقف الميزه المباركه واخوانه  
لكه معاليه مشعر معزور ومثل من احماد

الاصحاح  
الاول

قال المصنف رحمه الله تعالى

في هدايات

في شرح علوم الشافعي وشرح فضائله  
ومناقضه وفتح ابواب

في

شرح معرفة الساجي

علم الاصول وفتح فصول  
ابن اصول الدين



لسرايه الرحمن الرحيم بنا أننا من لدن كل رحمة وهي لنا من امرنا بشدا  
 والصح الامام العلامة محمد بن محمد والادب ابو عبد الله محمد بن محمد  
 الرازي رحمه الله تعالى ورضي عنه في مصنفة فضائل الالف والواو  
 مدله في اثنا الف قسم الثاني في شرح علوم الشافعي وشرح  
 فضائله ومناقضه في الفصل الثاني من الباب الاول في شرح  
 معرفة الشافعي في الاصول الفصل الثاني في نقل عن الثاني  
 لا بل في بيان ما ذكره في ذكر السهوية في كتابه طويل ان  
 بشر الميراثي في الفاعل في مجلس الرسد ما الدليل على ان  
 الاله واحد فقال انما يرضى الله عنه اختلاف  
 الاصوات من المصوت واحلاف الصور دليل على  
 انه واحد وعدم الضد في الكل على الدوام دليل على انه واحد  
 وانما يبراه مختلفات في جسد واحد متفقات على ربوبية  
 في استنفاة الشكل دليل على انه واحد وانما طبايع مختلفات  
 في الخافض اضداد غير اسكان <sup>اموالها على احوالها</sup> دليل على انه واحد  
 وانما في كون السموات والارض واحلاف الليل والنهار  
 قوله تعالى لايات لعموم يعقنون دليل على انه واحد لا يترك  
 في قوله ما نحن منه رضى الله عنه ان السامعي ذكر انواعها  
 من الدلائل في محبتنا ان نقرها اولاً ثم تبين دلائلها على  
 التوحد ايها تانيا فانواع الاول ما ذكره في قوله احلاف  
 الاصوات من المصوت واعلم ان الاعضاء التي الالهات  
 تكوين الاصوات في الحروف اعضا مخصوصة وهي

الخلق

الخلق والجنين والانس والالاستان والشفقان شير  
 كنزى جمع الناس مع اشراكهم في هذه الالهات محمولين في الاصول  
 عنى انك لا ترى انتا يبع الدما انتشاء صوتاها من جميع الوجوه  
 بل لا ان الصانع القادر الحكيم حصص خلق كل اسان وحجوة  
 ولسانه واستنائه وشقيقه بجفينا بمخصوصه هناك  
 اجلها صار هو محيضا لكل الصوت المعبر والاله يحصل  
 في كل الاختصاص ولا يكثر اضافة بل في الاحصاء صاب الى  
 طبيعته النطفة والرحم والطبايع والاولاد والابن  
 فان نسبة الكل الى الاله بالسوية فلم يسن الا الحزم بشاها  
 الى العاقل المنار وكما انك لا تجد في الدما انتا بين  
 تشابه صوتاها فلكل واحد في الدما انتا تشابه  
 صوتاها من جميع الوجوه وذلك من اعظم الدلائل على الصانع  
 الحكيم والى هدى السوطين من الدلالة الاشارة سورة العن  
 واحلاف السبكم والوانكهم والسوع الما في قوله  
 وعدم الضد في الكل على الدوام وبصره ان يذن كل  
 انسان يعمل من حال الى حال ان يكون صمام ثا مائمه كهلانم  
 شينى وانما يكون صمام بصير هزلا وبالضد يكون حارا  
 يم بصريا ردا وبالضد انما يرسى اللسان احلاف  
 هذه الاحوال باقيا على نهجه الاول في الصوت والصورة  
 ولو كانت هذه الاحوال متعلقة بما فيه من الطبايع والامرجه  
 لوجب احلافها عند احلاف الطبايع والامرجه



ولما رأينا ان الصوت والصورة ما هما مضمونان عن الضد  
مع اختلاف هذه الامور علمنا ان بقاها بسبب ان المعامل  
الحكم المختار بينهما على كل الاحوال والصفات  
النوع الثالث قوله وان الخيران محملات في جسد  
واحد متفقات على ترتيبه في استقامه الشكل دليل  
على انه واحد وهو ان في البدن يران اربعة  
اصولها نار الشهوة وهي الحرارة التي تتورق في بدن  
الاسنان عند قضا سبوه الجماع وباسمها حرارة الغضيرة  
وهي الحرارة التي تتورق عند استنبلا العصب وبالله  
الحرارة القائمة باعضا الغذاء وهي الحرارة الغريزة في  
الغذاء وراعيها الحرارة العزيرة المتولدة في قلبه  
وهي الحرارة التي بها يتم امر الحياه وهذه الامواع  
من الحرارة يران محملة بالما فيه ثم انها جمع في  
بدن الانسان وتبقى كل واحدة منها على صفتها  
المخصوصه وطبيعتها المخصوصه وهي كما نرى في بدن  
الاسنان لا تظهر الا بعد الحاجة اليها ثم انها مع اختلاف  
وتباينها متوافقه متجانسه ونه على حصول مصلحة الانسان  
وسوجه لا استقامه سلامه ذلك الجذر . . .  
النوع الرابع قوله وان طبايع محملات في  
الخواص اضافة غير اشكال مولفات على صلاح الاحوال  
وتفسيره ان ابدان الحيوانات على قول الاطبا

متولدة

متولدة من الارض والما والهوا والنار ومن الاجسام  
اربع وهي الصفاء والسودا والبلغم والدم ثم انها  
صداد متنافرة متجانسة بطبايعها فاحياءها في  
البدن الواحد في وان يكون عن صاحب مقدر ومدبر مدبر  
وما ذلك الا الصانع الحكيم اذا عرفت تفسير هذه الخانات  
معقولها هو على وجود الصانع وكالقدرته وعلمه  
وحكمته وهي ايضا انه على كون الصانع واحدا لانه لو  
كان الصانع اكثر من واحد لما حصل هذا النظام في  
المخلوقات بل كان حصل الفساد كما قال تعالى  
لو كان فيها الهة الا الله لمداقتبت بما ذكرناه  
ان الوحوه التي ذكرها الشافعي في اله على وحدانيته  
الصانع ولمثل هذا التقدير قال تعالى  
والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم  
ثم اخرج على الواحدية معقولها  
ان في خلق السموات والارض قولها لايات لقوم يعقلون  
ومعلوم ان دلالة هذه الاشياء على صحة قوله والهكم  
اله واحد ليست الا بالطريق الذي ذكرناه فثبت  
ان كلام الشافعي في هذا الباب على ووق كلام المران  
من غير تفاوت اصلا ثم قال بشر المسمى بهذا المعنى  
قال الدليل على سوية محمد صلى الله عليه وسلم في الشافعي  
الدليل على سوية محمد صلى الله عليه وسلم

القرآن المنزل و اجماع الناس والامات التي لا تليق باحد  
 قلت هذا هو الذي رواه السمع في كتاب المناقب و اقول  
 الدليل على بونه محمد صلى الله عليه وسلم احاط القرآن و احاط  
 سائر المعجزات احاط القرآن و دلالة على بونه عليه السلام  
 والسلام هو موقفه على معدن احدهما المران محرم  
 نفيه و الله الاسارة بقوله القرآن المنزلة و المعجزة  
 الثانية كون القرآن محمدا صلى الله عليه و سآ  
 حتى انه ظهر عليه و لم يظهر على غيره و لا يعلم الا بال  
 و الله الاسارة بقوله و اجماع الناس اذ لا ينبغي ان  
 يطرح الشاعري انه جعل انفاق امه محمد صلى الله عليه  
 د لئلا على بونه فان فساد هذا بما لا يحصى على الصبيح  
 فكيف على شين العلماء و امام اهل الدين و احاط قوله  
 و الامات التي لا تليق باحد غيره فهو اشاره الى  
 ما سوى القرآن من المعجزات وهذا انظر  
 هذه الكلمات على ما خطر بالبال و الله اعلم بالمراد على  
 سبل احسنه و فان سمع ان يرضى الله عنه  
 لهذه الكلمات القليلة اكثر مما ذكره المتكلمون في  
 الكتب الطويلة و هذا يدل على انه كان متفنيا  
 في علم الاصول الفصل الثالث في ما نقل عن النبي و الصفا  
 اعلم ان الصفات احاطت بالجلال و احاطت بال  
 الاكرام احاطت بالجلال فالمراد منها تنزيهه <sup>عالي</sup>

عز و جليل

بجسده و احواله و المكان و ذكر السامع في حقه  
 كتاب الرسالة انه لا يبلغ الواصفون كنه عظمته  
 و انه كما وصف نفعه في ما نصبه خلفه و هذا  
 اللام يدل على انه كان يعتقد انه تعالى ليس بحسيم ولا في  
 جهه و لا يبلغ الواصفون كنه عظمته و هذا  
 القدر وان كان كلاما الا انه كاف في العرض كل  
 ان قوله تعالى ليس كمثل شي كافي في هذا العرض  
 و احاطت بالاكرام فالمراد منها لو يدعي  
 قادر اعلا لا يجاوز اسم الله انه ذكر في كتاب الايمان  
 ان من حلف بسعير الله فلا كفارة عليه كما اذ ابا بل  
 و الكعبه و من افس فلان من قال من حلف بعلم الله و بعد  
 و بحواله فان اراد بعلم الله معلومه و بعد و الله  
 و محقه ما و ح له على العباد و هذا لا يوحى الكفار  
 لان هذا حلف بعير الله و ان اراد به الحلف بصفاته  
 فهو واحب الكفار و احب الاصحاب و هذا يدل على ان  
 صفات الله عز وجل ليس <sup>عالي</sup> اغبارا لذاته لانه لما زعم ان  
 الحلف بعير الله لا يوحى الكفار و زعم ان الحلف  
 بصفات الله يوحى الكفار كان هذا دليلا على انه  
 يعتقد ان صفات الله ليس اعمارا لذاته فان قيل  
 فلعلهم كانوا يعتقد ان صفات الله تعالى هي غير ذاته  
 قلت ان ظاهره يدبره العقل لان وصف الشيء بعرضاته <sup>عالي</sup>



في العقول ووصفه تعالى بأنه قادر عالم غير مجسّم في  
العقول فهذا يدل على إلهيته الأوصاف ليست غير  
ذاتة الفصل الرابع في قوله في القرآن والربوبية  
أما القرآن فقال أبو شعيب المصنف سمعت محمد بن  
يعقوب كلام الله غير مخلوق وحكي **الربيع** أحفظ  
الفرق قال للشافعي القرآن مخلوق وقال الشافعي كثر  
بإله العظيم قلت يشبه أن يكون هذا التكبير سبب أن  
الإله هو البراق الموصوف بالصفاة فقدم الإله  
بمعنى عدم الذات والصفات معاً من أنكر عدم  
الصفات تعذر عليه القول بعدم الإله وهذا كفر  
وحكي **السهر** حكاه طوله أن الشافعي قال ليس كانه  
بناظره كان إله وكان كلامه أو كان وما كان كلامه  
قلت وهذا الشارح إلى ما يقوله المنكلمون من أن لا  
يكون ملكاً يكونان فصلاً فلو لم يكن متكلماً في الإله كان  
بافصا وذلك محال وروى **السهر** الشافعي أنه  
قال إنما تخالف إبراهيم بن عليه حتى في قول لا إله إلا الله  
قال في قول لا إله إلا الله الذي كلف موسى من وراء حجاب  
وهو قول لا إله إلا الله الذي خلق كلاماً سمعه من وراء  
حجاب وإنما الرواية هكذا قال المسامع فيتمت  
في إثباتها بقوله تعالى محلاً لهم يوم يذبحون  
وعولاً تحت الحمار في السورة ذلك على الأول ما يروى  
في الرضا

في الرضا وعمر سعيد بن أسد قال قلت لابي ما تقول  
في حديث الرواية فقال لي يا أسد اقض عني سؤالك  
جاء وميتا أن كل حديث يصح عن رسول الله صلى الله عليه  
فإن أقولته وإن لم يبلغني الفصل الخامس في حجة الأفعال  
التي يدل على إلهه كان على مدتها أهل السنة في هذه الحجة  
**الحجج** الحجج الأولى قوله في حقه كتاب الرسل  
الحديث الذي لا يؤدى شكر نعمه من نعمه إلا بعدة منه توجب  
مؤدى ذلك الشكر شكراً آخر ونفسه هذا الكلام  
أنه لا يمكن شكر نعم الله إلا بتوفيقه وذكر التوفيق نعم  
جديده من الله تعالى فنقتصر إلى شكر آخر ويلزم  
وما كان كذلك كان الاستغفار بأدائه مستنعاً  
فيلزم أن يكون العاصم بأدائه شكر نعم الله معاً مع  
الله تعالى أمر به وظاهر أن هذا الذهب ينال  
الاعتزال ثم ما في هذه الحجة واستهدى بهداه  
الذي لا يصل من نعمه عليه وعند المعتزلة أن هذه  
الله عام في حق المومنين والكافرين الثابت  
**حكي** الربيع عن الشافعي أنه قال والله تعالى  
وما تشاؤون إلا أن يشاء الله فأعلم الله أن المشيئة  
له دون خلقه وإن مشيئته لا تكون إلا أن يشاء  
وأصل أن الشافعي أشار في هذا الكلام إلى الدليل  
الذي هو الدليل الأقوى لمنهى العاصم والقدر

وتعد به ان صدور الفعل من العبد موقوف على حصول  
في قلبه مثبته لذلك وحصول تلك المثبه ليس بمثبه  
احر من قبل العبد والا لزم التسلل فلا بد من  
من انما تلك المثبه الى مثبه تحدث بحسب الله  
وعلى هذا العبد يكون الكل بعصا الله ولقد سأل  
جمع من المعرله بخوارزم عن قوله تعالى من يشا فليؤمن  
ومن سا وليكفر واذا لم تصح بان الكل بمثبه العبد  
فقلنا بل هذه الايه اقوى الدلائل على القول  
بالنضا والقدرو ذلك لان هذه الايه دللت على  
ان صدور الفعل من العبد موقوف على كونه شائرا  
لكل الفعل وقوله تعالى وما ساء الا ان ساء الله  
دليل على ان حصول المثبه للعبد موقوف على كون  
شائرا بالنكل المثبه والموقوف على الموقوف على الشيء  
موقوف على الشيء فهاتان الايتان مجموعهما دليل  
قاطع على ان الفعل بعبد الله تعالى الحجة الثالث  
حكم السبع انك تافعي سبيل العبد فقايل  
وما ثبتت كان وان لم اشاه وما ثبتت ان لم تشا لم يكن  
خلق العباد على ما عايت في العلم بحسب القضي والمنك  
على ذامنتي هذا اخذت وهذا اعنت وخالم بعنا  
منهم شئ ومنهم سعيده ومنهم فيج ومنهم حسنة  
واعلم انك تافعي جمع كل دلائل هذه الايات

دعوى

وحيث شرحه والدليل الاول هو ان الكافر يريد الايمان  
والحق ولا يريد الكفر والجهل والباطل فلو كان فعله به لوجب  
ان يحصل العلم ولا يحصل الباطل والجهل فلو كان الامر  
بالصد علينا ان فعل العبد لله تعالى وما ساء الله  
من قوله ما ثبتت كان وان لم اشاه وما ثبتت ان لم تشا لم يكن  
والله الاشارة بقول امير المؤمنين عليه السلام في طالع الكرم  
الله وجهه عرفت في نبي بتفضي العزائم وتوخى الله  
فان سببا حصل الكرم فعل العبد لانه اعتقد ذلك  
الكرامه حق وصدق ولا جرم اختار تكوينه والجهان  
فلما قلنا ذلك الاعباد السابق لما اختار هذا هذا  
العر لكر الكلام في ذكر الاعباد السابق كالكلام في  
الاول فان كان اختيار ذلك الجهل لجهل اخر لزم  
التسلل وهو محال ولما بطل ذلك ثبت ان تلك  
الجهالات تستند الى جهل اول حصل به لا به ولا يتكويبه  
بل بتخليق الله تعالى وذلك هو المطلوب الدليل الثاني قوله  
ان الله تعالى عالم بجميع المعلومات ومن جهل المعلومات  
ان خلاف معلوم الله من منع الوقوع فكان لا محاله  
عالم بان خلاف معلومه من منع الوقوع فكل ما كان  
ممنوع الوقوع علم وجوده وحصوله وما علم كونه  
ممنوعا لم يرد وجوده وحصوله واذا ثبت هذا اوجب  
القطع بان كل ما علم الله تعالى قوعه بعد ارادة وجوده



ايانا كان او كفا و ذلك هو المطلوب وهو المراد بعبارة  
حلفت العباد على ما علمت وتعلم السامع ان كان يقول  
اذا ما طرت القدرت ولا تترك مسله العلم والمراد  
ما ذكرناه الدليل الثالث بان يرى اكلون مختلفين في  
العلم والايمان والسعاده والخلاص مع الاستواء في  
العقل والهمم والطلب الشديد للحق والاجتراف  
الناجم عن الباطل واختصاص المومن بايمانه والجار  
بكمفه اما ان يكون لا يخصص او يخصص والاول  
باطل والا لزم نفي الصانع ثبت ان لا يخصص  
وذلك المحصل كما ان يكون من العبد او من الله تعالى  
والاول باطل والاعاد الطلب انه لم يكن كان  
علا احد هما مرجح الايمان وفعل الثاني مرجح الكفر  
ولم يكن الامر بالعكس فان كان ذلك لمرجح اخر  
من جهة العبد لزم التسلل وهو محال ولما  
بطل هذا القسم ثبت ان مرجح فعل العبد هو الله تعالى  
وحيث يكون الكل من الله تعالى وتحقق القول  
ان الانسان يجد من نفسه ما لم يرد الفعل لا يمكن ان  
يعمل وما لم يرد الترتك لم يمكنه ان يترتك بغير تلك  
الارادة لا يكون له ارادة اخرى والا لزم التسلل  
فلزم الفتح بان لكل الارادات مشبهه الى ارادة  
ضرورية تحدث في العبد لا يارادنه واد حصلت

تلك

الارادة

لكل الارادة ايجاز منه في العبد ووجه حصول العمل لا  
محاله فلا حصول للارادة في قلبه بالعبد والحال من الله  
والايمان مضمون في صورته مختار واذا عرفت  
هذا اعنتك وادالم تعنى اشارته الى الدواعي والصور  
التي تحدث في العلوب بمخلى الله تعالى فاد اخلق في  
العبد ارادة جازية وداعية قوية للايمان فذلك هو  
هو التوسوس والاعانة والهداية واد اخلق في العبد  
ميل ورغبة و ارادة للقباح والجهالات فذلك هو الخذلان  
الذي هو فيهم شقي ومنهم سعيده ومنهم فيهم وهم حتى  
فهو اساره الى متى حصل الخذلان فهو داعية الكفر  
والفسوق خالجه عن الترتك والاضطراب فلا يبدؤ  
يصير شقيا و متى حصل التوسوس وهو داعية الدين  
والصلاح فلا يبدؤ وان يصير سعيده او اعلم ان هذه الكلمات  
اللطيفة التي لخصتها مذكورة في الغرر العظم وذلك ان  
الله تعالى قال ان اللذين كفروا سوا اعلم انذرهم ام  
تنذرهم لا يؤمنون فاخبر بانهم لا يؤمنون ثم قال  
ختم الله على قلوبهم و ذلك اختتم عماره عن الدواعي  
في القلب الكفر وترك الايمان فانه كما ان باب الختم صلاح  
اصلا فكذلك القلب اذا حصلت فيه داعية الكفر والفسق  
فانه لا تفتح البتة للايمان والطاعة فيها احسن  
هذه الدواعي وما اشرفها وما اجملها وقرنا على

النفية

هذه الايات التي ذكرها الامام الشافعي رضي الله عنه  
 ووقف على الشرح الذي خصناه عرف انه لم يتفكر احد  
 من عظماء المتكلمين من الدلائل التي تبين في هذه المسئلة ما  
 ما ذكره هذا الامام في هذه الايات  
 وما يقرب من هذه الايات قول الثاني رضي الله  
 عنه: **الهم فضل والقضا غالب** وكاين ما خط في اللوح  
 : **وانظر الى الروح واسبابه** البين ما انت من الروح  
 فهو اشار الى ان الامور المطلوبة عند اجماع  
 اسبابها الظاهرة قد لا تحصل وعند الياس من حصوله  
 قد تحصل ولكن على ان حصولها ليس بجهد الايات  
 ويجهد بل بغيره فان قيل فيما معنى قوله **الهم فضل**  
 فان الهم ايضا واقع بالقدر قلنا ما خوذ من قولهم  
 المدور كايين والهم فضل وليس معنى كون الهم فضلا  
 انه خارج عن القدر بل معناه انه واروع بالقدر وهو  
 يصل فيما يرجح الى كونه واقعا للقدر  
**الحجة الرابعة** حكى ابو نعيم عن الشافعي انه قال  
 الناس لم يخلقوا اعمالهم بل هي خلق من الله تعالى فعل  
 للعباد قلنا هذا الكلام ما خوذ من القرآن **قال الله تعالى**  
**ادريتم وما امر ميتا اي وما امر ميتا ادريتم** كسبا  
**وقال الله تعالى كما اخرجكم من بكم من ميتا ثم قال**  
**اد اخرجهم الذين كفروا فاضاف ذلك الاحراج الى الكفر**  
 بالكلن

اتخلق والى بعد ما كتبت الحجة الخامسة  
 وهي **السنن** سناده عن الشافعي عن يحيى بن سالم  
 جعفر بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن علي بن خالد  
 كرم الله وجهه انه خطب الناس وعال واعى ما والى  
 قلبه فيه مواءم للحكمة واصد ادعاهم من خلافتها  
**باب شيخ له الرجا ولهم الطمع** وان هاج الطمع  
 اهلكه الجحيم وان ملكه اليأس قتله الاسباب  
 وان عرض له الغضب شربه الغبط وان استعد  
 بالرضى نبتى الخبطة وان ناله الخوف شغل الجحيم  
 وان اصابته المصيبة قصمه الجزع وان وجد  
 بالاطفاء العمى وان غضنه كانه شغل البلا  
 ان جمده الجحيم قعد به الصعف وكل تقصير  
 مضر وكل افراط له مفسد قال **عالم**  
 من شهد معه الجمل فقال يا امير المؤمنين اخبرنا عن  
 القدر فقال بيت مطلم ولا تدخله فقال يا امير  
 اخبرنا عن القدر فقال كبر اعينى فلا تلجى فقال يا امير  
 ومن اخبرنا عن القدر فقال سؤء فلا تبحث عنه  
 قال يا امير المؤمنين فقال لما ابيت فانه امر  
 من مزين لا جبر ولا تفويض فقال يا امير المؤمنين  
 فلا تسول بالاستطاعة وهو جاحض

العالمين



فقال علي بن ابي طالب فاقاموه فلما راه والى الاستطاعة  
تملكها مع الله اومر دون الله وايات وان رسول  
احدها فتوئد قاله فلما حولي يا امير المؤمنين قال  
انك يا الله الذي انشا ملكيتها ولله الهدى  
الذي ذكره امير المؤمنين علي بن ابي طالب في قصص  
غايه الجلاله ودال على صحة العول القضا والقدر  
ويانسه انه لا شك في ان افعال الجوارح  
بما تحصل في القلوب من الدواعي والصوائف  
فانها تحدث بسبب من الاسباب الخارجه  
قدره الانسان واختياره وذلك الانسان الذي  
راى سنده شخص وشيخ كلامه ترتيبه على تلك  
الرويه وذكر السماع رجاء لشيء من حصول  
دكل الرجاء عقيب تلك الرويه وذكر السماع  
ليس باختيار الانسان البتة بل هو حاصل  
سوا ارادة الانسان حصوله او لم يريد واداء  
حصل دكل الرجاء ولهم الطمع نشأ من  
وهذا هو فان قاطع على ان افعال العباد  
ترتبه على ما في القلوب من الدواعي والصوائف  
وان تلك الدواعي والصوائف مرتبه بعصا  
على بعض ترتيبها اصطرارها ودكل المحسوسات  
والهوى

القدر بها اشرف كلامه المومنين من الله عنده  
هذه المثلثه واحا قوله رسول الله عليه  
به امير المؤمنين لا جبر ولا تفويض فتقوه  
الجبر ان تحدث السي على خلاف الارادة ومنها  
على الانسان يحدثه على وفق ارادته ولا يكون جبرا  
م ان حدوث تلك الارادة في قلب الانسان ليس  
من الانسان والا فتفر الى اراده اخرى ولو لم  
تسلل وهو محال بل من الله واداء ان ذلك ثبت  
به لا تفويض فتثبت ان غير ذلك دلام العقلا  
وحاصل انكارهم ليس الا ما ادرجه امير المؤمنين  
على من الله عنه في هذه الالفاظ الموجزه النبويه  
ونظره من الجلاله ما نقل عنه انه سئل عن  
عن الواحد والعدد فقال التوحيد ان لا يشوبه  
والعدد ان لا يشبه وهاتان الكلمتان المحصرتان  
مشملتان على جميع ما ذكره المنكولوج والنصاف  
الطويله ولو شرعنا في مرجعها لطال الكتاب  
الحجة السناد سنة روى البيهقي الثاني  
ان اليهود ادوا بحج على الصلاة حتى على الفلاح  
فانته ان يقول المسمع لا حول ولا قوة الا بالله  
حي ان الانسان ادعى الى الصلاة والى الفلاح  
فانته يقول لا حول ولا قوة ولا طاقه في الايمان

بهداه الطاعة الاماعفة الله وتوفيقه وروى  
السهمي عن الساعى انه قال  
قد رآه واقع . حيث يقضى ورواه  
مضى في كل حكمه . وانقضى ما يريد  
قادر على ما يكون . وان تكن ما تريد  
قال المزني قلت للساعى من قدره قال  
اللاس يزعمون ان الله لا يعلم المعاصي حتى تكو  
واعلم ان مذهب المعرلة لا يسلم الا  
القول لانه تعالى لو علم الاشياء قبل وقوعها  
لكان الخبر لا يزعم من حيث ان حلاوى المعلوم  
مسمع الوقوع ثم المقصود من هذه الفصول  
من هذا المصنف المارك ثم خطر ان نقل من هذا  
التصنيف المشار اليه الفصل الاول السابق  
لهذه الفصول ليقوى ان يشاء الله تعالى به حرمي  
على حفظ مقدمه من علم الكلام وعقيدة تشتمل  
عليه فان الامام فخر الدين سقى الله من صيب الرحمة  
تراه وحمنا واياه في ذات كرامته اوضح الخليل  
العاطل ومير اخق من الباطل في الفصل الاول  
فلذلك كما ينبغي بل يجب على كل طالب علم معرفته وادراكه  
قال رحمه الله تعالى ورض عنه وكتب  
علاء رجلا لس فضل ما اكره به ووفعنا ما وفقه امير

الفصل

الفصل السادس في النبوه حكي الاشارة ابو منصور  
المعداني الساعى روى ان الله خلق اول من صنف الرد على  
البراهمة المشركين النبوات وفضل السهمي انه كان يقول ما  
اعطى الله لى نبيا الا واعطى حيا ما هو اكثر منه فقبل له  
اعطى عيسى بن مريم احيا الموتى فقال المشافعي حينئذ اعطى  
من لان احيا الخشب اعظم من احيا الميت وان قصير وكقول  
كان موسى فلق البحر عارضا به فلقن الفم وركل اعجب لانه آية سماوية  
وان سأل عن انهار الماس من البحر عارضا به بانهار الماس من اماره  
وهذا اعجب لان خروج الماس من البحر معناه ان ساجد حيدر الى  
والدم فاعجب ولو سألنا عن تسخير الريح لسليمان عارضا به  
بالمعراج الفصل السابع في النبوه حكي الشيخ  
عبد الشافعي انه قال الايمان قول وعمل وبزهد وسعير وقال في  
كتاب الذبائح واجت ان كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم  
لان ذكر الله عبادة والصلاة على النبي ايمان بالله وعبادة  
له وحكي ابو عثمان محمد بن محمد بن الساعى قال سمعت ابا عبد الله  
يقول الحمد لله لا يخرج على اهل الارباب اية اقوى من قوله تعالى  
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين قال وجه الاشارة  
ان يقول الاعمال من الدين والدين هو الاسلام والاسلام هو الايمان  
يلزم ان يعال هذه الاعمال من الايمان واسا قلنا ان هذه الاعمال  
الدين لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين  
اجتبا وعموا الصلاة ويوتوا الزكاة وذلك من الفقه فقوله تعال  
ولكن عابد الى كل ما تقدم وما تقدم قوله تعال وعموا الصلاة ويوتوا  
الزكاة وهذا يدل على ان هذه الاعمال من الدين واسا قلنا ان الدين  
هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام واسا قلنا ان الاسلام  
هو الايمان لان الايمان لو كان غير الاسلام لما كان عمولا عند الله  
ولو كان عمولا ومن يتبع غير الاسلام دينا فليس فيه واما ان كان الايمان  
هو الاسلام عند الله تعال علمنا انه هو الاسلام حسب ما ذكرنا ان هذه الاعمال  
الدين والدين هو الاسلام والاسلام هو الايمان يلزم ان يعال هذه الاعمال

بالعراج







أحبه المالك أه حيث كان باليمن انضم إلى بعض العلوية وكان ينصر لهم  
ولهذا السبب أخذهم من السدحى ومع ما وقع به من مجموع ما فصل  
في هذا الباب وأما علم أن وجوه احتساب الله تعالى على الناس  
كسره ومن جعلها أن بين المعركة والمخبره مضاده لأن المعتزله  
بالغوا في الإثبات حتى وهوا في التشبيه فيما ادعى كل واحد من  
فاس الطائفتين المتناجفتين أن المتناجفتين كان منهم بعد عارض لها بال  
الدعويان فتناظرا ونفى الإمام المظلي ميرا عن تشبيه التشبيده  
الخطيب ثم يقول الصادق الذي يسمون أهل الظاهر أي لا توحى  
كونه من مدقهم فإنه لا يبعد أن يقال لا خاض معهم في علم الأصول  
فلهذا السبب حصل لكل الصادق وأما قول فاضل العصاة عند الجهاد  
في غاية الصعاب لأن لول الأتباع مسيدا علم الله والحدس  
من الناس معتزلي لا يوحى لوجه مغتربا لا سيما وقد قلنا الإسفار  
الكبرى عن الالف الداله على نوره عن مدق المعتزله وأما حكمهم  
بالفراب التي رويها فهو يدل على حمل وقد نقلنا عنه نقلنا ظاهر  
وأما المناقب لاقوال المعتزله فبطل ما ذكره وأما دعوى  
الرافضه فباطله لأنه قد استمر عنه أنه كان يقول يا ماب  
أخليا الرشد وكان ليس الطعن الروافضه واليوسر عبد  
الأعلى سبغت الشافعي يقول الجيوسهاد أهل الأهل الكهم الأالافضه  
وأنهم يشهدون بعضهم لبعض وقال يوسر كان الشافعي يعب  
الروافضه ويقولهم شرهما وأما مدح على ص أمه عنه  
وخبه والميل إليه مدك لا يوحى الفدح بل يوحى أعظم أنواع  
المدح وأما كل من يحى من بعض ما روي عن النبي صلى الله عليه  
داود السجاني أنه قال لا يجزيك عنك عن ذلك فالشافعي  
أي بطرقة تصدق في قول أهل البغى رأيت قد أحج مرأوله إلى  
أخره يعلن طالب فيقال له بعد باعجا كل فيمن كان كالحافعي  
في قول أهل البغى فالقول من أشلي من هذه الأئمه بقول أهل البغى  
هو على طالب قال في كل من كلامه وأيضا فان يحى من  
كان شديد الحسد الشافعي وكان يوم أحد من جنبل أعظم الكافي  
وكان حبيب يحس بلومه على ذلك الحسد وقد طعنوا في كبره بسببه  
كثرة طعنه في الناس وقالوا انتصروا

ولا يور

ولا ينصر في الرجال وقبحة سبب كل عنها والمالك شهيد  
قال كان صك قاهولا بدعيه وإن كان كذا بالعدا شديده  
ولما شخ السابغى لبعض الناس رماه بالتشيع انشد فقال  
أد ائجن فضلنا عليا فائتيا روافضه التفضل عند ذور  
وفضل أبي بكر إذا نادى عزته زينت شخب عند ذكر الخيل  
ولان لئذ ارض وتصب عليها أدبني حتى أوبد الرخل  
وأما علم أنه ليس الخفيفه ان يتوصلوا بهذه الخطاب إلى الطعن  
الشافعي لأنه قد اشهر فيما س الناس ما كان يقول الاعتراف والنوري  
وغيرها من كبار المجتهدين إلى حنيفه فان كان مجرد الطعن لا  
والالزام عليهم أشد لا الذي ذكره في أبي حنيفة انشدوا في  
كان ذلك مما لا يثبت الله لأن العدو منهم ولا شها فكنهم ولا  
في جانبنا كذالك والله اعلم الفصل العاشر في بيان الجدل والفتنة  
على المشافعي الأصول المظله الأولى قد نقلنا عن الشافعي أن  
الإيمان قول وعمل واعتقاد وقال المتكلمون الإيمان ليس إلا  
تصديق القلب واحتواء عليه بوجوه الأول أن الإيمان أصل  
اللغة عان عن التصديق قال الله تعالى وما أنت بمؤمن لنا  
بصدق لنا وإذا كان أصل اللغة كذا وحسن يوع السع كذا  
قال يعال بابا حلهاء من أعراب الساري أنه تعالى أنما ذكر الإيمان  
وعطف عليه الأعمال الصالحه كقوله تعالى الذين آمنوا وعملوا الصالحات  
وعطف السعي على نفعه عمر جابر البالي أنه تعالى قال الذين آمنوا  
ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ولو كانت العمل داخل في معنى الإيمان  
لكان هذا التفسير عين السراج أنه يعال الشافعي الإيمان  
إلى القلب معان كتبه في علوم الأيمان وقال في الكوة وقلبه  
منظير بالإيمان وكل من كذب على أن الإيمان يعم بالقلوب وأما  
أن قول الشافعي ضوان عليه لا يمكن جعله من المعاني فان الذي  
د لهب الله مدق قوت الاستدلال والاحتجاج به وأما  
أن النجوم قد يقر من العيب من وجه آخر فيقولون قد تقر في  
بداية العقول أن مسر الشاد إذا كان مجموع اشيا عند قنات  
نك الاشيا لا بد وان قنوت المسر فلو كان العمل جزءا من معنى الإيمان  
لكان عند قنات العمل وحده لا يفي الإيمان لكن الشافعي يقول العمل  
فكان عهدا منا فصح بالمعتزله لما قالوا العمل جزء من معنى الإيمان  
لا حرم قالوا لا فاب العمل من الإيمان فكان هذا القول مستغنيا

الاول

بداية



عن الناصر ولسا في ان يجب قبول الاصل في الايمان هو الاقرار  
والاعتقاد فاما الاعمال فانها من غير الايمان وتوابعه وتوابع  
الشيء فيطلق عليها اسم الاصل على سبيل المجاز وان كان في الاصل مع فوائد  
لكل التوابع كما ان اعصاب الشجرة قد يقال انها من الشجرة مع ان  
الشجرة باقية بعد قطع الاعصاب كذا في قد هبتا واعلم ان  
هذا التفسير يكون اسم الايمان حقيقته في الاقرار والاعتقاد  
ويكون اطلاق اسم الايمان على الاعمال ليس الا على سبيل المجاز فيه  
ويترك ذلك المذهب المسألة الثانية عابوا على الثاني  
قوله انا مومن بالله والحوادث ان هذا القول  
مقول غير مومن من السلف قيل للحسن امو من انت فعلت  
فبيل له تشكيتي انا استعبد فقال اخاف ان قولك قول الله  
كذبت وقال اساهم اذا قيل كل امو من انت فقل لا اله الا الله  
وقال مره اخرى فقل انا لا اشرك في الايمان وشعوا ان انا مومن  
وقيل لعقبة امو من انت فقال ارجوا ان الله وقال شعبان المومن  
من قال انا مومن عند الله فهو من الكاذبين ومن قال انا مومن حقا  
فهو بدعي فهذا نفي لهذا الباب عن السلف والاشكال  
في ان كان الرجل جازما بكونه مومنا كان توقيفه باطلا لان من  
كان مومنا في نفسه كان مومنا عند الله كما ان من كان طويلا او شيخا  
في نفسه كان عند الله كذا كما ان كان شاكفا في ايمانه كان غير مومن  
والحوادث هي الاشكال لوجه الاول ان الاعمال فصل الصفات  
فادان الرجل انا مومن حقا فعد وصف نفسه بافضل الصعاب  
فكان ذلك تسمية للنفس وتسمية النفس مذمومة والله تعالى  
مولا تزكوا انفسكم وقال تعالى لم تر الى الذين تركوا انفسهم  
من بوليا ان سا الله هم النفس وتركوا انفسهم والاصحاب  
المقصود من التاويل بذكر الله في جميع الامور والله تعالى  
ولا تقولن لشيء اعمل ذلك هذا الا ان سا الله فكل من قصص على ذلك  
حق العباد بل ذكر ذلك في كل يوم نفسه بها طين في الجاهل ان الله  
امنبر هو كان تعالى عالما بانه يدخل له محالة وكان علمه السلام اذ  
دخل المنابر قال السلام عليكم اهله دار قوم مومنين وان الله  
بالاحصون وهذا الخبر مشكوك فيه لكن المقصود من عباد الله  
كذاهنا انما ينبغي ان يكون مومنا بقوله او لكل من المومنين حقا الله  
والمقصود منه كونهم كاملين في تكميل الاعمال فترانته ببوليا ان  
عابد

الاعمال  
الاصحاب

عابد الى الايمان وذكر الكمال هو فعل الطاعات والاجتناب عن المحرمات  
ويبدل علمه بوله تعالى انما المومنون الذين امنوا بالله وحوله ثم اتوا  
بما وجاهدوا ما موالم واهتسبوا اولئك هم الصادقون وقال عليه السلام  
الايمان يصح ويتبعون ما نافولنا ان شاء الله عابد الى الله هذه الاعمال  
الاصح ان الايمان عدا ان يصح ان الله عابد اسم لجميع الاعمال  
والاعتقاد وهو العلم ولا يشك في العمل ولا يوجد وقد لا يوجد وكان ذلك  
المؤمنون فلو ان شاء الله ليس هو المشكك في الاعتقاد والاقرار بل  
للمشكك في كمال الاعمال لكن من كان مذهب ان الايمان هو التصديق  
بالعلم فقط لم يجز له ان يقول ان شاء الله انا المومن مع بلهات  
مذهبه ان الايمان اسم لجميع هذه الدلائل كما ان هذا السبيل في العمل  
فكان الاستشهاد حقيقته في العالم ان يكون المراد من خوف الله  
اي ان سا الله اكون مومنا في اخر الحياة والدليل على ذلك  
حكاية عن ابي ابراهيم عليه السلام قال اني شعير وهو ما كان سميا  
في تلك الحالة لكبريا ما انه سيصير شقيبا كحسن قوله اني شقيم  
الامر ان الرجل اذا نظر في عاقبة علم من حال احد ما انه مومنا  
يقال قبل انصره انه مومنا وانما تغلبت معي اني تصير كذا  
فيها لهما قوله انا مومن ان سا الله اي اني مومنا عند الموت  
ان شاء الله فهذا ما في هذا الباب من الوجوه والله التوفيق  
المات الثاني في معرفة السائق باصول الفقه  
والكلام في هذا الباب مرتبة على مقدمه ومات بل المدمر  
في بيان ان المشافعي هو اول من صنف هذا العلم فنقول  
اتفق الناس على ان اول من صنف هذا العلم هو الشافعي رحمه الله  
وهو الذي تبت ابوابها وميز بعض اقتسابها من بعض وشرح من انما  
في الصعق والقوه ونذكر ان عبد الرحمن بن محمد بن القاسم بن  
الشافعي وهو شافعي ان يضع له كتابا يدبر فيه شرائط الاستنباط  
بالقرآن والسنة في الوجدان والفاضة في بيان الناسح والمسوح والاشكال  
العموم واخصر من موضع له انما في كتاب الرسالة وبعضنا الله  
فلسا في هذا عبد الرحمن بن محمد بن صالح ماطنت ان الله تعالى  
مثلا هذا الرجل قال عبد الرحمن بن صالح ماطنت ان الله تعالى  
وعن حبي عبد العطار ان الله قال اني لا ادعو الله لسامع في كل صلاة  
او في كل يوم ومن لم يطمع في هذه الاعمال انه جعل القياس على  
ملاية اجتهاد لان الفرج اما ان يكون اولى بالحكم من الاصل وهو قياس



حرمة الصبر على حرمة التامع واصحابه من اهل البيت  
ينقص عنه ولا ينزل عليه في المرتبة وهو المسمى بالقياس مع معنى الاصل  
وهو قوله تعالى في الاحكام ان ابنها حنة فغيره من صف ما على الحنا  
من العبادات فانما يقبض العبد على الامه في هذه النقص ولا تفاوت  
سما في القوة وانما ان يكون الفرق اضعف من ذلك كما في الاصل  
وهذا المسمى ينقسم الى قسمين احدهما ما من المعنى وهو ان  
تتنسب على الحكم من اجل الوفاق ثم تتدرك حصوله في الواقع  
على حصول ذلك الحكم فيه والسماي الى الا تنسب المعنى اليه  
المرتب صوراً و افعه بين صورين يحملان في الحكم والصور  
الموسمط يكون ثابتاً بهما لا احد احاط به الاثر من ثابتهما  
لحاشي الاخر فكثره المتأبده تسمى للثابتهما تلك الصورة ثم انه  
يست على قياس المعنى في ما من عشرين مثالا وعلى قياس الشبه ما  
يقرب منه ومنه هذا الضبط والتخلص مما لا يسهل احد من  
المجتهدين مثلاً قياس الشبه التيمم بعينه الشبه وعمل  
الثوب لا يعرفه البنية والوضوء اكثر من المشابهة بسم و عمل  
الساعة المشابهة من الوضوء التيمم اكثر من المشابهة بسم و عمل  
الثوب زد ذلك الوضوء التيمم اكثر من المشابهة بسم و عمل  
طهارة تعدته وعمل الثوب لكن ذلك ولتيمم كان كون  
كل واحد منها مشروع لمصود واحد وهو استباحة الصلاة  
وعمل الثوب ليس كذلك ولتيمم كان في كون كل واحد منها  
منقضا ناشيا مخصوصه فعمل الثوب ليس كذلك فثبت ان  
المشابهة من الوضوء التيمم اكثر من المشابهة من الوضوء وعمل الثوب  
فكان احكام الوضوء التيمم اكثر من المشابهة من الوضوء وعمل الثوب  
وسما ان يعد المعقول خطأ يشبه الثوب ولشبه الاحوال  
الا ان مشابهة الاموال فيه اكثر من لابل ان في كل البصائر  
لا يتقدر بدله فكذا في طرف الزيادة وجب ان لا يتقدر ومنها  
ان قرابه الرحم المحرم قرابه واقعه من قرابه الولد ومن قرابه من لم  
يكن رجما كما من العم واحكام وبنسب العم وانحال ثم من السامع  
حصول التفاوت في احكام كثيره من قرابه الولد و قرابه المحرمه  
فلا يحرم والادامك القريب الذي يحرم محرم لا يصح عليه باجماع  
قد خص ايات القياس بالجماع مضبوطا ما سعه التيمم  
وراست في بعض الكتب انهما يطالبون بان يتخرج دليلان في ذلك

ان الاجماع حجة فقرا القرآنيات ما به مره حتى وجد موثقه ومن يشا في  
الرسول وينبع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما يوصله  
واعلم ان تشبه ان في علم اصول الفقهاء كتنسب ارسطاطاليس  
الى علم المنطق وكنسب اقليدس الى علم العروض وذلك لان  
الناس قبل ارسطاطاليس كانوا يتداولون ويعرضون بغير دلائلهم  
الميلمة لكن لم يكن عندهم قانون خلص في حدودهم كخلص في  
تربس الحدود و ابراهيم فلا يحرم كانت كلماتهم كخوشه مصطبه  
فان مجرد الطبع اذ لم يتنحز بالقانون المحلي قل ما افلح فلما رأى  
ارسطاطاليس ذلك اعترف عن الناس مدته مدته واستخرج علم  
المنطق ووضع للحلوس بسببه قانونا كلياً يرحم اليه في حرقه تركيب  
الحدود والبراهين وكذا في الشعر اذ كانوا قبل اقليدس اخذ  
بضمون الاشعار وكانوا يعتمدون على مجرد الطبع واستخرج اقليدس  
ان احد علم العروض فكان ذلك قانوناً كلياً في معرفة مصالح الشعر  
ومفاسده وكذا في هاهنا الناس كانوا اصل الامام الشافعي  
يتكلمون في مثل الفقهاء وسعدون ويعرضون في كل ما كان لهم قانون  
كل يرحم اليه في معرفة الدلائل الشرعية وفي حكمه معارضتها وتجيهاها  
فاستنبط الشافعي علم اصول الفقه ووضع المنطق قانوناً كلياً يرحم  
اليه في معرفة مراتب ادلة الشرع فثبت ان تشبه السامع  
الى علم الشرع كتنسب ارسطاطاليس الى علم المنطق وكما تنسب  
اقلون على ان استخرج علم المسطر درجه عالمه لا يتفق لاحد من  
الخلو مشاركة ارسطاطاليس فيه وكذا في هاهنا كوجب ان يتخير قول  
السامع بسبب وضع هذا العلم بالرفع والجلال والتخير عن سائر  
المجتهدين بسبب هذه الدرجه التي يعيد واعلم ان السامع صنف كتاب  
الرسالة بعد اذ فلما رجع الى مصر اعاد تصنيف كتاب الرسالة وفي كل  
واحد منها علم كبير والفاش وان اطنب ابعدهم في علم اصول الفقه الا  
ان عالم عيال الشافعي فيه لانه هو الذي فتح الباب فيه ولم يشبهه احد  
ثم يقول الامثال اذ وضع علمها من العلوم ابتداء فلو وقعت له في الفقه  
وربما كانت تحفوه وكيفية وكذا قال تعالى ولو كان من عند غير الله  
لوحدوا منه اخلافاً كبيراً او ذلك على كل ما كان من عند الخلق وان لا  
يتكلم عن الاختلاف والشافعي والفاضل من علمت سبطانه يتقدر  
ان مع له لغوه او زله لم يكن في ذلك عيباً في حقه وكفى بالشافعي امام القامع

ان الامام الشافعي



قول زيف او مدله ما طلع جمله ابواب اصول الفقه على كثرتها  
 وقد كثر على اهل ابيه عند الله بمزيد العناية والعلم انما حسمه حرامه  
 عليه كان تعويله على العباس وخصومه كابو ايزمونه بسبب كثرة القتل  
 ونقل ان حفر من بعد الصادق اورد في الدلائل الكسرة في ابطال العباس  
 نعم انه مع انه في غيره في القياس وكان محتجنا بما في العباس بعد النبي  
 لم يفعل عنده ولا عن احد من اصحابه انه صنف في اثبات القياس ورفقه ولا  
 انه ذكر في تذييره تشبيهه فضل عرجه ولا انه احيا عرجه في خصومه  
 في انكار العباس بل اول من حكم في هذه المسئلة واوردها فيها الدلائل هو  
 الشافعي مع ان اكثر تعويله في اثبات الاحكام على النصوص ومن اصبحت  
 ولم يتبعه عليه كان من قال النبي صلى الله عليه وسلم مدخل  
 اثني عشر نبيا نبيا اقبل ولندك الان ما بل الذي عابوا على  
 الساعي فيها وتجب عليها لعون الله تعالى في حشر بوقعه المسئلة  
 الاولى عابوا عليه في ثقل عنده انه قال الواو للترتيب الالهي  
 قال الاساد اوصصور العبادي معاذ الله ان يصح العمل بها  
 انه قال العباد للرب بل الواو عنده في المظن وانما للتعقيب  
 وجره ثم للرب مع الفصل والسا او جب الرب في الوضوء  
 بناء على الاية لان حرف الواو بل من وجوه اخر غير مستنبطه من  
 الواو فنقول الابيه تدل على وجوب الترتيب وسانده من وجوه  
 الاول انه تعالى قال اذ قم الى الصلاة فاعسلوا وجوهكم واتا  
 للتعقيب وظاهر الاية لغرض وجوب الترتيب في سائر الاعضاء  
 وجوب تقدم غسل الوجه يثبت وجوب الترتيب في سائر الاعضاء  
 ضرورة لا يترك بل بالترتيب فان غسل الوجه يوجب غسل سائر الاعضاء  
 الافعال في التعبد اذ انتم الى الصلاة فانوا مجموع هذه الافعال ولا  
 منافاه بين الامرين فنقول في حوله هذه الحروف على غسل الوجه  
 بوجه غسل الوجه ودخول على مجموع هذه الافعال بوجه  
 الاثبات مجموع هذه الافعال في حركاتها بالكل وان لم تكن متصفا  
 حسب دخوله على الوجه في قولنا اولي الوضوء الشافعي  
 بان الدلالة على وجوب الترتيب اعلم ان بعض هذه الاعضاء  
 معدوم على بعض النظم والذكر فوجب الترتيب على ذلك  
 الوجه للمراة السنة احسا العراة بوجوه وقا ستم كما امرت  
 فعولها فاستتم امرها والامر للوجوه وقوله كما امرت يعني  
 الوجه الذي وقع به الامر والامر بالوجه وان على هذا الوجه

فوجب ان يكون الاثبات على كل الترتيب واحبا واحسا الترتيب  
 عليه السلام ابدأ وانما بدأ الله بها حتى ياتي هذا الباب ان هذا الحديث  
 ورد في اعمال الشيخ الا ان العبد يعجم اللفظ لا بخصوص الترتيب  
 ان الترتيب مذكورة لفظ واحبا لكونه مراد اقام فكان الاثبات  
 بالترتيب اجود فوجه المصرا له لعموله عليه السلام مع ما يدل على  
 يربك السراج الترتيب مراعاة في نطق لفظ الاله والتعبد على  
 اعمال الوضوء فوجب ان يكون معتبرا في سماع الترتيب في اعمال الصلاة  
 احسا ان الترتيب مراعاة في الاله ولا نزاع فيه واحبا ان التعبد  
 على اعمال الوضوء في علمه وخوفه احسا ان التعبد في قوله  
 عليه السلام المومن لا يحسن لاحبا ولا بينا ولا في الثوب الرطب اذا التفت  
 به لا يتحسن ولو حلصل لا يطل صلابه والعرف المنفصل عن الترتيب  
 واداسه هذا كان احما الطهارة تطهير الطاهر وانه غير  
 معمول وتاسها ان يخرج احداث لا تحت غسل مع ان اللوث  
 هنا كوام وسائر الاعضاء تحت غسلها مع عدم اللوث وذكر غير  
 معمول وثالثها ان الوضوء بالما المعقن الدرر جمع والوضوء  
 ما الورد على غاء لطافه غير صحيح ورايه ان عند عدم الما تحت  
 العبدون الى التيم ولو كان المراد من الوضوء النظافة لما وجب التيم لانه  
 ضد النظافة وكما سبها حقل المسح على ظاهره كجس فلهذا لم  
 غسل الرجلين غير معمول ويشاد سبها ان احما الغابط  
 عند حرج المنى والاكتفا بالوضوء عند حرج البوار الغابط  
 على خلاف العفل لان المنى اخف من البول والغابط تشبهه الوجه  
 ان الترتيب مراعاة في نطق الاله وبسبب ان الوضوء على العبد المحض  
 ادا يد هذا فنقول واجب عبايه الترتيب لان مقتدر ان يكون  
 المقصود محض التعبد والالتفات كان اعتبار الترتيب محلا  
 للمصود فوجه المصرا له كما في اعمال الصلاة والترتيب  
 الصلاة غير مدورة المراد والترتيب في اعمال الوضوء بل هو فيه  
 فاعادة وجوبه اولى وكما اتا نعتقد ان المقصود الاعظم من الوضوء  
 حصول النظافة فكل ذلك نعتقد ان المقصود الاعظم من الصلاة  
 الله تعالى ثم انا اذا قلنا في الصلاة ان التعظيم المقصود فلا ذلك  
 بحتمل ان يكون التعبد مقصودا فاحبا في اعمال الصلاة عبايه  
 الترتيب مع انه غير مذكورة في القرآن فيبان ان وجوبه في الوضوء  
 مع انه مذكورة في القرآن كان اولى الوجه الحاسن في بان  
 دلالة الاله على وجوب الترتيب هو ان الترتيب لعلم بكر واحبا



الوجه والوجه

لها نظم الاله مخلا ودكل لان الظم الصمغ من هذه الاله ان سدا امر  
 الالاس ونزل الى المرحل من مدكر المسوح اولاد عم الوجود الالاس  
 ثم الرحل والشان ان تجبر المسوح عن المخلول ثم ايه تعالى برك  
 هدى النوع من الترتيب بل يدا بالوجه ثم بالمدس ثم فر في  
 الى الالاس ثم نزل الى المرحل وهذا الترتيب في الترتيب والاصل  
 ان لا محور ذكر فتترك العمل به بما ادا كما على هذا الترتيب واجب فذكر  
 في الاله على هذا الوجه تنبص على كون الترتيب واجبا فوجب  
 ان يسي عند عدم وجوب الترتيب على الامتناع الاصل وان وصل  
 لم لا محور ان يكون السد اختيار هذا النظم الترتيبه على ان الترتيب افضل  
 سنه قلنا هذه الاله مختلف على ذكر واجبات الوضوء وحاله  
 عن ذكر سنن الوضوء فجل هذا على بيان واحبات الوضوء اول  
 من جمل على ذكر السنن والفضائل فظهر ان النما في تنكب بها  
 الاله في وجوب الترتيب من غير ان يحتاج منه الى القول بان التوافق  
 بوجوب الترتيب المسألة السادسة عابوا عليه قوله  
 ان الاله للبعص قول تعالى هو استحو ابرو وسك قبس قوله فاستحو  
 بقوله برو سكم واجواء ان فقه من قال انه ليس اللعين  
 الاله للبعص تنهاؤه على النفي ولا تقبل من يدك على وجه ما ذكرناه  
 وحسوه انه لو كان لا فر من قوله مستح الراس وس قوله مسي  
 بالراس كان حرب الاله لغوا عدم النابره وهو لا يدوان يكون مفيدا  
 واداسه لا يدول هذا الفرق من فابسه فتقول كل من جاك  
 بذلك نكل العابد له التبعص فالقول يابيه يفيد شيئا سوى  
 البصص يكون قولنا بالناخار فالاجماع وانه لا يجوز الثاني  
 النقل المتنفيض حاصل بان حروف الحرف يقام بعضها مقام بعض  
 فوجبان يكون اقامة حرف الباء مقام من جارا وعلى هذا  
 التثنية يحصل المقصود بالاله من قال مسي يدعي المنزلة  
 فان كنت صدق هذا الالام انه مسي به بجزء من اجزا المنديل  
 ولو قال مسي المنديل فقه منه الا شتيبعات وذكرك على ان  
 الباء تفيد البصص واداسه ان الامر كذلك هذه الصورة  
 وخب ان يكون بتاير الصمغ كما ذكر لان الاصل عدم الاقتران  
 ولانه لا قابل بالفرق فبطلان الباء بعد البصص فتقول ان يكون  
 المراد من الاله احباب مسي جزئي محض من الالاس بعد ان محض  
 او المراد منه

الوجه

الوجه والوجه  
 الالاس  
 ثم الرحل والشان  
 هدى النوع من الترتيب  
 الى الالاس ثم نزل  
 في الاله على هذا  
 ان يسي عند عدم  
 لم لا محور ان يكون  
 سنه قلنا هذه الاله  
 عن ذكر سنن الوضوء  
 من جمل على ذكر السنن  
 الاله في وجوب الترتيب  
 بوجوب الترتيب المسألة  
 ان الاله للبعص قول  
 بقوله برو سكم واجواء  
 الاله للبعص تنهاؤه  
 وحسوه انه لو كان لا  
 بالراس كان حرب الاله  
 واداسه لا يدول هذا  
 بذلك نكل العابد له  
 البصص يكون قولنا  
 النقل المتنفيض حاصل  
 فوجبان يكون اقامة  
 التثنية يحصل المقصود  
 فان كنت صدق هذا  
 ولو قال مسي المنديل  
 الباء تفيد البصص واداسه  
 وخب ان يكون بتاير الصمغ  
 ولانه لا قابل بالفرق  
 المراد من الاله احباب  
 او المراد منه



في كتابه عن الاله

لثان بطم الاله مخنلا ودكل لان المط الصبح من هذه الاله ان يسد امر  
الراس وسرك الى الرحلس صدك المسوح اولاد عم الوجه بم البدر  
تم الرحلس والثاني ان يجيز المسوح عن المختول عم ايه بعالي بر ك  
هدس النوعس من التريب بل يدا بالوجه لم بالهدس ثم فر في  
الى الراس ثم نزل الى الرحلس وهذا التثويث في التريب والوجه  
ان لا حور ذكرك فتوك العمل به سما ادا كان على هذا التريب واجب فلو كان  
في الاله على هذا الوجه تنبسه على كون التريب واجبا فوجب  
ان يسي عند عدم رعب التريب على الامتناع الاصل وان قيل  
لم لا حور ان يكون السد اخبار هذا النظم التنبه على ان التريب افضل  
شبه قلب الاله الاله مشتمله على كرواجبات الوضوء وحاله  
عن كرتن الوضوء فحاله هذا على بيان واحبات الوضوء اول  
من حله على ذر التن والفضائل فظهر ان التريب في التريب  
الاله في حور التريب من عران كحاج منه اني القول بان الوضوء  
وجب التريب المسالك الساسه عابوا علمه قوله  
ان لبا للبعصم قوله تعالى وامنحو ابوسمك فبقت قوله فانه  
بقوله برومك وانحو ابوسمك من قال انه ليس للبعصم  
البا للبعصم شهاده على النفي ولا تقبل من يدك على صحه ما ذكر  
ودسوه انه لو كان لا فرق من قوله منسحق الراس وسرك مسحق  
بالراس لكان حرت البا لغوا عدم النابده وهو لا بد وان يكون مفيد  
واداسه لا بد لهذا الحرف من فابده فتقول كل من قال  
بذلك قال نكل العاين هي التبعصم والعول ياه يفيد شيئا سوك  
البعصم يكون قولنا باله اثار فالاجماع وانه لا يجوز الثاني  
النقل المتشقق حاصل بان حروف الحرف يقام نحصها مقام بعض  
ووجبا ان يكون اقامة حرف البا مقام من حار او على هذا  
التقدير يحصل المقصود باله ان من قال مسحق يدعي بالندبه  
فان كان في صدر هذا الكلام انه مسحق يدعي بجزء من اجزا المنديك  
ولو قال مسحق المنديك فهم منه الا شتيغاب وذلك يدل على  
البا تفيد البعصم واداسه ان الامر كذلك هذه الصور  
وخت ان يكون شياير الصور كذا لان الاصل عدم الاكثر ان  
ولانه لا قابل بالفرق منسحق البا بعد البعصم فتقول احبان  
الماد من الاله احباب مسحق جزئ محض من الراس بعد ادر محض  
او المراد منه

او المراد منه اي جزئ كان بحيث سطلق عنه انه بعض الراس  
ولا ولا سطلق ولو كان الا من عد كل ايضا لصارت الاله بجل  
والاحمال خلاف الاصل ولما سطلق هذا ثبتت التبعصم الثاني  
ان الاله داله على ان الواجب مسحق اولي سطلق عنه انه بعض  
من اعاص الراس وهذا وجه بقدر اجتهاد الشافعي في هذا  
الاله وانه حسن لطيف واحسن الوضوء بهاروي  
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ستم على ناصيته وعلى عمامته قال  
والناصيه تزيبه من الراس والوجه ان المدلوع الاله حوران  
احد فما قول من يقول لا فرق بين قول العاين مسحق اي  
ومن قوله مسحق من الراس والماس قول السامع وما قول  
ان حثيم فهو على خلاف الاله على كل التقدير اثان قالوا  
بمثل هذا الخبر بخارصه الاله ولما هذا اصعب  
لوحده الاول ان القرآن اقوى من خبر الواحد لا سيما  
وهذا الاله من اجتر ما انزله الله تعالى لان سورة المائد اتر  
ما انزل من القرآن الثاني ان هذا الخبر ليس من العاط الرسول  
صلى الله عليه وسلم بل هو حكاية حال درها الراوي بلعبه واجوا  
ان هذا النوع من اجبار الاحاد وفيهاه الصوف الثالث  
ان قول الراوي مسحق رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته  
انما يدل على عدم الاستيعاب بمسحود لا عظيم من حيث  
انه لما حضر الناصيه بالذكر في هذا على انما الحكم بها عند  
الاحصيه المفهوم ليس محه وعندنا انه مرجوح بالنسبة الى المطرف  
السراج روى انه صلى الله عليه وسلم مسحق على ناصيته وعلى  
عمامته ومعلوم ان المسح على العمامه غير مفيد عند ابي حنيفة  
فعلما ان هذا الخبر لا يمكن حمله على بيان الوجوب فكان قد اثير  
من اسباب الصوف المساس ان قوله الناصيه تقدير  
بالنوع هذا حكم لا يمكن اثباته الا بالراس والتجيز واداك ان  
لا يمتنع الا مع هذه المقدمه التخبينه ضعف التعليم جيد الذي  
ثبت ان التمكن بهذا الخبر في مقابله هذه الصعوب  
والعجا ان احسن الفراض اصحانها في هذه الخلق الى قول  
الاحصيه ليس يتعريف من لا يعرف شيئا من حروفه وان  
كان المراد من هذا الخبر الطرس فقول السامع وهو اصعب















واما مدقق من سائر الصحابة فقال وقد اتى الله نورا  
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في القرآن والنبوة والاشياء  
ودكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في انواع النضال وهم ادوات  
شأن الرسول صلى الله عليه وسلم وشا كهد والوحي ينزل ملا حرم علوا  
مالم تعلم من العام والخاص والارشاد والاحكام وهم فوفنا في كل  
علم واجتهاد وورع وعقل فان اجمعوا كان قوله حجة وان قالوا  
ولم يحاله غيره اخذنا بقوله وهذا السار الى القول الصحيح  
حجه وامامه في قتال امير المؤمنين علي بن ابي طالب  
القبلة مروى النهدي عن الحكم بن عبد الله بن اسد بن عبد الله بن  
السلم بن عبد العزيز بن اهل بيت من نكلا ما ظهر الله  
منها يدى فلا احب ان احصت بها لتانى قال السليم  
هد احسن حمل لان سكوت الرجل عما لا يعنيه هو الصواب  
امسا اذا احساح الرجل الى علم السر في قول اهل البغى  
تد له من متاعته على ما طالت سيرته في قتالهم ولا يمكن ذلك الا  
اد اعندانه كان محقا في قتالهم وانهم كانوا محط في قتاله وهذا  
هو الطريق الذي احساره ان يقع فانه لما صنف كتاب السير  
تحو الى ذلك الباب الاعلى فصان على بطالب وحكى السمع عماله  
اه كالبعوث المختلفة الاربعه المشهورون وغيرهم عند  
وانما قال ذلك لما ظهر به عدله وخشيت سره ودور حرمله  
الى معنى هو ان الله عليه ما لكل منى على اختلافه  
بالسب واجتاع الناس عليه وهو كليل

اعلم ان معنى قال ما كبر العذر ومن كان عدلنا كل طاعة  
بغيره ان يكون هو منهم فلهذا السب في صفة طوائف  
الاهل البدع انه منهم المشبه والمعتزل والرافضة  
اسا المشبه فعدروا انه كان منهم واحتموا علمه بوجوه  
الاولا انه كان في نفاه البغض لعلم السلام وفي بهاء المحبة لظواهر  
الكتاب والسنة ولم ينقل البناء مال الى الماويل وذكر بوجوه  
العول بانه كان على المذهب الثاني ان احمد حصل كان بهاء  
المحبة والبغض لكنا في كان عابا الانصار لمدها للمسلمين  
التنزيه وذكر على الالباب في كان على كل المذهب احس العذر  
ترعموا انه كان منهم قال القاضي عبد الجبار بن احمد الهادي في  
طبقات المعتزلة ان ابراهيم بن يحيى اخذ المذهب عن عمر بن عبد ولا  
في

ولم يعلم السامع انه محصر به سبنا على واحد من  
انه يشتم عليه بهذا البحث والذي يحق دلل ان المعنى  
العموم بيان لمقتضى عموم اللفظ وبيان ان العار من الموجود  
لا يصلح معارضا هو ان يكون اللفظ بيانا لمحل النزول  
لانما في كونه بيانا لعرفه لكل محل سبب ان المعنى قائم  
والعارض غير معارض بوجوب القول بالعموم فانما  
وان لمعنا السبب في وقوع هذا النقل العارض انما  
ولسنا فيه دقيقه وهي ان اللفظ اذا كان عاما فان  
يتناول محل النزول ويتناول غير ذلك المحل الا ان الثاني  
يعول ان دلالة على ثبوت الحكم في سبب النزول  
وفاسده لهذا البحث انه اذا وقع التعارض بين دليلين  
احد لهما بوجوب خروج سبب النزول والثاني بوجوب  
غيره فان يتفادى النزول فاحراج غيره اولى من  
العكس وهذا هو الحق الذي لا عدول عنه لادلاله  
اللفظ العام على خصوص دلل السبب من وجهين احدهما ان  
اللفظ لونه عاما يتناول له والسائر لما وقع السؤال عن ذلك  
الصوت لم يجز ان يكون هكذا اللفظ جوا ماعنه والا لايتم بحر  
البيان عن وقت احكامه وانه لا يجوز واحا غير سبب  
النزول فان الوجه الاول حاصل منه والوجه الثاني  
غير حاصل فثبت ان دلالة اللفظ العام على سبب النزول  
من وجهين ودلالتة على غيره من وجه واحد فكان الاول  
اولى اذا عرفت ~~سبب~~ الدقيقه فاعلم ان باحسب وليس  
القبضيه في هذا الباب ونعم ان دلالة على سبب النزول  
اصغف من دلالتة على غيره ولست ركن امثلة المثال  
الاول ~~المسافر~~ في حال كونه بالرحل ولذا امتد اذا اقر  
بوجوبها وقال ابو جعفر لا يلزمه ولها الا ان يلزم بالولد  
واختص المسافر على قوله بحديث ابن وليلة زقعة وذكر  
ان عبد بن زقعة وسعد بن وقاص احصيا فقال سعد  
عوا من احب عهد اليه اخي وقال عبد هو اخي بن وليلة اب  
لد على والنزول في قتال عليه السلام هو ولد باعد الولد



للبراس وللعا هرا بحر فالشفا في اجري هذا الخبر على  
عموم في كل فراش شيوا كان من حرة او امه وتخرج  
ابو حنيفة ان الفراش المراد في الخبر ما يكون بالكاح  
لا ما يكون بالملك فعمل عموم اللط على ولد اكرم وتخرج  
عنه ولد الامه مع ان هذا اخيرا نمارد في ولد الامه  
والحمت منه ان اب حنيفة جعل الولد لا حيا يصاحبه  
فراش بحر بطاهر هذا الخبر في الموضع الذي تعلم يقينا  
ان الولد ليس منه ونفاه عن صاحب فراش الامه مع  
انه يعلم يقينا انه منه مع ورود هذا الخبر في  
وذلك انه قال ان زوج الرجل يراه وطلقها  
في مجلس العقد حضره اليهود والعاصي من غير  
شئ ثم اثبت المراه بولدها سهر من و  
العقد يكون مع احاطة علم العاصي واليهود  
انه ليس من وطخ فراش ولو اشترى حاربه  
تدرا وانقضها وحيتها في دار واثبت بولدها سهر ثم  
اكر الرجل كونه ولدا له قال ابن ابي عمير ذلك النسب مع القطع  
بانه ولد له ومع ان لوط الحديث انما نزل في و لا نزل انه  
نزل في من قبل قوله لعبد بن زبعة هو الذي يولد له على  
فلسا التقدير فالخبر في حجة عليك والذي يدل على صح ما ذكر  
لوم انه علمه السلام في حقه عليك والذي يدل على صح ما ذكر  
عنه لان على هذا التقدير كان خا لسودة التتوال  
الثاني ثم ان عبد بن زبعة قال هو اخي ابن ولده ان  
ولد على فراش لبي وفراش الامه هند ما لا يكون فراشا الا  
بالدعوى فلما اخبر بانه ولد على فراش ابنة ليس من زوره  
فراش الامه الامه الاعراب والدعوى في هذا  
المتنازع فيه التتوال الثالث ان ابابوس في  
الامالي ان عبد بن زبعة قال يا رسول الله هو اخي ولد على  
فراش ابني اقربيه ولا خلاف من اهل العار في موت هذا التت  
وهو الاستول وكذا ابوا لعين المتكفي فباصغه في امول  
المعه بعد ان بلغ في التطويل واكثروا المشافهة والجواب  
من

عن الاول من وجوه الاول الى اللام موضوع الاحتمال  
ولا ثبات الملك في الخرف بقولون لا انا كل والمراد في الاحتمال  
لان في الملك بقولته هو كل معناه اثبات الاحصاء منه وبين  
وطخ الاحصاء منه وبين الاخر الثبات ان احدا ما ادعي  
الملك منه بل هذا يدعي انه اخوه والاخر يدعي انه ابن اخيه  
والجواب يدعي ان يكون مطابقا للسؤال بل قال لعبد بن زبعة  
هو كل وحسب ان يكون هذا لعبد بن زبعة ان زبعة وهو  
اثبات الاخره الساميه في جعل اسمها في الجمان في حقه  
ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرك في الميراث وهذا انضرب  
ابطال كونه ملعا له السراج ان الرواية التي وينبغي ان  
يوسم في الامالي وهو انه قال هو اخي ولد على فراش اب  
اقربه اي صريح في ابطال ان المراد بقوله عليه السلام هو ولد  
اثبات كونه ملوكا له ولها لصاحبه وحسب السجاد  
بانه من العصب الشديد والموط فانه كما فعلت في  
للشيء نعم ونعم وهذا المستحسن بشغفه يدعي حقه  
ان في وقوع في هذه الكلمات المتناقضة واحا قوله ان  
الذي علمه السلام امر سوده بالاحتمال عنه فلما هذا  
مدعوى من وجهين الاول في روايه ان يوسف بن زبعة في اثبات  
الاخره مع ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بالاحتمال  
فكان هذا السؤال وارد عليه ايضا السار في علمه السلام  
لاحكم بالاخره ما هو عليه السلام الولد للفراش ثم ان  
وهو شا به لا يرا في قياسه في كل واحد من الاحتمالين  
ما يلزم في كل بالسوء بنا على قوله الولد للفراش وامرهما بالاحتمال  
ان عانه كمال الاحتياط واحا قوله ان عبد بن زبعة قال  
ان امر الوليدة انه ولد على فراش ابني ما يكون فراشا  
بالدعوة فلما لوط عزي وهذا اللط في حقه الخبيثة والذين  
غير موضوع الدعوى فان دخل الدعوى تحت هذا التتو تعبر الدعوى  
وايه لا يحور والدليل على ما قلناه وما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم  
ولد على فراش ابني واخره الى ولو كان الاقرار واطه في الفراش



لجان قوله وامره نكر امر من غير فاعله واساره واياه او توتر  
مقول الراءه المذلوله والجمع اولى على انا بقول نحن اعاننا  
بقوله عليه السلام الولد للرأس وقد انما هي الصور كلها شوا  
حصل الدعوه او لم يحصل فهذا هو الجواب عن الاستول  
المشاكل المسائل قال ابو حسيه لا يجوز اللعان الجمل  
لانه لعله يكون نكاحا وقال الباقى يجوز ثم دفعه الفرقيان  
ان للمي هلته السلام لا عن من العبادي ومن امره وكانت حايلا  
ويوثقان الخلاف نزلت انه اللعان فاذا كان الاصل في  
نسب الولد عن صاحب الراش هذه الاءه وهذا الخبر وكان  
الولد المنزح لا ولد لكل والى صلى الله عليه وسلم ان جاءت  
به كذا ولدا فلا اراه الا الصدوق عليها فوردت على النعم  
المذكور وقال عليه السلام لولا الايمان لكان لي ولها شان  
فكيف ادخل ابو حسيه غير سب النزول فيه واخرج  
الزول عنه المشكل الثالث احملوا في  
تليرات العيد ونص الفران ما نزلت تكسرات عيد الفطر  
لانه تعالى في اية الصيام وتكبيره واليه على هذا اشد  
النزول هو تكسرات عيد الفطر وام تكسرات عيد الاضحى  
هي داخله في عموم اللفظ ان با حسيه اخرج تليرات عيد  
الفطر واعتبر تكسرات عيد الاضحى فثبت يجمع ما تحتنا  
ان قول الشافعي المسئلة ان الاعتبار يعم اللفظ  
ويحصر النبي هو المذهب الصحيح ولا يعيب فله اصلا  
انما العيب العظيم في مذهبه عنده المسئلة السر ايه  
عابو عليه قوله اللفظ المشترك يجوز على جميع معانيد عيد  
عدم التخصيص قالوا والرسول على انه غير جار ان الواض  
وضعه لاحد المعين فخط فاسعاه فيها بلون مخالف للغة  
واصول كثير من الاصول للمعنى وافوه عليه  
كالقائم بل ان القائل في القاصي عهد اخبار من احد وجه  
قوله في ظاهره وهو انه لما تعذر تعطيل والتعظيم  
الا جمع وانما قيل انه تعذر تعطيل لانه تعالى بما ذكره  
للبيان والقائه والعول بالاعطال اخرج عن كونه بيان  
وانما

لمع

عنه

وانما قلنا انه تعذر الترجيح لانه بعضي يرجح المثل من غير  
ترجح وهو محال ولما نكل السبان لم يسل الا اجمع وهذا  
وحد قوى حسن المسئلة كقولنا لعلنا المسئلة المثل  
عابو عليه قوله ان تخصص السب بالذكر يدل على ان اجماع  
عده قالوا وهى ان التخصص لا يدفعه من فائدة لكن  
ان علم ان كل القائله لنفس الا لى كحكمهما سواء والى  
على وجه هذا ان التخصص باللفظ فيما يرد واجتوا قبل ان  
يلكن القائله بنى سبوى لى اجمع عن المذكور ولما ان يقول  
ان لا ادعى ان هذه الدلالة قطعية بل قول ابى اهل البيت  
والطريق لها هنا حاصل والدليل على ان من قال بالمشي  
اليهودى لا يصير سبب فيجعل منه وتقال لما كان الميت يتخصص  
شيئا كان يهوديا ولم يكن كان التقييد بطونه يهوديا عينا فهذا  
يدل على انهم انما حكموا بفتح ذلك اللزوم لاجل ان السب بهذا  
التقييد بعضى القول كحكم فيما وراء القيد بخلافه وادان هذا الفرق  
تقدر اولى اللغات باجها ولا يقل من ان يقيد بالظن المسئلة  
السب ادست عليه قوله الران لا يبيح ما لى المتواتر  
وبالعكس وقالوا دليلان فاطعان ودر جار صا فوجب ان يجعل  
احدهما ناسخا للاخر فنقول لهذا الظن صاحب وزان الرجل  
لم يقل ان هذا المنع عقول بل قال انه لم ينع وعنه بينا في  
التفسير الخبر ان وقوع السب في الران مما لم يثبت  
بالدليل فضلا عن وقوعه بالسب او بعينه او بعينها وانما  
فالسب اجماعى يمكن اثبات مذهبه بطا قول تعالى ما  
نتسخ من اية او ينسخها فانها تخرج منها او مثلها والوان  
خير من السنة فوحط ان لا يجوز نسخ الران بالسنة  
المسئلة الثانية جبهه قالوا انه اجمع في اثبات خبر  
الواحد بقوله قلنا يقر ايه امر اجمع معاني هو عاها  
كم اذ اها قرب حامل فقه ليس يقيد برب حامل فقه  
الى من هو افعه منه قالوا لهذا اثبات خبر الواحد خبر  
الواحد والجواب ليس من السبب انه ليس هذا الخبر  
وحد في اية خبر الواحد بل جمع اخبار اكثره منها هذا  
الخبر ومنها ان قيل سئل عن خبر الواحد انما ذكره  
الجمع ما اخبار الاحاد ومنها ان يقول انه على علم







المقابل الذي ذكرنا صحتها فيها فليس على ابواب السوء الاول  
المقابل الذي يدرون فيها فليس بالنقل والتخريج وهو ما يذكر  
مستلزمين متشابهاً ليس بما بينكم يذكر الخواتم كما احدها بالنسبة  
الاخرى بالاثبات فالاصحاب يفعلون جواب كل واحد من  
لها بين المجلس الى الاخرى فمفهوم قولنا بالنقل والبرج  
ولقد اتى المحققين ليس من الثاني بل من الاصحاب والمجمعين  
من الاصحاب لا يذكر قولهم في القول بل يدرون البرود العام  
ابو بكر من استدل الناس انكاراً على استناد هذين الى السامع وان  
لهذا الذب وبهناج السوء الثاني ان السامع قولان احدهما  
مدح وهو الذي صنفه في خداد والاخر مدح مدح وهو  
الذي صنفه في مصر والحديث يردنا لنصيب الى القدم كالسامع  
بالنسبة الى المنتوج قال السبعي وان في كتاب كركر ياب  
حي التاجي باستناده عن النوبختي قال سمعت السامع يقول  
لا احل محل من روى عن هذا الباب البعد ادى وايضا  
بعد فعل الصيام مثل ذلك قال علي بن الخطاب كان يراى  
عمر بن الخطاب الاولاد ان لا ينعن وانا الان ان يجهز  
وكان ابن عباس يقول لا ربا الا في التبت عم ربح عنه  
واثبت بها الفضل وقات ابن عمر كما تخاير ابن عمر بن  
حتى اخبرنا رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفتقر  
وقال عمر الخطاب روى ابو عبيد بن جابر عن عبد الله بن عباس  
في اداب القضا لا يمنعك نصا فصيحك واحضه فيه عقلك  
بهديت ريشك ان تروح الى احوال ان الرجوع الى احوال خبر من  
التماذج الباطل وكان عمر الخطاب لا يورث الاحوة والاحواء  
مع احد ثم رجع الى قول علي ويريد ان يثبت التسليم بالسوء  
السامع ما قد نصرت في مواضع من كتبه اجد يد  
على قول من نبتة على احساره الذي احساره منها بقوله في  
احدها فقرا الصاحب او احسرها وبقوله نعم على احدها وتقول  
السريع على الاحواء يذكر دليل احدها دور الاخرى بالسوء  
المرجع ان يذكر طبع النبوة والاثبات وينتج في  
قال الاصحاب ولم يصح عن انساب ذكر العولس على هذا  
الوجه الا في غير موضع وقد وقع فيها الاشارة  
الامر فيها قال الامام ابو بصير البعد ادى في  
الثاني محل من النبي صلى الله عليه وسلم في قوله حينئذ  
يد

بسم الله

بسم الله

يدى الرجل امراته حتى نزلت به اللعان وعدم روى ان المومنين  
وتخاف والمنافق وتجاب السوء الخامس ان يدرك  
ان معنى المتكلم قولنا واحد من طريقتي العباس والباقي  
طريف الخبر والتدبير اختار ما وافق السنة دور القيات  
كقولنا لو جئنا والنظر لكان اذا غلب عليه النوم باقى  
حالاته كان تويضا الا ان الخبر في النوم قاعد يمنع من  
اطلاى العلة وبالله التوفيق

ومما يتعلق به كان السامع يقول ان القرآن على اسبوع  
ان قسطنطين وكان سحر القليل في زمانه قال عوات  
على سهل من عباد ومعروف من مستكبان فالاولى باعلى  
على عبد الله بن عمر قال قرأت على محمد ما لم يقرأ على  
ابن عباس قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم  
صلى الله عليه وسلم قال الثاني وكان ابن عباس يقول ان القرآن  
اسم وليس بهموز فلم يؤخذ من قرأه ولو اخذ من  
قرأت لكان يقال لكل ما قرأ قرأنا ولكن ائمة القرآن  
مثل البوراه والانجيل يهتمون بقرأت ولا يهتمون بالقرآن  
وكان يقول ان قرأت القرآن الهمة قرأت ولا يهتمون  
القرآن واعلم ان الكلام في هذه الآيات يقع في قول  
الفصل الاول في احوال السامع في احوال السامع  
روى عن ابن عباس في احوال السامع في احوال السامع  
المسجد الحرام وهو اسبوع عشرة وعشر السبع  
السامع في احوال السامع في احوال السامع في احوال السامع  
وعن ابن عباس قال كما اذا اردنا ان نقرأ القرآن  
ليخصه فوموا بنا الى هذا المعنى المطلق لتصح الرأى فاذا  
ايقناه استغنى العراه حتى تتنا وطس يديه من كثرة  
الباقي ادى ارباب ذلك ما تكبر القراءة وروى الترمذي  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عظم نعمته ومن يظن ان الله  
ينزل قدره ومن يظن ان الله ينزل قدره ومن يظن ان الله  
اللغة روى طبعه ومن يظن ان الله ينزل قدره ومن يظن ان الله  
ومن لم يظن نفسه لم يظن الله عز وجل  
قال يونس بن عبد الاعلى كان السامع في احوال السامع



فكانه شهد التبريل وكان يقول من الله عند بطن من رقتي  
المصنف يعرف مراد الله من جميع ما فيه الاحرف وال  
الراوي لسبب احدها والشايع مع انه تعالى وقد خاب  
من دلتها قال الكافي رضي الله عنه اني لم اجد في  
كلام العرب ثم مرات لمقابل سليمان بن ابي رافع السواد ان كان  
دنياها اغواها واعلم ان من طالع العصر الذي  
صنفناه ووقف على كفيته استنباطنا الكتاب على وفق  
مداهن الكافي من كتاب الله تعالى علم ان الشافعي لا يسلط  
له في هذا العلم وحسن ذكره على سبيل المثال ايات في تفسير  
فيها جنته فكتبه وعلقه المسئلة الا وفاقا  
الساقي صوان الله عليه فمن اصطر عرياع ولا عاد ثعبان  
من كان مصطرا ولا يكون موصوفا بصفة البغي ولا يصنفه العدا  
التتد فاكل فلا اثم عليه محض النعي والعدوان بالاكل في شرف  
علمه ان العاصي يشترح لهل يرحص ام لا قاله الساجي لا يشترح  
لانه متعدد وقال ابو حنيفة بل يشترح لانه مصطر عرياع  
ولا عاد في الاكل فاحتج الكافي من الله عنه على قوله بالنص  
والحقول سنا البصر وهو انه تعالى حرم الميتة والدم  
ولحم اكبر على الكل ثم اياهما للمصطر الذي يكون موصوفا بان  
عرياع ولا عاد والعاصي يسير لا يصدو عليه انه عرياع ولا  
عاد فلا يدخل حكمه لخصه وانما قلنا انه لا يصدو عليه  
انه عرياع ولا عاد لان عرياع ولا عاد يعيد نبي ما هذه البغي  
والعدوان ويلزم من انتفاء الماشية انتفاء جميع افراد الماشية  
فعله عرياع ولا عاد لا يصدو الا اذا انتفى النعي والعدوان  
من جميع الوجوه والعاصي يشترح متعدد بكل الشرف فوجه  
ان لا يصدو عليه انه عرياع ولا عاد ولا يدخل تحت هذه الخصم  
فوجب ان يبي النص للوجوب للتحريم واعلم ان القاصي يحد للبار  
ان اجد نقل كتاب فوابيد القران وبسبب ان يولي الرازي  
في حاشي احكام القران كلاهما من الشافعي انه قال في تفسير قوله  
عرياع ولا عاد اي عرياع على اما المتبين ولا عاد فان يكون  
معصية ثم قال في عرياع ولا عاد في الاكل اولى مما ذكره  
الشافعي لان قوله عرياع ولا عاد مشروط والشروط غير ان الاستنباط  
في انه لا يستقل بنفسه ولا يد من بطنه يمد وقت وقد علمنا  
بانه لا يحدو الا الاكل لا معنى الا في مصطر فاكل عرياع  
ولا عاد

ولا عاملا اعلمه واد اكان كذلك وحسان يكون قوله عرياع ولا  
عاد مبعلا بالاكل الذي هو حي المذكور دون السر الذي هو  
مذكور البتة واعلم ان كلبا السواك صعب وذلك  
لاننا بيننا ان قوله عرياع ولا عاد يفي ما لله النعي وال  
ما لله العدو وان واد التفت الماشية بعد ان جمع اواها  
وقوله عرياع ولا عاد لا يدل على نفي العدو وانما لا يشر على  
التحريم ولكنه يدل على نفي العدو وان واد لا يدخل فيه نفي  
العدوان انما لا يشر ونفي نفي العدو وان فظهر ان المصوم  
في ما فهو امصود الامام الساجي والله اعلم  
بما نيم الذي يدل على انه لا يجوز صرف قوله عرياع ولا عاد الاكل  
وحسوه الا وفاقا قوله عرياع ولا عاد وحال من  
الاضطرار فلا بد وان يكون وصف الاضطرار بافتتاح  
كونه عرياع ولا عاد ولو كان المراد بكونه عرياع ولا عاد  
كونه كذا كذا الاكل الكثير لا يبي وصف الاضطرار  
الساجي ان الانسان يفوق طبيعة غريزة والميتة والدم  
وما كان كذلك لم يكن فيه حاجة الى النعي فصره هذا  
الشرط الى التعديح الا لا يشرح الكلام عن الفايده  
التاثير في الوجه الذي ذكره الكافي في قوله تعالى في  
متايد باية اخرى وهو قوله تعالى في من اصطر فاحص  
عرياع ولا عاد وهو الذي قلناه في ان الاية في  
ان لا يكون الرجل موصوفا بالنعي والعدوان في امر من الامور  
واصح اصحابنا في قوله تعالى في قوله عرياع ولا عاد  
الا وفاقا انه تعالى في قوله عرياع ولا عاد في قوله عرياع  
عليه الا ما اضطررت اليه والعاصي يسير مصطر فوجه  
ان يرحص النثار قوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي الله كان  
رحما وقاله ولا تلتقوا ما يدل على التعكك والامتناع من الاكل  
في صل النفس وفي القابها فوجه ان حرم العاصي  
بلايه ايام ولما لهن علم يفر وفيه من العاصي يسير والمصطر  
الساجي ان العاصي يشترح اذا كان بايعا فاشرف على حرم  
او عرق محصيا على الحاشي الذي يكون في الصلاة ان يطره من  
لانهاية من العري والكفر فلا يجوز عليه ان يسرع في القاب  
الفتل الاول ثم للمولى قوله تعالى في مصطر عرياع

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح



ولا عباد ولا ائمة بل على ان من لم يلبس باعجاب ولا عبادا وهو غير  
الكثير بسبب دليل الخطاب وانه عند اي حسم ليس كح  
والجواب انما هو بالكلية ان الكثرة ان الوجه الذي ذكره الازهر  
في ناول هذه الامة هو الصحيح والذوق الذي ذكره عن ضعف  
ومقصودنا في هذا المقام ان نطرا الى نوح علم التقدير كان  
اكل من نطر غيره وقد حصل هذا المعصود وما ذكره نوح  
الوجه لتبين من هذا ليل على وجه الناول الذي ذكره الازهر  
لهذه الامة فحصل مقصودنا ثم نعود دليلا الثاني لهذه  
الرحمة اخص من ولا يلك المتيقن لهذه الرحمة فكان  
دليلا راجحا على ما ذكرتم وايضا فالاصح ان تخص عدم  
الشرعية واحا الوجه الفيا سببه وصعيقه لو حو  
الاول والقياس في مقابلة النقص ليس بشي وقد ذكرنا ان  
القياس بمقابل المصداق السالم انه يمكن ان يجرى  
وذكرنا ان يتوب عن كل السر الذي هو معصية وقد ابان  
بتوجه الى سببه ثم يترخص الثالث ان تلك القيسة  
معارضه بقتل اقوى منها وهو ان الرحمة اعانه فلو  
اثبتنا الرخص للعاصي لستفهم لكان ذلك اعانه على المعصية  
وهو غير جائز لان الاعانه في تحصيل المعصية مني عنها  
والهي يقتضي العدم وبدجاتنا قضا واحا قوله ان  
التمكن بدليل الخطاب ضعيف لانه تعالى قال في اول  
الاية حرمت عليكم الميتة والدم وكبح الخمر وذلك  
سنتي عموم الحرم ثم اثبت اجل عند حصول شرط معين  
وهو كونه مضطرا او خاليا عن الخي والعدوان فبعد عدم  
لهذا الشرط وجب ان يبقى على اصل الحرم فثبت ان شرط الثاني  
في نفس هذه الامة في غايه الجلاله والقوه وما اياها  
المسئلة الثانية بسبب والساقي قوله  
الذين امروا اذا نذرتهم بدبر الى اجل منهم واكتبوه الى قوله  
فلينق الله ربه فامر بالاجاب والاشهاد والرفق  
اي وطاهر الامر للوجوب في باب امن بعض بعضا فلو  
الذي او من امانته ابا حنيفة في امن بعض بعضا في باب  
والشهود والرفق في قوله تعالى حرك الاجاب في العلم  
من اللطائف المستنبط من هذه الامة ان شهادة القيد عن

لا اله الا الله ولا اله الا الله الشهيد اذا ما دعوا فامر كل من كان  
شهودا بان يترك الايمان والعبد لا يخلو عن الايمان وقد اذاعت  
شدة من الخروج من عنده على ما كان هذا ونحن علمه ان الايمان  
والعبد كتب عليه ان لا يكون العبد يتأهلا  
المسئلة الثالثة اعلم ان آية الوضوء  
قد استنبطنا منها ما به صلة في النبي على سدق  
الثاني واذ لنا في التفسير الكبير وحسن تدبرها من كل  
المسائل شيئا قليلا فنقول قوله تعالى ادعهم الى الصلوة  
فاغسلوا وجوههم بذلك في وجوب الغسل ووجوب الوضوء  
اسا الاول قوله تعالى فاغسلوا وجوههم بذلك  
ان عمل هذه الاعضاء ما يورثه وكل ما يورثه بحسن الايمان  
والمد لسبل عليه قوله تعالى وما امروا الا بعدوا  
الى حال مخلص له الدين ووجه الاستدلال به ان قوله مخلص  
حال والتقدير وما امروا بشي الا بان بعدوا والله تعالى  
ما يكرهوا مخلصين من كل العباد ولذا يسمى ان يكون الايمان  
معتبرا في العبادات كلها والاحكام عبارة عن النبي الخالص  
واد اجاب النبي الخالص بعينه كان اصل الية معتبرا  
فثبت ان كل وضوء ما يورثه وثبت ان كل ما يورثه بحسن الايمان  
متبوعا الا ما خص بالدليل المنفصل فليعلم ان يكون الوضوء  
متبوعا قوله تعالى وما امروا الا بعدوا الى الله  
تقدم ذكره اهل الاجاب كان العبد وما امر اهل  
الاجاب الا بعدوا والله مخلص له الدين بهذا المعنى ان يكون  
الاحكام واجبا على اهل الاجاب فلم قلتم ان يكون علمه  
سلبا لكنه تعالى لم يقل وما امروا الا بان بعدوا والله  
مخلص حتى يتم دليلك بل قال وما امروا الا بعدوا والله  
مخلص فلم قلتم انه يترك على قوله والحواء على قوله  
ان قوله تعالى وما امروا الا بعدوا وما امروا في السورة  
والاحكام الا بكذا وكذا هذا كما به عن شرح من قبلنا وهو ان  
المراد منه وما امروا على اسباب بعد الا بعينه الا شيئا كان  
مقصودنا حاصله معقول هذا الاحتمال الثاني اول  
وبدلت عليه وجوه احد هان الامة على هذا العبد  
نقيد شرعا جديدا وحمل كلام الله تعالى على ما هو المراد اول











الكتاب وهو وحده حسن في نفسه قول الشافعي الثاني  
انه تعالى قال ولا يعبدوا الا الله سواه ابدانهم قال بعده واوكل  
لم الناسون فذكر الوصف المناسب للمكعقبة كذا الحكم  
بذ تعالى ان عله ذلك الحرف هو ذلك الوصف وتكونه فاشفا  
بناستب رد الشهادة فاذا تاب بعد زوال الفسق واد ازال  
الفسق بعد استب البعة رد الشهادة فوجب رد الشهادة  
الثالث ان معنى هذا الاستثناء هو وجود في القرآن قال تعالى  
انما حزا اللذين يحاربون الله ورسوله الى قوله تعالى الا الذين  
ولا خلاف ان هذا الاستثناء عايد الى كل من تقدم ذكره فلو  
فما لان اصل ان يكون حكم الاستثناء واحد فان كان حكم العود  
الى كل ما تقدم في بعض الصور وحب ان يكون كذلك في كل الصور  
ليلا خلف الوضو وكذلك قوله تعالى لا تقربوا الصلاة وانتم كاره  
الى قوله فلم تحذوا ما فيهوا اصعدا طبعا فصار الله سبحانه  
وحده الفل كما صار باحسان وحده عليه الوضو وهذا  
الوجه ذكره ابو عبد الفاسم بن سلام العباد من نوره فوك  
الى في المسئلة المناسفة قال الساجع قوله تعالى  
وهو الذي بدأ الخلق ثم بعده وهو الهون عليه قال معاوية  
العبرة عندكم لانه قال للعدم كن فيخرج نائما كما ملأ بعينيه واديه  
وسمعه وانفه وبصره ومفاصله فهذا هو العبرة على شد  
من ان يقول لشي قد كان وفي عند الى ما كنت في المواد  
من الاله وهو الهون عليه بحسب عرفه لا ان ينسب الهون على  
الله من شي اخر وانما ان لطائف الال يطع علم التغير كثير  
اكتسب لهذا العذر والله اعلم الفصل الثاني في بيان تنبيه القراء  
قد ذكرنا ان قرا الفزار على السبيل في سهل من اسهل وله حروف  
خالف منها اسهل جمعها الفزار وحسب يدكرها هنا اشيا قليلة  
للتنبه على الباقي واعلم انه نقل عن ابو حنيفة في ان صلب  
على ارباب المعاني في هذا مثل قوله انما حسي الله من عباده  
العلمي واجتا جوافه الى التا وبلات البعده مثل ان لو اعني  
الابه انه لو جازت الحشبة على الله من احد لما كان كشي احد  
الا العلم ومن ان قالوا الحشبة من لوازمها العظم والراد  
الحشبة لهاها العظم وكل ذلك عدول عن الظاهر من غير حاج  
وقر الضاعنه انه قرا طلع ثريا فانه يصم البون وقد حذرت  
على القوم كما السابق فانه لم يعمل عنه في العوال التي تقرأ فيها  
الاساسه تلك حسته لطيفه وحسن نذكر منها غيره مع السه على ما

من الفوائد المسئلة في اولها  
قال اعلم ان الله على كل شي قدس على صيغة الامر لا على صيغة الخبر  
والفائدة منه ان طاهر الاله يدل على ان صاحب هذه الواقعة  
كان من الانبياء والذليل عليه قوله تعالى انما ساءت الله بياض عام  
بعثه قال كرم لثنت فعوله تعالى قال عايد الى المذكور الثاني  
وهو الله تعالى وهو ايدى على انه تعالى قال كرم لثنت فاجاب  
وقال لست يوما او بعض يوم فقال تعالى بل لست مائة عام  
فانظر الى طعامك وشرايك لم يتتد وانظر الى حمارك ولحمك  
انه للناس معموله ولحمك انه للناس لا يمكن ان يكون الا كلام  
الله تعالى لان الله تعالى هو الذي يقدر على جعله انه للناس  
كلم قاله واسطر الى العظام حتى تثنى لها ثم يسوقها الى الجوار  
شك ان هذا الكلام الله تعالى لا يقدر احد على هذا  
العقل الا الله تعالى فثبت ان الله تعالى يعلم ما صاحب هذه الواقعة  
وهذه درجة عالية لا يلمس الا بالانبياء فيسب ان هذا السب  
كان من الانبياء الا ان هذا صار مشغلا بقوله فلما سئل قال  
اعلم ان الله على كل شي قدس وذلك لان هذا يدل على انه انما على الله  
تعالى فادرك كل المسئلة هذه الساعة فانه كان شاكا او غيره  
الله تعالى فعل هذه الواقعة ككر الشاكر ودره الله تعالى كافر  
والحمار يسمع ان يكون من المسلمين فصلا عن ان يكون من الانبياء وانما  
على قراه اماننا الال في رحم الله عليه والاسئلة في ان الله لما  
يبين له ذلك الشئ وهو يفتيه اعاده للجوار واعاده الى وعمله  
والمراد من التبيين المشاهدة امر من كان حاضرا من الكبار  
ان يتخذ به ذلك الدر ان الله على الله تعالى فادرك على جمع الاجابة  
فعوله اعلم ان الله على كل شي قدس ان شاء الله واصعب الحروف  
الحوال المذكور وان شاء الله فان قيل الاسكال باق من  
الفائدة الشريفة وهذه الفراه فان قيل الاسكال باق من  
وجه اخر لا يه تعالى حتى صاحب هذه الواقعة في اول هذه الآية  
انه قال اني يحيى هذه الله بعد موتها وهذا الاستبعاد لا  
يصدر الا عن الكافر فلما هذا اصعب لان هذا الكلام لا يرد  
على الله شاكر في هذه الله تعالى على الله استبعد ان يعمل انما  
ذكرت في قطع بان الله فادرك عليه مع اننا علم قطعا ان جوار  
يعلم في الال المتوال المسئلة السابعة انه فناء  
ومر في قطع غير سبل الومس قال مولانا رضي الله عنه والبايد  
منه من كرم الال ان يكون على مواضع قوله تعالى ومن يتبع  
الاسلام دينا فليكن حسبا والسالك ان هذه الآية قد اشترط

من الفوائد المسئلة في اولها

من الفوائد المسئلة في اولها



الساعة بها في اثبات ان الاجماع حجة ووجه الاستدلال  
عليه بهذه الالة في غاية الظهور وذلك لان قول الامام  
ان يتبع جيبيل المؤمنين واحسان تركه لكن ترك ابتغاسيل  
المؤمنين سئل لعمر المؤمن فاد اكار ابتغاسيل عن المؤمن  
مذموم لان ترك ابتغاسيل مذموم واد اكار ترك  
ابتغاسيل مذموم كما ان ابتغاسيل واحسان ضروري لانه لا خروج  
عن التقيض واحسان على العراه المسمومة وهي لفظ الابتغاسيل  
والاستدلال لا يتولى لانه ليس ادا كان اتباع سئل عن هذا موما  
كان اتباع سديهم واجبا لان من هدى قوما ثلثا وهكوا ان  
لا يتبع احدا بل يتوقف الى وحدان الدليل المسئل الثالث  
فراحي سورة المائدة وارحل الى الكعبين صب الام والاقاب  
حراثة على اسمعيل وارحل ككفكف للام وانا اخنار الصب  
والصبار يصير الابه دلسلا على جوب عمل الرحلس  
المسئل السرا بعد قراهل تستنطق ريل بالشاء  
ويصب اليامر ريل والسبب منه ان العراه المسمومة  
تسمى كوتهم شاكسة فدره الله تعالى على امال المايه وذلك  
غير جائز وامسأله في العراه فانها تسمى كوتهم شاكسة  
في ان الله تعالى هل يبطل دعا علسي ذلك وهذا الشكل لا يفسد  
المسئل الخامس في اعراف في اعراف في اعراف  
صالحا جعل له بشر كما فيما اناها تكسر المشركي جعل له نصيبا  
في ذلك الولد فكان المعنى انها جعله دليل الولد وقفا على ختمه  
في ابيه تعالى بل نازبه كانوا ينتفعون به في مصاح الدينا وتارة  
كانوا يامرونه بحرمه الخالف وحيث ان الامم ارباب  
المقربين وهذا العمل وان كان متاقر به وطاعة الا ان  
كان منه زله فلهذا قال تعالى الله عما يشركون وهذا  
وجه حسن كامل شريف في دفع السؤال المشهور  
يلزم اصافه السر كانه تعالى الى ادم عليه السلام  
المسئل السادس في اعراف في اعراف في اعراف  
له ما في السموات والفاضة منه التنبه على ان قول الله  
انتم غير مشتق بل هو حارس محرم الاسم العز فلهذا التنبه  
جعل وصلا لا يعدم بل وقع الابتداء المسئلة التنبه  
في الامم ما شرفها والصب ان قوله امر بان عبرت به  
على انه تعالى امرهم بالعتق لانه تعالى قال امرهم بالعتق  
فتقوا فيها كما قوله هذه اللفظة بالتشديد فان لا يولم

في سورة  
الاسراء

ذكر فان المعنى انه تعالى اعطاهم القوة والشوكة والامان  
انهم يتروا جزاءهم فتموا المسئل الثامن في اعراف  
من سورة مباركة والفاضة فيه ان الايقاف في عمل ان يكون  
الطبيعة وان يكون محل المعامل ومحل القائل المتبادر وامسأله  
توقد وهو صرح في ان يكون ذلك بفعل القادر المتبادر على  
التوحيد المسئلة التاسع في اعراف في اعراف في اعراف  
الكثير باليون والفاضة منه السببه على انه لا يذفي  
يا الالهية من التصرح بالوعد للرغبة تخفيفا لمول على السلام  
يا لوزن خوف المؤمن ورجاوه لا عند المسئل العاشر  
يا فراوح ورجان والفاضة منه التنبه على ان مراتب  
الثواب على اقسام منها ما يكون ابتهاج الايمان به  
كما سهاجه بزوجه وحياته وسهبا ما يكون اسباحه به  
كما سهاجه بالرحمان وسهبا ما يكون اسباحه به كما سهاجه  
بالحج الذي هو مكان الرحمان فانه لا فزاع في ان الانتفاع بالرحمان  
اكثر من الاسماع بالحكمة لان الحجة اسم المكان المشتمل على الرحمان  
الرحمان مطلوب بالذات والحكمة مطلوبة بالسبب وانتكس  
في هذه الاقسام الثلاثة وشرح كيف مراتبها افتح للاب  
سريع في معرفة الثواب ولتكتب بهذا القدر في ذوات  
الامام الطلي فان الاستقصا بعد غير لا يتق بهذا الكتاب  
الاب في شرح احاطة التافق بحل  
ويذكر عليه حج الحجة الاولى ما رواه حرك بن اعين  
انه قال قدم المدسدة وانا اس بلا عروة شدة لا فرا على ما لا  
الموطا فقال لي اطلب من يقرأه كل فعلت ابا اعراده لتنتهي فرائه  
عليه وكان يرمي بقول في حديث منه اعده فاعبده حنطا وهذه  
الرواية مشهورة عند الموافق والمخالف ولو لم كخط الاعمى  
الحديث الا كتاب الموطا الذي عجز اكثر الحفاظ عنه ذلك  
على قوته في علم الحديث ونقل ان احمد حبل سمع كتاب الموطا  
منه بعد ان سمعه من جماعة وقال اني اسه فيه ثنا اذ اعرفت  
لهذا فنزل الائمة الحديث احلفوا في اصح الائمة في الحديث  
فقال امام الصناعات ومسوع الجماعه حديث اسمعيل الحار لا ابتداء  
اصح عن ما لا يحرج من غير واخرج اهل العلم على انه ما كان الرواه من  
ما لا اجل من الشافعي لان سائر زلا مذموم ان كانوا في العده واحدا في  
دون ال فغير كثير وصار هذا دليلا بان اسرف الامة في الامة  
ما رواه ال فغير ما لا كرس باع عن ابن عمر بن عبد الله بن ابي اسحق  
في علم الحديث من الراجح العالمه ما ليس لغيره

في سورة  
الاسراء



المجيب السامع على هذا المطلوب انما ذكرنا في كتابه محمد الثاني  
انه ادعى صحة علوم الفرائد وعلوم الحديث واطنبت في فاصلا ذلك  
وكان ابو يوسف ومحمد حاضرين ولو كان مقتصرا في معنى هذه العلوم  
لكان عرضا على هذه الاستخفاف والاهانة وذلك مما لا يليق بالعاقل  
يجب ان اقدم على هذه الدعوى مع غايه خوفه من الردود مع اجتماع  
الاعداء الاقوياء على انه كان ما هرا في هذه العلوم جوارها  
الحجج الباطنة اكار علما الحديث اقره الله بالفصل والقوه في  
هذا العام وروى ان احمد بن حنبل لعل كان السامع صاحب حديث  
فقال اي والله كان صاحب حديث قالها ثلاث مرات وروى  
انه سمع الشوطا عليه وقال انه ثبت فيه وسئل احمد بن حنبل  
عن مالك بن حنبل صححه وروى في ضعفه وسئل عن الثاقبي فقال  
فقال حديث صححه وروى في ضعفه وسئل عن الثاقبي فقال  
حديث صححه وروى في ضعفه وسئل عن ابن قلان فقال لا  
حديث في ذلك السهمي وانما قال احمد في مالك هذا الاله كان يترك  
الحديث الصحيح ليحل اهل المدينة وانما قال في الاوراع انه كان  
يحمي بالمعاطبة والمراتب بل بعض السائل ثم يفتش عليها وانما قال  
في الثاقبي ذلك لانه كان لا يبري الاحتجاج الا بالحديث الصحيح  
ثم يفتش الروع عليها وانما قال ذلك في ابن قلان لانه كان  
سئل المجاهد والمقاطيع والمراتب وحاويع له من احاديث  
بلده وان كان صعبا من العاشق زجل وحاويع له من احاديث  
سائر البلاد وان كان صعبا لم يقبله بل عدل الى الاستخفاف  
والفتاوى وروى السهمي انه لم يسطر واعيد احمد فقال  
رجل لا جد لا يصح منه حديث فقال احمد ان لم يصح منه حديث  
ففيه قول الثاقبي وهذا يدل على انه كان عدو جديقه حتى  
واقول هذا انصبت من احمد على حال علم الثاقبي بالحديث  
وما يبرر ذلك ما روى انه سئل احمد بن حنبل عن رجل قال  
الرجل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم هل يجوز ان لا قالوا  
صانينا الف قال لا قالوا فتلا ما به الضيق قال ارجوا ان  
حور له ذلك فلما كان غنما و احمد هذا الذي ذكرناه ثم اعتقدني  
في السامع ما ذكرناه ذلك على حال علم الثاقبي في الحاديث  
واسمى في بعض رووي انه ذهب يوما الى احمد بن حنبل فجلس  
على بقله فقام احمد الى ونبعة واطاع على كبري طارح اليه فقال  
محمد بن ابي عبد الله لهذا فقال احمد وعنه هذا والرمق ونب  
العلم فانما هو السهمي وكان يحمي بعينه بعضا من

العلم على اهل المدينة

للسامع ومع هذا احسن القول فيه ثم روى ما يتناوده عن بعض  
انه قال السامع صدوق لا ياترعه كوروى السهمي عن الغزالي  
انه قال سالت يحيى بن معمر عن الثاقبي فقال لو كان الحديث مطلقا  
لمنعته مروني ان يثبت بم قال السهمي وانما كانوا اسالوا يحيى  
لما كان بعد اسهر من حنبله له والفضل بما اقربه الاعداء  
فما شهد يحيى صدوق لهن الثاقبي مع شدة حنبله له وكثرة  
طعنه في كل ما امكنه الطعن في علي بن السامع كان في  
الغايه القصوى من العلم قال ولما قدم الثاقبي بغداد التزم  
احمد بن حنبل وكان يحيى مع نعله فبعث يحيى اليه وقال كيف يحيى  
مع نعله هذا الرجل فقال ولولدت من الجانب الاخر كان المع كبر  
وروى السهمي عن اسحق بن ابراهيم انه قال اخذ احمد بن حنبل يدي  
وقال فقال اذهب بكل الى رجل لم نر عينك مثل يدك في الثاقبي  
وسئل احمد عن الثاقبي فقال قد سألناه واختلفنا اليه فما وجدنا  
الاخبار وروى السهمي ما يتناوده عن زرعة بن عبد الله بن ابراهيم  
الرازسي وهو واحد از غان الحديث انه قال ما عند السامع  
حديث غلط فيه وروى اصاع يحيى سعيد الطائ انما قال  
اي لا دعوا الله للسامع واخصه به وعن عبد الرحمن بن مهدي  
انه لما بعث السامع في حيا الرضا له اليه قال ما اصلي صلاة  
الا وادعوا للسامع فيها مستحدا ذكرنا ان اكار علما اعلم  
اللاس كانوا في زمان الثاقبي امر والله بالفضل والتقدم في العلم  
العلم واما الامام محمد بن اسحق بن عماري فقد ذكرنا في كتابنا  
باركنا الكبريات محبت ادريس بن ابي الربيع بن اسحق  
ثم انه ما ذكره في باب الصفايح عليه بانه كان قد روى  
كبرا من الحديث ولو كان من الصعفاء لذكره في هذا الباب  
كما ذكرنا احسنه في هذا الباب واما الامام ابو الحسن  
ابن ابي عمير بن ابي ثور بن عجل السهمي في آخر كتابه  
الذي سماه بخطه من خط الثاقبي ما يتناوده عن سلم انه قال  
قول اخنوخ في سلمه وهذا قول اهل العلم بالحديث والاخبار  
من يعرف بالثقة فيها والاتباع لها من يحيى سعيد الطائ  
وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن ابراهيم بن احمد بن حنبل  
واسحق بن ابراهيم بن يحيى بن سلم بن ابي ثور بن عجل  
وروى عن الصعفاء سلمه قال سلمه وانما في بعض ذلك السامع على  
كل الاحاديث بل كان يتنزه في اكرامه بل من الغرائب من

العلم واما الامام محمد بن اسحق بن عماري فقد ذكرنا في كتابنا باركنا الكبريات محبت ادريس بن ابي الربيع بن اسحق ثم انه ما ذكره في باب الصفايح عليه بانه كان قد روى كبرا من الحديث ولو كان من الصعفاء لذكره في هذا الباب كما ذكرنا احسنه في هذا الباب واما الامام ابو الحسن ابن ابي عمير بن ابي ثور بن عجل السهمي في آخر كتابه الذي سماه بخطه من خط الثاقبي ما يتناوده عن سلم انه قال قول اخنوخ في سلمه وهذا قول اهل العلم بالحديث والاخبار من يعرف بالثقة فيها والاتباع لها من يحيى سعيد الطائ وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن ابراهيم بن احمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم بن يحيى بن سلم بن ابي ثور بن عجل وروى عن الصعفاء سلمه قال سلمه وانما في بعض ذلك السامع على كل الاحاديث بل كان يتنزه في اكرامه بل من الغرائب من



القياس من الاحاديث فوجه كاسن وعرفوه فما كان منها  
اعتمده وما لم يكن فوجد ذكره عند الاحجاج بد كرخامل او اثر  
لا حل الاستدلال قال سلمو والدي لعل على ان الذي يلباه هو  
مد لى الساعى الاحاديث الضعيفه ان مدلهه بول الاحجاج  
سقول النابى عم آبه وكبير من المائل بول الدلائل من الورق السنه  
والناس عم باني على اثرها بما سول اس خرج عن عطا وغيره من حساب  
وعرفها من النابى لان لى لى ان هذا القول الذى ذكره لم يقوله  
احد غيره مع انه لا يعبد ابها حقه فكذا انها ههنا اجله  
الكلام الذى مره مسلم الاحجاج وهو اعظم الدلائل على حسن  
اعفاده في الساعى وغفانه بعبه له واسا الامام ابو بكر  
اسم خزيمة فلا نزاع انه كان في درجه عالاه في علم الحديث انه  
كان عظم العظم لى الساعى بشدته الحسنة وكفى في كان هو وليد  
المنفى والمزنى بل لى الساعى واسا الساحرون من  
المحدثين فاعثر ههنا وافواه فوجه واسد هم كعبه في علم الحديث  
هم ابو الحسن الدارقطني والحاكم ابو عبد الله السلفي والساج ابو  
يعقوب الاصفهاني واما فاطم ابو بكر احمد السعوى والامام ابو بكر  
عبد الله بن زكريا الجوزي صاحب كتاب المنفق والامام  
الخطيب صاحب تاريخ بغداد والامام ابو سليمان الخطابي والامام  
بكر بن عبد الله بن مكرم ووصفه جعل الحديث لى سليمان  
كما جعل الحديث لى سليمان واراد منه داود الذى قال تعالى  
وانت له الحديث فيها ولا تصدق هذا العلم بعد الشرح  
باسم منفقون على اعظم الشافعي والمبالغة في الثناء عليه وههنا  
واحد اصفى من في مناقبه ومآثره وفضائله وكل ما ذكرنا  
بدل على اهل علم الحديث قديما وحديثا كانوا اعظم  
للشافعي معترفون بعبه ونفوقه الحجة السراية  
على يدهم الشافعي ههنا العلم اعلم ان كتابه المسمى بحديث الشافعي  
كتاب مشهور في الدنيا ولم يعب احد على الطعن فيه بل يعطوه  
اقوام من اصحاب الراى لكن ذلك لا عبرة به وسماه من حقه  
الاولى لى السوا من ارباب هذا العلم والسالكين  
اعداءه ولا يخبره لى السوا اعداءه واصحابه انى حبيبت  
نظاهرا من علم الحديث واما كاس هذا الصنيع لا يسلوه التنا  
حسبه لم يتعد محبه وانما لى السالهد واما كتاب الموطا لى  
وكتاب السنن لى الساعى فكلما جمع ذلك الحديث ودل على  
مناه الحجة الحاميه ان افلاد الدنيا سلوا التمسيد

اصحاب الشافعي واصحاب الحديث وسمي لى حقه واصحابه  
باصحاب الراى وذلك يدل على ان الغالب على الساعى واما ما  
متابع الحديث والغالب على الساعى واصحابه مما لى الراى  
ومنى كان الامر كذلك طهر ان الحديث عند الساعى لى الساعى  
السادس روى ان اصحاب الحديث  
تأخروا الى ان كان في معرفة الجرح والعدول والى السالوه عن  
اصح هات في الحديث فان لم احد بعد ههنا لى الساعى اصوب  
من هات الموطا وسالوه عن مالك وسالوه عن مالك وسالوه عن مالك  
في علم الحمار واقهر اصحاب مالك بول الساعى اذا اذ احا الاثر ما لى  
النجم واشتد لى الساعى حديث حرام من ههنا بول الساعى  
حديث حرام كانه حرام وحديث الراجى راجح ومن روى في  
جابر البياض بغير الله عسبه ولما ثبت ان العلم بول الساعى  
فتواه في الجرح والعدول علمنا ان ههنا في علم الحديث كان ههنا  
الشافعي والامام الساعى في حجة التنزيل صلاة الفرائض الحديث  
الحديث الاول انه عدل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن اهل  
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن النبي  
اصحاب بعبه قالوا وهذا الحديث جعله وانما روى  
ان النبي صلى الله عليه وسلم فقتل ونزل التنزيل جعله وانما روى  
المنفى في محصره غير الساعى انه قال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم  
يولا معناه وما سقى بنصف وعرب في نصف العشر وما سقى بنصف  
من ههنا او سقى فيه العشر قالوا وهذا يدل على انه كان في هذا العلم  
مع انه في مناقبه الشهيرة وهذا يدل على انه كان في هذا العلم  
وايضاً قال في خبر القلتين عن ابن جريح ما سئل عن اهل  
اخبر مشهور عند اهل التنقل وذلك لى الساعى على البصر في علمه  
الحديث الشافعي ان الساعى روى عن جده لا يجوز الاجتهاد  
بروايه فانه روى عن ابراهيم بن يحيى مع انه وكافه روى  
عن اسمعيل بن عليه مع انه طعن فيه وروى عن ابن زويه والاقام  
الشمس ولى الساعى الحجة الثالثة الشافعي نقلوا ان  
حوى معتز واسحق بن الهيثم واما عسبه طعنوا في الشافعي  
الحديث الراية ان الحمار روى عن سائر الحديث  
ولولا انه صحفه والا لروا عنه وروى عن سائر الحديث  
الحديث الحاميه مما روى عن اهل حبل انه قال له  
محمد بن ابراهيم انما العلم بالاصحاح منقاد اكان خبره فاعلم  
اد ههنا قالوا هذا هو الراية بالتفصيل وغيرها فلو انه  
قال ان في ما كان من حديثه وانما كان في علمه وروى















المطهر قالوا هذا خطأ بل الطهور هو الطاهر على سبيل المثاله  
واحتموا عليه بوجهين الاول ان الطهور اصله الطاهر وطاهر غيره  
متعدى وما كان اصله غير متعد لم يكن معوله معديا مثل ما يسم  
وتوهم وصاحك وصحول الما في قوله تعالى وستقام لهم شرابا  
طهورا ليس في احد بحاسته حتى يكون ذلك الثراب مطهرا منها  
واحد الثاني ان الطهور هو المطهر من وجوه  
الاول عنه السلام طهورا انا احدكم ادا ولح الطاهر فانه  
يعتق متبعا احدا من الثراب وليس المراد من الطهور هو الطاهر  
لانه لا يجوز ان يقال طاهر انا احدي وذلك لان لفظ الطهور لما  
اضيف الى شيء فلا بد وان يكون له كعلو بالغير وكونه طاهرا  
في نفسه لا يعلو له بالغير فكاتب الاصابه فانسده اسابوه  
مطهر العبرة لعلق بذلك الغير فلا جرم محس الثاني فانه الى  
الغير الثاني معوله عليه السلام جعلت في الارض  
سجدا وترايبها طهورا اذ لو لم يعلو عليه السلام الثراب  
طهورا وعلو اياه كان طاهرا قبله واما كان مطهرا او شربا  
المالكه اختلف السلف عن اسمه اللغه في هذا اللفظ فقال  
بعضهم هو الطاهر وقال الثاني هو المطهر معول جمله  
على المطهر اولى لان المطهر محس ان يكون طاهرا فاذا خطا  
حسبه في المطهر امكن جعله مجازا عن الطاهر مكان الاول  
اسا ولو لم طاهر ليس متعد فلا يكون معوله متعديا قلت  
اد كان الاصل غير متعد كان معوله غير متعد الثاني ان يكون  
قايلا للتفاوت ساكا اذ الم يكن كذلك وحس ان يكون معوليا  
بيانه ان صفة اليوم وصفه الصبح بعبارة التفاوت  
تعدى لولا ان لسان العربي ما من الوجود اليه صفة فلهذا  
المعول بدل على المثاله في تلك الصفة طاهر فهو عبارة  
عمالا تمنع الصلاة معه وهذا الوصف لا يفسد العباد  
فحسب يكون معوله متعديا والا فلا يبقى البر من طهور  
وظاهر واما قوله الثاني طهورا معول الجملة لا يجوز  
ان يقال ان ذلك الثراب يقيد ازاله الغل والكل من  
العلو الثاني ما سبوا واعلمه قوله في غير  
ولا فرق

المطهر  
الاول  
الثاني

ولا فرق من ان يكون عذبا او مالها قالوا ما في حطأ في اللغتين  
وانما هو ملة يقال ما ملح وشمخ ما في الجواهر من وجهين  
الاول انه قال في كتاب الام عذب او اناحاج ولفظ الما من كلام  
المنزى الثاني لو ثبت انه لفظ الكافي فالعذبة من وجوه  
قال الثاني ثالث الجا جري صاحب التكملة عن قول الثاني  
عذب او ما في فقات صحح جابري فقال ما ملح وما في وكلاهما  
لغة فقال له قائل ان الله تعالى قال وهذا ملك اناحاج فقال  
يجوز ان يكون في الشيء اقبان وقد جاني العراب اخذها من  
السائر يجوز ان يقال ما ملح بمعنى ذو ملحوس كما يقال رجل  
قابل وما ملح اى ذو بيل ورمح السالك قال بعضه كل ما يقع فيه من  
الملح يسمى ملحا ولا يصلح التطهارة وما كان فيه ملح حثيثا  
الارض غيرته تسمى ما ملح وتجويزه الطهارة فلهذا السبب قال  
ان معي ما عذب وما ملح ولم يعل عذب وما ملح المصراع ان  
الاميات الكبرى معوله عن اهل العذر وانما السبب في  
هذا الباب وهو

الثاني في الاقوال من كل وجه كما اختلف المحدث وما في حطأ في اللغتين  
كذلك اهل الفضل يعرف فضله ولا يستنوي الما ان هذا هو اللغز  
ما زلت اعرف ان عذبل ما ملح واجتبت لما صرت لظن حو والآخر  
ولوتفقت في البحر والبحر ما ملح لا يطبخ ما البحر من يده عذبه  
المسألة الثالثة قال السامعي وليست الا في ان من الوجه  
يفتتلان قالوا وهذا خطأ وكان الواجب ان يكون فلا يعسر ان  
والجواب الثاني لعله من كلام المنزى وسعد بن بلون من كلام السامعي  
فلا اعتراض عليه لانه اصر فيه المبتدأ حثيثا قال تعالى ولا يؤذن  
لم يبعثهم ربه وقال تعالى نوح واثم فهدنوه اى هم اخذوا  
ولم يهدنوه الثاني الرابع قال السامعي في كتاب الجنائز  
ثم اقبل عليه الثراب قالوا هذا خطأ لان العرب لم تقول هذبت  
التراب اقبله لعل ولا تقول اقبلته اقاله واحكوا قال ابو عبد  
والتراجيح كلاهما في باب فعله وافتعل فقال هذبت التراب في اهل  
المسألة الخامسة قال السامعي في كتاب الزكاة الوضوء  
ما ملح سلع الزبيضة والوا هذا خطأ انما الوضوء بالصاد وفتح الصاد  
كذا قاله اهل اللغة والذين قالوا ان معنى ما ملح هو ما ملح  
على ان يكون مجرد من المعنى تخزيمه الوضوء بالصاد وفتح الصاد  
في الوضوء والسبب ان معنى الوضوء بالصاد وفتح الصاد  
كالصراط وان سراط اهل اللغة ان سراط سراط العباد وفتح الصاد

المطهر

ادام



وارحصتم فما استيسر من الهدى وقصه بلايه اقول احصوا  
قال المسالك في الاحصار انه الاحصار من العدو وبانها  
قول طائفة من اهل اللغة ان لفظ الاحصار محض اللفظي  
لما لا تحصره ولا تحصرها اذا منعه امر من مرض او خوف  
او عجز والى تعالى اللدس احصر وافي بسبل الله وحصر اذ احصر  
عدو عن المعنى او سجن ومنه قيل للمجيش الحصر وبالها  
قول قوم احصر من اهل اللغة ان لفظ الاحصار ساءل  
الجرى اصله سب المرء وكوف والجرى اصله سب  
العدو وزعم الاكثر ان العول الذي ذكره اللفظي غير  
مفعول عن احد من اهل اللغة وكان خطأ واصل هذا  
الخطا ان عند ابي جعفر كل من منع سوا كان ذلك المانع من  
او عدو فانه معتبر في اثبات حكم الاحصار وعند ما ذكر  
والثاني في العبر وهو مبع العدو وحده واعلم ان نظر  
اللفظي في حصره وتفسيره ان يقول اما قول من قال  
ان لفظ الاحصار محض اللفظي كما حصل من العول المراد بهذا  
صحت والدليل عليه ما روي عن الساجي انه قال لم اسمع من  
حفظت عنه من اهل العلم بالتفسير مخالفا في هذه الاثر  
بالحديث حين احصر النبي عليه السلام وحال التزوير  
السب وحلق ورح حلاله ولم يصل الى السب والاداء  
لهذه الاله انما يترك هذه الواقعة والاداء اكان  
بها هذه الواقعة والاداء ولا بد وان يكون شاملا على  
لا يجوز سب العول من قال ان لفظ الاحصار محض  
المرض والجرى اطلاق قول من قال ان لفظ الاحصار محض  
سوا كان العول مفعول من قال انه يتناول جميع اللفظ  
لها ما يتناول الاول او سب الخوف من العدو وقول  
سب العول محض اللفظي او سب الخوف من العدو وقول  
والدليل على ان لفظ الاحصار انما يتناول كل  
يكون موحودا باقيا لكنه منعه مانع خارج من الظهور  
بما لا يلابس محصور ومحاصر اذ كان قادرا على الخروج  
منه مانع من الخروج ومعلوم ان المراد بقدرة كل على العول  
فلا يمكن ان يقال انه احصر احد القادر على الفعل  
عن الفعل في ان يقال انه احصر عن كل الفعل اذ اسم العول  
الاحصار بهذا المعنى اولى والمقصود ان لفظ  
اللفظ الاحصائي اصله من اهل اللغة ان لفظ الاحصار  
احصر من لفظه الاصل المحكم المذكور بالاحصار من واحد  
لا قال

كما قال ابن خلدون في المداد فان طال لوقاته لا يساوي الاثر واحده  
ثم ان يقال ذلك غير مدلول في المراد فصار الالف محتملا لانها  
عرفت بانها نزلت في تلك الواو بعد الخاضعة انما هي متناوله  
لتلك الواو بعد لما بيننا ان سب البرول لا يمكن ان يكون خارجا عن  
اللفظ واداء كان الاثر كذلك ثبت ان الاحصار المدلول في الالف  
الاحصار بسب العدو غير متناول للتنازل الاقسام في هذا  
التقدير الذي خصناه ان اجتهاد اللفظ في هذه الالف في  
الخطا وغاية العال المصطلح بالالف في النافه والشافه  
في عصر المصراه والتصره ان توط اخلاف النافه والشافه  
حي جمع لهن والواو جعلها من الصبر والتجسس والحواطة والادب  
ان يصري اللين في صحتها اي جمع والتجسس والحواطة والادب  
كورا ان يقال سميت مصراه من صراخلها كما ذكره الساجي في  
ان يقال سميت بذلك من الصبر وهو الجمع يقال صربت الما في  
اي جمعيه ويقال لذلك الماهر فالمد من حمله من الصبر فانه قال  
كاس المصراه في الاصل مصوره واصلها من الصبر والالف في  
احداها للجمع المصطلح بالالف في اللفظي هو الالف في  
في البراهين والبراهين له عنده وعلته من معناه هلاكه والواو  
خطا لان الغرم هو الهلاك بل معناه اللزوم والاثبات فان يقال  
ان عند ابيها كان عرا لا يلازم ما ود ابا ومنه جعل مغمم من الغرم  
والدليل ان المذنب يكون كالا من اللازم له والحواطة المصطلح بالالف  
عبارة عن التثاقب لاجرم من الغرم لكونه ثابتا لان ما  
الذي لا يمكن ان يتفكر عنه في ان يخلص منه واداسه هذا  
قول اللفظي في الرهن الذي عليه غرمه يتقدر هلاك  
الرهن فانه ينفي على البراهين في ذلك لان مداهن انما  
ان هلاك الرهن لا يوجب سقوط الدين وكان مراد اللفظي ما ذكرنا  
لا ما توهموه المسئلة السابعة قال انما في حصر العوار  
اداء ان لعل على كذا الاداء فله عليه ذم واحد فالواو  
خطا لان اداء في درجته ان اجبر به عن احد عشر مائة او  
وقال في اداء الاداء في طرقة درها ان هذا الصاخط بل اول  
الغرمه عن احد وعشرين مائة احد وعشرين مائة او  
العداوي الذين يقولون ان قول العال كذا ولما ذكرنا يلزم  
خطا وعطل وجهه من اللفظ لان قوله درها مائة اجتناب وقوام  
يقال في اداء الاداء في حصر احد عشر مائة ان يقولوا  
قال له على اداء درهم بالسر ان عليه مائة لان اول عدد يسره



المعدود ما به اوكلوه على كثر تصددها واوله درهم  
المستطير العاشق قال الشاعر العسر اشقلا  
من الكس والواهد احط ويدر علمه ووجه الاو المستطير  
سمى مستطير لانه يشبه الميتة التي تتلذذ حركاتها بالاراه على  
قال او مستطير افتريه وصفه شدة الحال والا لتصاب التراب  
تسبب التوسر والفاقة الشا لشبه تمسك ابو عبد رسول  
التي عليه اللام لس المس الذي نوره اللقمة واللقن انما الكفر  
الذي لا يجد ما يقينه والجواب الذي لا يجد ما يقينه انما هو  
الاول قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين ذكرا  
والنساء يدل على قوة الافتقار بصرف الصدقة اليه وذلك يدل  
على ان حال الفقير اشد الثاني قوله تعالى لا تعجلوا بالادس  
احصروا في سبل الله لا يستطيعون صراحي الارض وكان في  
صه المتكلم ما التفتينه كانت لسالكين يطونج اليه فالفقير هو  
الذي حصر عن الضرب في الارض لفقره ولا يشكر ان حال من  
لهه صنته اشد من حال من له متفتينه بل شئت بها في البحر  
البار الذي علم اللام كان يعود من القفر وكان يقول اجيني  
سجينا وانت متعبا واجتري في زمرة المتكلمين  
الذين صاروا الفقير فعبان بمعنى مقبول كان الفقير هو  
المعنى يقول العرب للذاهبه الشدة فاقوه وجرها فوافر  
وهو التي تكسر القفار وقال تعالى نظر ان يفعالها فاقوه بها  
قوله لهم المسك انما سمي مسكيا لانه كالبيت في العود السكون فلما  
لا لسك انما سمي مستطير لان له شئ يسكن اليه ويعمد عليه الا الا  
كفيه واساقوله تعالى او مستطير افتريه فهدا مولانا  
لانه لا يقتصر فيه على اسم المسك حتى قرنه بما يدل على شدة حاجته  
ولو كان المسك انما هو للسحوص الموصوف بهذه الشدة كان  
ذكر المسك معنيا عن ذكر هذه الصفة واساقوله علم اللام  
لس المسك الذي نوره اللقمة واللقن والتمزق والبرهان معقول  
تمام هذا الحديث يدل على قولنا وهو قوله علم اللام لا يحصى  
ويسمى لان سائل الناس المسئلة كما دونه عسر قال الاني  
ولا يتسرى العمد حاربه كوطي والواهد اخطا لانه لا يعال تسرى  
الحاربه وانما سائل تسرى والجواب على الازهرى تسرى تسرى  
الذي هرت الترات فيها فقلت احداها كما قالوا الطيب من العطن واصله  
تطبت وتفضى الجازي واصله تفضض المسلة السامة عسر

بدر على

بدر

المسلة السامة عسر اختارها على قوله الاقراة  
هي الاطهار بان قال لغت العرب الفرة هو الجمع وليس تقبول  
العرب فلان يقري المائي حوصه وفي تنقيته ويقولون فلان يقري  
الطعام في شدة يعني تحتس الطعام ومعلوم ان زمان  
الظهر هو زمان اجتماع الدم وانما زمان الحوض هو زمان  
ودف الرحم بالدم فوحب ان يكون الفرة هو الظهر فالواحد  
ان يكون الفرة مشتقا من فري المائي حوصه وفي الطعام في  
الشدق لان الفرة مهور وهما عسر مهور والحوا قال علي  
الفاير صاحب محصر العسر هذه كله اشترك بها الهمز والقيس  
فمستعملوا في معنى الماء والطعام وحوصه اللبس فقالوا اوس المسك  
في حوصه وقالوا الناقه هي لغز الحرة في مهابا اذا جحت بها  
في مهابا واسعملوا المهور في الدم يقولون ما قرنت هذه الناقه  
حينما قط وما قرنت دمه قال علي بن كثر موهبة  
هذان اللون مائرا جبيناهم بالوسع والاعسى بذلك  
ان الاقرا هي الاطهار جيبك واللبس  
مورثه مالا وفي الحي ربيعة لما ضاع فيها من فروع فتعابنا  
قال السجواني لم يرو في الاقرا شعرا اصح من هذا كان  
امر الله تعالى ثلثه فروي وانظر الملاء بوجوب التمام والبال  
وترجل الفرمعبار عن الطهر لم يتنوعها لانها على هذا القول  
تعتد بقرين كاملين وبعض فري فلما لما ثبت ان الفرة اسم لها  
الاجتماع فاكثر اجوال الروح اجتمعا واشتتالا على الدم اخو الطهر  
ادلولا املاات او عبتها لما تالت وما خرجت من رحم صراويل  
زمان السر تاخذ الرحم في الاجمعة والازدياد الاخره وهو حال  
الحال ثم سده ياخذ في التبلان ولا يبر الينقص الى ان يعود الى اقل  
العليل فكانت حاله لان حال اكثر اجمعا للدم من غيرها كان الفرة  
في الخفة ليس اسما الا لهذه الحالة المسماة بالقرء اذا ثبتت ذكراه  
ظها ان الاصراء البلاثة تامة على قولنا وليس بناقص المسئلة  
السائلة عسر او عسر قوله تعالى ذكر ادني ازل تقولوا هي  
فصل من الرجل انا جيبك وعلى عبدالله بن ابي العباس  
تكتسبها على الكرم والواهد احط من وجهين الاول ان الخصة والفقرا  
على ان قوله تعالى ادني ان يقولوا اي لا يخبروا ايعال حال الرجل ادني  
وما قال وعال عياله اذ انفق عليهم واما حال اذا انفق على الثالوث  
العقال لا يحلف بان يكون المرأة التي دار حرة او امه اما العدل

بدر

بدر



والحور بعد حلف لان الزانية اذا كانت امه لا يلو لها حق القسم كذا فلا  
تحصل كحور وانما حواشي كتابه المشهور شاهد بان النسخ الذي  
ذكره ال فو قد ذكره زيد بن اسلم ايضا ثم يقول كحواشي المشهور  
انه اذا التزم بك الرجل فانه يلزمه ان يقول وسعوا عليهم واذا احتج  
الى الاتفاق فانه يقع في الحور والظلم لا يركب البعده سكره شاقوا  
كان كثرة العمال اسد للبلد واخوف اعتبارا مع عن الميل والحور  
العمال تغيرا عن المنبت بذكر البس على سبيل الخبايه والمقرون  
يقرون خيرا من الاقارب على المعنى لاصل كقوله تعالى هو يوم  
من المحصرين والوا من العذابين لا احصر واللعن ذيب فهذا هو مراد  
الشافعي من هذا الكلام قال صاحب الكشاف  
وكلام مثل الشافعي من اعلام العار وانه الشوع وروى في الحديث  
حسنا يجعل على الصبر والتباد وال لا يظن تخفيف وقصر  
تعلوا وقراطا ووس ان لا تقولوا من اعمال الرجل اجد له عماله  
وكتسه الراه نصير الساع من حيث المعنى و ذكر الازهر  
في حواشيه عن هذا الطعن ان اجبت في قوله عن سله عن الزايع  
الكتاين انو قال سمعت شبرا من العرب يقول قال الرجل اذا عمل  
ثم قال ولما اكثر من عمل قال الازهر و اذا قال مثل النساء مع عماله  
انه بمعنى كثرة العمال ولم يحاله الفراء ولا احمد في معنى فقلت في ذلك  
صحة من كلام العرب لان لغات العرب كثيرة والظاهر ان  
الاشعري لم يقل ذلك حتى عرفه وحفظه واسما بولاه لا فوس الاعم  
والجرار فلهذا انه يملكه اسمعال الاما في ابواب اللبس ولا يملكه  
ذلك حوله في وسطه الزون المنسبل السراعه  
قال الشافعي في كتاب الرضاع ولو مال الفاذف للمولود وهو انما  
جبر اذا بلغ على الانتساب قالوا وهذا خطأ يقال جبر الرجل على  
الشيء بمعنى امره ولا يقال جبرته انما الجبر بمعنى الاصلاح والحواشي  
ابن الاثير في كتاب الزايع قال اجبر الرجل على كذا اي امره  
ولعم يقول يقول جبرته وجبر الرجل اجبر جبرا وكل الرجل  
المعروف انه قال اجبر الرجل على الامر وجبرته بمعنى اجبره  
المسئل المشهور عثر قال الشافعي في كتابه الانتساب  
او عثر ما رثه وحيث اذبه قالوا وهذا خطأ وانما هو عثر  
ساربه وانما عثر عثر الانتساب وهو ان السارعه هو من فاس  
اللمطس في فروع هذه المنك وال او عثر في الزايع الا انها حواشي  
فيما او عثر شوي اسما من الريب بحايات ما دلت من واما اوى  
فانه رواه ما الرعي محمد بن اسحق في كتابه الذي حمله النبي الام

لعمور حزم وفي الالب اد او عثر جدا ما به من الابل وما كان  
معى او عثر استاصل قطعه وكذا او عثر واستنوعت المسئل  
المنسبل المشهور قال الشافعي في كتابه الالب والاب  
ثلاث اشكال الا الالبهام فان لها اثنين فالوا هذا خطأ لان  
للنبل قال الازهر في المنك الا على الذي فيه الظفر وما عثر بها يقال  
السلاميات والجواب ان الذي قاله ال فو عن الالب والاب والاب  
المنسبل المشهور والجزمي المنسبل المشهور  
قال الشافعي في كتابه الالب والاب والاب والاب والاب  
لانه اراد جمع الالب وجمع ديور منقل يعبر ويشور وعين وعيون  
والجواب قال دارود بن رواد بان انت كما يقال رجل  
درجال ورجالات ورجل ورجال ورجال قال عثر في كتابها  
جالات صر المنسبل المشهور عثر قال الشافعي  
كتاب الصبر ولو اشكال الالب واستشكاله اراد ولو اخرى  
قال عثر في كتاب ما عثر في العامه لا يقال اشكيت الكلت عثر  
اعثره والجواب قال الازهر في معنى اشكال او عثر في اشكال  
اي اجاب والمعنى انه يدعو الى الصبر كذا فيجب  
المنسبل المشهور عثر احم الشافعي  
باب من لا يجب عليه الجهاد بقوله تعالى افر واحكاما وثقالا  
وحاهدوا باهوا الحزم والف حكم في سبل الله فقلت هذه الابه هل  
ان المحاط بالجهاد لمن كان له مال والمال لا مال له فوجد له لا  
يكون محاطا بهذا التكليف وقال تعالى لرسوله وحرضه انما عثر  
العمال فذلك على انه اراد الركون دون الاثاث لان الاثاث لا يقال  
مومنين بل مومنان اجمتص ابو بكر داود والاصحاب يلزم  
ان يقال ان قوله تعالى اني ادم لا يقين السطان ان لا يقين  
التكاليف بنات لا بنون وقال تعالى انما الله اسوا اذا امر  
بالمصلاه فاعملوا وجوهكم ان يكون هذا الخطاب محسوسا  
بالرجال لا بالنساء والجواب ان الجواب المذكور والاباات مختلف  
الاصل كما قال تعالى ان المله والمياه والمومنين والمومنان  
واللطف المتناول للتكوير لا سائل الايات البتة بحسب اللفظ لان  
قام دليل متصل على الايات حكمه حكم الذكور قبلناه والاولاه  
المنسبل المشهور قال الشافعي في كتابه صلاه الخوف  
في قوله تعالى فيلظ طائفه من معال الطائفه بلاده فانك والاب  
لعمور حزم داود في كتابه الطائفه طائفه الواحد والجمع  
في المعنى في كل موضع كذا في اللطيف جال على ما يلو وهو المعنى ومن  
صلاه الخوف فترى انما من ربي في حصول الجماع مع الخائفين











الزمنه على الارم عليك فانك لا تأخذ العشر مما رزقه وياخذ ركاه الفطر  
من ماله فكيف ادخل الصبح بعد هذه المكالمات واحر حرم  
وانما ان الله تعالى ومن على العبد من الوفاء ان يفتقر من رزقه اسه  
وعشر انما زعمت ان الصبره والرصعه في هذا المعنى كالباحه  
وانما زعمت ان الصبح اروس الحيات وصحان السكبان كالباع  
اما فوك الصلاة والركاه وحينما فاد اسقط الصلاة وحين  
ان سقط الركاه فالذي لا مال له لم يحك عليه الزكاه فمثل سقطه  
الصلاه وانما اذا كان له مال فساو فله ان يسقط من عدد صلاه  
احضروا وكسره ان يسقط من عدد الركاه وايضا لو اغمى عليه  
السيلون الصلاة من فوعه عنده فمثل سقطه الركاه في بلاد  
وايضا كما يصح سقطها الصلاة في زمان حصصا فمثل سقطها  
الركاه وايضا المكالمات لا يحك عليه الركاه فمثل سقطه الصلاة  
فالسائل فاما روي عن الجمع بعد من حرم وسمى من الربيع  
اهم فالو السيلون مال البنيه ركاه احكام الساعه وقال البني  
ان احسنه قال واحكام الكنا بوزنهم حال وحكم حال يجوز  
ان يحالهم بوايه مكنت عن مخالفتهم كسنة التي عليه السلام  
انك لا تروى عن ابن سعد مثل قولك احكام الساعه  
التي صلى الله عليه وسلم اولى وانما فالرود عن ابن سعد ان قال  
سوي مال السلام الذي لا يودي الولي كانه فاد ابلغ فهو يودها  
عن نفسه وايضا فصل الروايه عن ثابته عن ابن سعد  
لان الذي رواها عنه غير معتد وانما حديثنا ومد هذا ان لا  
يخالو الواحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الا ان كالمعنى منهم  
ثم في هذه المسطره من الروايه عن ابن الموسى عن كطال  
اه ولي مال ايتام ابي ابي وكان يودي الركاه عن امواله وايضا  
فمن روي قولها عن علي بن ابي طالب وعائشه واذن الناس وايضا  
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه سقطه حد ما عبد المجيد عن  
ابن جبر عن يونس عن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انفقوا في مال  
البنتامى له نشتها الصدفه او قال لا تدعه الصدفه منكر  
السابع فيها واخرها ما كدر عبد الرحمن العاصم عن ابيه قال  
كانت عاتقه تفتخر بها في حرمها وكان يحرم من اموال الزكاه  
واخرها تفتخر عمر بن عبد العزيز عن ابي الخطاب قال اتبعوا في اموال  
البنتامى لا يهتلكوا الزكاه واحسن ما سعت ابيوب عراف عن ابن عمر  
كان يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يودي من يودي من حرمه  
الاسم من الى الخار في حرمه وروى عن القاسم بن محمد قال كان يودي  
نزلها

عن ابن جبر

عن ابن جبر

كحي الما وانها لتتجبه في المحب واحسن ما سعت من ابي ابي  
عن عمار بن ابي ابي الله عنه كان يودي من اموال بني ابي  
السائل السابيه روي السبع قال قال ابن ابي عمير  
فطر يوماني ملصان قصي اثني عشر يوما والدليل عليه ان الله اختار  
اهر رمضان من ابي عمر فاذا افطر يوما من هذا الشهر وحمل في  
البيوع يوما بولا عنه قال الساعه في قوله انه لو نزل الصلاة ليلة  
العدرا روي في الصلاة لان الله تعالى يودك ليلة العدر حرم من الوفاء  
المسائل العاشرة احم الساعه على ابي لا تحور امامه  
السائل للرجال يموله تعالى وللرجال عليهم درجة ولا ان ان يكون  
للسا خلف الرجال في الصبوف فلم يحرمهم من على الرجال فان  
قالوا العبد اول درجة من الحر ثم يحور ان يكون اماما له فلما العبد اذا  
عن صار حرا من ان الفضل والمراه البتة لا يصح حلا فطره  
المسائل الحادية عشر روي السبع عن ابن ابي عمير قال  
يجوز شرا ما باع باقل مما باع وقال بعض الناس لا يجوز وشي  
في العاس نقضه ان لا يجوز الاثر ومنع منه فليس يسأل الاثر  
د الوابو اسحق عن امراه غاليه انها دخلت مع امراه  
السفر على عاصه ودكت لغائبه ان يزيد من ارقم بن عبيد  
الى العطاء انه اشتراه باقل مما باعه فقالت عائشه اخبرني  
زيد ان رطل ان رسول الله قد ابطل جهاده مع النبي صلى الله عليه وسلم  
الا ان يوت قال الساعه العت من هذا القاتل ايه يرد حطب  
شروه صبوا ان مهاجره مع وفدا لفضل ويقول انها امراه  
مدينتها اليها ثم حجب لها محبت امراه محبوه وانما فان  
ما حد يقولها في حديث مع المديرة فانه روي ان عاصه باعته  
لها فكتب خالتها هناك مع ان فعلها هناك مئا كد بص النبي صلى الله عليه وسلم  
ومن العجب العجيب ان هذا الرجل يقبل قول عاصه في شرا ثم هو  
واصحابه انه على جلاى الناس ثم لا يسئل قولها ومعها يتم النبي  
عليه السلام المسائل الثانية عشر روي ان محبت  
لحسن قال الساعه بلعنا انك محالها في مثل القصب قال الساعه  
جعل له اصلها ابيها هو سي انكابه في المناظره قال  
مناظره فلف في اجلك من المناظره فقال لا تقدمه ثم قال  
ما يولي رجل غصب ساجه وبنى عليها جدارا وانفق عليهم  
الف دينار فما صاحب الساجه واقام بيثا لهدس عن انها  
ملكه ولما صاحب الساجه ترض ان اجار يمتها فان روي والا  
فلما البناء قد دعت حاجته اليه قال محبت محبت فما يقول في رجل  
صبي لوجا من خشب فادخله في قفنه ودصل القصب الى ابي الفخر

عن ابن جبر







وان الرضا انهما والا في المجلعة بطلها روحها ولا يلزمها طلاق  
لانه طلق بالامكان قالوا في و انت ترفع اهل لا يحال احد امرها  
التي عليه السلام ثم حالف ابن عباس وابن الزبير مع ان كانت  
يدل على قولها مالا ادرى كيف الحال في عهد السائب  
المسئلة السابعة عشر احم الى احم وتعلق  
الطلاوي بانها اللدس اموا اذ انكتم الموفيات تم طلعت من  
قبل ان توفيت في كل اذ الشرط بهكدا يدل على ان هذا لا  
يحل صل النكاح المسئلة السابعة عشر احم الى احم  
الافعى حوار اعترف الرضا الكافيه بقوله تعالى في  
رقتهم و اخرج الكافر عنه بالعباس عن حبان قال  
الافعى محمد العابد يلزمه ان يجزئها هذه العبد لا يسهل  
قالوا شهدوا اذ انما تم و ذكر بنو العبد قالوا ما  
الحكام لو قال قابل انما خرجنا العبد هذا العموم بالقران  
وذلك لان العبد اذ ادعى الى الشهادة و منه المولى عليه ان  
عن ادهاب الى اقامة الشهادة اذ لما دعي فان قلتم ذلك  
فاصلوا في معاملة قوله محمد بن قيس وقال يعازي ولا تيمم  
الخبث فيه يسمون ولا سكر ان الكافر نجس يقول لعازي  
المشركون نجس والنجس لا تزاع المسئلة السابعة  
احم الى احم مسئلة امان العبد بقوله عليه السلام المولى  
بد على ما سواهم سعي يذمهم اذ ناهم اليس ان العبد المولى  
ومن اذ في المولى انما تشرط الخطا جبر امان العبد  
ولم تشرط كسبه حاله التشرط كذلك على انما اجاز  
انه كس المولى في التشرط ان دبت له لا كما في غيره المولى  
السابع في كس بقوله هذا وانت تقتله باجر كس هو كذا  
كان العبد مقانلا صح امانه وان كاتب فمعه درهم ولا يصح  
اذا لم يعامل ولو كاتب فمعه عس الا و درهم كس يقول هذا  
ودره المراه بصف درهم الحرة و صح امانها المسئلة  
العشرون كان شفيان بن يحيى جالسا فقال  
الى احم لاس البنات ما يقول في حال ترميد ان ركب حاله فقلتم  
قال ابن البنات تقول في القضاء بالساق فهدع اليه فقال  
لا يجوز قال يعازي شهدوا اسس من حاله فان ان يصل احد  
فتذكر احد اهل الاخرى قال ابن البنات انه يركون من الذي  
انه يصح بالبين مع الاهد قال ابن شيبان هذه الرواية تروى في  
قال ابن السائب قال يعازي و ان طلعت من من صل ان تروى في

احم الى احم

وحال ياراه و اعلق الباب و ارحى التبر ولم يطاها قال علم  
من الصادق قال ولم قال لان عمر بن ابي عن ابن ابي عمير  
شور بعد و حسب العبد ان مع ابن البنات اجاهل اشع القتل  
الذي عليه السلام و قلت هذا من ذال ان ثم تقبل قول عمر بن  
حكاه في عمر بن يوسف انه قال لا من بين النكاح اهل العبد من  
اصبه الظاهر العبد و الثالث فقال رجل و ما يقول قال انك  
شكل بقوله تعالى و استشهدوا اسس من حاله قالوا  
سألوك عن انك اهدر اللدس امر الله يقول شهدا لها واليه  
اجدلان سلطان قال الشافعي فقلت لو قالوا انك اهدر الشهادة  
في الدم في الجفوف و قد قال تعالى من جالوا قال من يقول  
الشهادة قال فتعكرت اعنه ثم قال هم في الجاه و اشد من ان  
هدر الى ذلك فقلت اب انما كس على صفنا الناس  
المسئلة السابعة والعشرون احم الى احم  
قال ابن ما اشكر كس و قليل حرام قال ابن ابي ابراهيم  
سره و لم اشكر قال حلال فعل ابراهيم ان تشر عتوه و قيل  
فكر ما قال حلال فعل ابراهيم ان خرج فاصابه الرجح فتكدر  
ان صل حرام قيل له ابراهيم ثياسره و وصل الى جوده حلال  
ضربه الرجح كيف يصير حراما بعد ذلك المسئلة الثامنة  
وي عن ابن ابي عمير انه قال كنت انا و الحسن بن ابي ابي  
سادم الى احم في العراق فصدناه و امتناه بميثابيل عن  
ه ابي حنيفة فاحاطت عنهما قالوا يا ابا ثور عما تستفتح لوص  
كل فعلين ففر من حال احطاب فعلت فقال اخطات فقال  
وا اشهد بها فقال الى احم فيهما و بها اللبس و مع اللدس  
لكبير و مع اللدس منه و اما تستفتح الصلاة ثم قال  
ربنا بعد ذكر من صحابه المسئلة التاسعة والاربعون  
ل محمد بن الحسن يوما على سبل المناظر ان صلاة احموت مستح  
الدليل عليه قوله تعالى و اذا لمستم فاصم لهم الصلاة و لما  
رح النبي عليه السلام من من اطهرهم و حسب اللفظ صلاة احموت  
الى احم قال يعازي خذ من اموا الصدفة بطهره و ذكره  
اخرج النبي عليه السلام من من اطهرهم و حسب اللفظ صلاة احموت  
له مولانا مصفى الجاه فخر الدراري في الدعاء الذي  
الموصوفه طاهر من وجهه الاول انه تعالى قال في صلاة احموت  
و الاكث من و حروف اذ الشرط و المعلق بالشرط عدم عدم

احم الى احم



واما واه الركاه بحرف الشظ غير مذكور فيها وطهر الفرق  
 والبا ان الاعمال اللبده اس الاعمال الكثيره مطلة للضلاه  
 تكون للصلاه ملاءه جامع فضلا وبصره وتترك الرعيه لتخصيل  
 المصل على حلا والليل الا انا التزمنا هذا المعنى عند الاقدا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الاقداره واحب لقول الله  
 فاتبوه ولان الاقداره في الصلاه منتهيه وعظم وهذا المعنى  
 مفعول في حق الاصل سائر الامم فوحسب الا يجوز ذلك كله  
 الزكاه فانه ليس فيها اعمال محذوره ومبطله اليتم فكان ابري  
 طاهر من هذا الوجه الباطن المشاع في حكاية تنعير الاستعانة  
 المنقول عن الساجي رضي الله عنه وقيل اخبر في الاطوب لا يذ  
 من عدم مبدء المنقوله الاول ان كثرنا الشعر وانشاده  
 غير مذوم والدليل عليه الصريح المفعول ان النص جاروك  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم استشهد من بعد امه بن الصلح ما يند  
 وقال انكاد ليتم واستشهد من اني لم اشعر فتمت بها اعلاه  
 وهو قوله في الذالكيد الاولين من الفزون لنا يصارده وفقد  
 تلفظ عليه السلام بمصارع من ابيات منها قول لسده  
 الاجل سي ما حلا الله ما طلتموها قول طه في  
 سبدي للامام ما لبس جاهلا وياتيل من ان يورد  
 كان الصدوق حاضرا فقال يا ابي ابيك في اي تم يقل كذا قال  
 وبسك الاحار من ان يورد واحسب المفعول فالنكبه ما ذكر  
 المشافعي ان الشعر كلام محسن حسن وسبحه واليك قال  
 عليه السلام ان من الشعر حكمة والمقصود من تقدم هذا  
 المقدمه ان لا يقول حافظ ان صنع الشعر لا تلبس بالعلم والمجده  
 فانه كره جهل بل السعرا اذا كان مشملا على العلم والحكمه كان  
 من اسرف العلام المفدسه الشائكه ان الالف كان  
 يقول لا تكاد تجود سحر القرشي لا الله تعالى قال وما علميه  
 الشعر وما سعى له ولا تكاد يحو وحظ القرشي لا الله عليه السلام  
 ما كان يلبس بدليل قوله تعالى ولا تحطه بمسك اد الارباب  
 المظلون واذ قد استرنا الى هاس المعد من فتلج بعض  
 الاسعار المفعول عن الامام المظلي وفي ان بعض اصحابنا  
 سألوه عن بعض المسائل الدقيقه فاجاب عنها بما  
 ادا المشجولون تصدقوا . كسيف يفتقها بالنظر  
 . وان يرفق محل السحاب . غصنا لا يخبها الفك  
 . مفعول لصور اليوم . نبضت عنها چشم البصر

لسانا كسفت شقة الارحى . او كما كسنام ايمان الذكر  
 ولست نابعة في ارجال . يسابل بعد او داما الخبير  
 ولكني من كبر الا صغرس . اقبلت بها قدمي ما عنبر  
 وسيتاق فوجي الى المعز مات . وخلال خير و ذ فاع البشر  
 لما دخل صرانا به كبار اصحاب ما لدر اقبلوا عليه ملك  
 طهر حاله ما كثر كونه . فذكر هذه الايات  
 لا تملد ذرا بش سار حيا . لا تنظم المنشور في يوم النسخ  
 فان فرج الله اللطيف بظهوره . وصادقت هلا للعلوم والى  
 اعنت مبعدا واستفدت زوده . والافسكنوا لذي ملكتم  
 فممنح اجهال على اصاعه . ومن منع المتوجين فقد ظلم  
 وكاه ومنزله القيه من النبيه كمنزله النبيه من النبيه  
 . وهذا الهدى وعلم هذا . وهذا يبه ازهد من قبه  
 . اذ اعلم انما على سفيه . تفتح في محالطه النبيه  
 . وقاله الكنت ما تدرى ولا آتالي . يسابل من يدري لسواد اذرك  
 . ولو كنت يدري لوندريت لم تكلم . محالف من يدري على علم من يدري  
 . اذ اما خلونك الا هو يوبها ولا تقاه خلونك ولكن قل على قيب  
 . ولا يحتر الله بعقل سباعه . ولا ان ما يخفى عليه يغيب  
 . غفلنا بغير الله حتى يدركت . علينا ذنوب بعد من ذنوب  
 . فبالسحر كبر الله مامى . ويا دوح تبوا اننا فتوب  
 . وقال الرب وحل يوما على السابي وهو على فويل من اصبى باسناد  
 قال الصوم من الدمار احلا ولا خواي مغاربا . لسوء فعاي بلاد قبا  
 وعلى الله و ارد اولها من المسه شاربا وانلوا به ما ادرى ان في  
 بصير الى احبه يا هتيا . ام الى النار فا هتيا . ثم السعد بهوت  
 . ليراله اكلوا رفق . وان كنت باد اجوي والسن مجرما  
 . ولا تنسني قلمي وضائقه ابري . جعلت التي من لعقول سلكا  
 . فاطمى بي فلما فرغ من . بعد يعفوك نبي كان عفوك اعظما  
 . وما رلت د اعور الارباب . تجود وتعفوا متدوك مس  
 . ولولاك لم يجوبوا ليس فابده . تكلم وقد اغوس صمك ادب  
 . فان عني لعف عن متهمك . ظلوم يتنوم ما سارت ما ثبا  
 . وان تنوم من يلبس باليس . ولو اذ جلت لفتى مجرى جهنما  
 . فخر من عليم عن قدم وجاهت . وعقول يا ذا الصواعلا واجنبا







وقال تدري عن ثوبان بن جصينة  
ولم احذر الا لاهل الجور فانه  
قاعد للثوب الاله وعفوه  
وقال لا تأس في الدنيا على ما تب  
ان قال امرت لسعي كره  
وقال رواه عن سمان بن عبد  
كفر من قومي فويح تصرفه  
ومن ضعف صف الرازي حتى  
يدل هذا على ان الاله له  
وقال ان الدنيا في النار فابصت  
الجدي يدي كل امر شائع  
واد اسمعت بان جدد واد جوي  
واد اسمعت بان محروما ابي  
واحتل خلو الله بالهم امره  
ولربما عرضت للنبي فكرة  
لو كان يخل القنا وجلي  
لكن من قولي جزم الغني  
ومن الدليل على الصاورة  
وقال اقسم بالله لو وضع النوى  
احسن الانسان من حوصه  
وقال عواقب مله في الامور  
وليس ياق نوسها ونورها  
وقال واكثر من الاخوان بالانطعام  
وليس كثير الفخل الواجد  
وقال اصبح مطر حيا في موطأ جوا  
والباين محرم شمل ويكفهم  
كشلتها الذهب الابريش  
والعود لو انظمت من رايك  
وقال في صديق له جفا  
لست من اجفاه اخوه  
اصون بها عرض واجها ذخرا  
فصاراه ان يرمى في الموت  
واعذت للفر العمد والصبرا  
وعزك الاسلام والعايه  
فبها من فايث كافيه  
وقال رواه عن سمان بن عبد  
مهدى الرازي عنه الرزق منق  
كاته من فنيح البحر يعترف  
في الخلق من حفي لبيك فكشف  
جد اول اخر لغير موفوق  
ولجد يفتح كل باب معلق  
عود افا نوري يديه فصدت  
ما اكثره ففالت محقق  
ذو له يبل عيش صيق  
فاود منها اني لم اخلق  
باجل اسباب السبا تعلق  
ضدان منرقان اني تعرف  
بوس اللبس وطيب عيش اللاحق  
وشرب ما الطيب المالحه  
ومن شوال الاوجه الكالحه  
وانام شر لا تدوم قصات  
ادكر ليل منه كره همار  
بطون اذ اجرتهم وطهون  
وان عجب من زاجد كثير  
حق الايب في اعوا اللين بالذوب  
والعقل فرق وفي الاداب والحسب  
في لونه الصف والنفيل للذهب  
لم يفرق الناس بين العود والخط  
لم يفرق بين رايك  
له جفا كره او تناول عوصا  
اظهر الام او تناول عوصا

واد اصاحي يدالي حفاه  
كثرت في حول  
كذلك السؤال هو الالماب  
فان كان لا بد احدا  
انت مطامع وارحت نظمي  
واحبنا القنوع وكان مبعده  
اد اطلع السربك بنفس عند  
كل علم الجليلين جبر الشعر  
وخص الهمها الخوف والطمع  
وقال الوجدان ان لا  
قال الشيخ رايت اشهدت  
في تحوده الامم المشافعي  
فمنع انك معي ذلك فنبس  
فمن رجال ان امورك ارايت  
فقل للذي يبعي خلاي الذي  
وقد علوا الوتفع العلم عند  
كفيل العداوه قد ترحم  
وقال كان حبه الله يقول  
من هو مثلي وليس مني  
وردي حشد بعنايتي حيث  
نور عسان اعنابه من رايته  
وددي رجل استوء  
تاصبر واصبر واقطع  
بعد عشت من كرايت تعرف  
سلام مراق لا مودة  
الاربع كتب الثاني  
لكم الكرم فانه  
ما هو اشكر من الصبر  
نور احمر وامر وانك  
نور احمر وامر وانك  
واستعد من الصبر

الاربع

الاربع











المدن وذبوله فلو كانت النفس هي البدن كما في العقل...  
لجان الشيء الواحد وتقصاها ولجياها وموه معا ودلر محال...  
ان النفس غير البدن والله اعلم...  
الطلب في الطالع فقال نلدا حاربه كعور اعلى فرجها خال...  
وتحوب الى كذا كان وقال محمد على نفسه ان لا سطح...  
ودر الكتب التي كانت عنده في اليوم...  
والا كما في من الله عنه ان حوله لعالى واعده والم ما...  
من فوه قال بعض العلماء الفوه هي الري وكان يقول...  
بهم في اول العرشين الري وطلب العلم بلعت الري حتى...  
كنت اصبغ عثره من عثره...  
والا محمد بن جرح ابا وال ساعى من مكره فلقينا رجل فقال...  
الساعى هذا الجار او جياط وسلك الرجل فقال كنت خارا...  
واما اليوم حياط وكان يقول احذر الاعرج والارجل...  
والاعور وكل من به عاهه في بدنه ونصان في حلقته وان...  
معاشه عثره شافه واعلم ان هذا الذي قاله اصل...  
علم الفاسه وذكر لا يحصل هذا العلم بوجه الى الاسد...  
بالخلق لظاهر على الحلق الباطن ووحده الاسد...  
ان الاحوال البدنية تابعه لطبيعه المزاج فالاخلاق والباطنه...  
والصوره الطاهره كلاهما معلولاه وجره وهي المراج نقصان...  
الظاهر يد على نقصان المزاج ونقصان المزاج يوجب نقصان...  
الباطن فظهر ان هذا الذي قاله الساعى اصله في هذا العلم...  
وخلع عنه انه جرح الى المرح طلب كنى الفراسه وان...  
وجعنا ولما كان زمان ابي رافع في طريقه من رجل واقفا...  
فناداه ان زيد العنزي اتيك بهم فقلت له هل من منزل...  
قال نعم قال الساعى في هذا المعنى حيث ما يكون من الفاسه...  
فابرى من اسارم رجل بعث الى الساعى وطيب فقلت...  
لدائى وفاسه وكاف فقلت على الفراسه دل على غايه...  
ذناقه هذا الرجل وانالم اشهد منه ان اجبر فهد العلم...  
وتزمنت على عمل نكل الاجزاء فلما اصبحت قلت للعلام...  
فلا ردت الرجوع فقلت له ادا قدمت مكره ردت بدى طوى...  
عمره من اجاب ادريس فقال الرجل امون اميكا انا فقلت...  
هل كانت لك عند راجد ووديعه فقلت له قال فاني...  
وما هو فادرسه لادطعا ما يدريه واد اعاياه او عيرا بارا...  
ادان

والا محمد بن جرح

الاصح

اشكر الله الذي جعل لنا هذا الكتاب...  
ذكر المنزل فانى وسيت على عيسى...  
طاعنا دي في تلك الكتب وتيفقت ان هذا العلم...  
مع ان الساعى في الكمال اذ دخل رجل يدور من النوم...  
بعضه عند استودى مصاب باحدى عينيه فالتفت اليه...  
الى الامر كما يقول كما الى الشافعي وسالته عنه...  
بعضه الرجل يطلب في الكمال اذ دخل من باب...  
يرتقا قال الساعى من باب المخرج يدور من النوم...  
مراسه في الى النوم السود ان نقلت عن عبد...  
ليرى فقلت صاب باحدى عينيه فقلت...  
الذي صل الله عليه وسلم الاخير في الكمال...  
اوله حد...  
دا جاعوا سرفوا واد اشعوا من فواقتا ولت ان هذا...  
الربيع دخلنا على الساعى انا واليود...  
الابن منهم وقال الساعى في الكمال...  
حكيم وال سطران في الكمال...  
حجوت فتمتوت في حد يدك واما انك ما زلت...  
كورا فليس اهل ذلك الرمان واحا اب...  
يكل ذهب ما كل واحا اب...  
فكان الامر كما قال وعمره من كفى ان كان...  
والاشترى والكويش والاعور والاعرج...  
عاهه فان من الفاسه اوها انا في حيرت من...  
بتلنى الا الاشترى فالت حركه فلما وقع في...  
غده فقلت كل فراسه كانت للساعى...  
يقلى اشترى ولها هو في السباى هو افقت...  
ويوسف من فقلنا الى اس فقال الى الكافى...  
حتى ادركنا الصوامح فلما ما ليح والواماب...  
لي ومن غصه فالوايوستف ترعق وكان اشترى...  
الباب التاسع في النكته اللطيفه المنسوبه للشافعي...  
وهي في وصلات الاول في الجملات...  
الكلام بقطنة العقل والسكرت نوم فاسطرب...  
بقطنة ونوم فاسياشه الناس اشهد من...  
الاسبان كاطل العنقدي ونفث انه عالم...  
ان العمل جدا يبرى الله كما ان النص...  
اشترى على كل مدموم في كبريت...  
لاجل الرجل في الدنيا الا كمال الاربعه...  
والصبيان والوزانه والامام

الاصح



الذي قالوا انهم اهل الجنة فقالوا لا بلون دايم ولا الكثرة اذ اخط  
در الرجل بعد صباغته بعد وخص اي كسلا في العواطف من  
علاق الكرام والتكبر من سيم اللثام في ربح الناس ودر من لا يبر  
بدره واثرا الناس فضلا من لا يكون فضلا من استغضبوا بعض  
هو جار ومن استرضى ولم يرض فهو شيطان من ذلك على قول  
لا قطع و حضور مجلس العلم بلا ليشخه ودخول الكرام بلا سطر ذلك  
الشريف للوصيغ نطلب نايله وذل الرجل الامر انه مظهر صاها  
ومداراه الاحسن فان غايتها لا تدرك اليه ولعله لا يقاها  
الاخاير او احق اعلم من ولي القضاة لا يفتقر وهو لظن النطق  
في الجيلة احدي ارباع الويليم اذا اثبت عند الكون في فابدا  
يا هيا من كم سره كات الخيرة في يده من كبره  
العاصي انه قال ما احسنت الى احد سراجا فليكن لا ي كنت اصوب صدر  
منه لم يسر يعاقل من لم ياكل مع عدوه وفي غضاره بلين  
الشفاغاب نكاه المروات الوفا في المنزه تنف  
ما من صحل على حطار رجل الا ثبت صوابه في قلبه حلي عن اليع انوا  
ان رجل من اهل الدني ابن ابله سمعته يوما يثري جيلاد طوله  
يلون دليعا فقال تعرض كح فقال عرض مصيبي بيل  
كولم يرو ان يجبر الرجل ليشنه فقبل التيقه ان مهم من  
يعول بعض من يند رغبه في الشباب و اخر يقول زاد في  
طبا للشيبو حرم كاي ادا اراد ان يدخل الولاه قال  
ليسر الله فتوجه الى بيت الله مود بالفرض عبادة الله  
يقول السعاب شتر من السعاب لان السعاب ولاه والعوا الجانه  
ك ليس من بل على سر كمن في ارجاز والساعي وان كان اذ قالوا  
كقول لهنتك العوره واصاعته الحرمه وان كاد يا جماعق  
لعوله البهتان ومبارزته الرحمن في كان يقول استغفر الله  
كل من يقرب الوقت شيف من العصاة ان لا تعدته لو ان الله ساعل  
كليس من يقرب الوقت شيف من العصاة ان لا تعدته لو ان الله ساعل  
يباع في التوي لما اشترى به بر عيب للشه ما فيها من الاوقات  
مر احب الدنيا كالحمد الالهيا ومن ربي بالصوم والعبه الخضع  
خير الدنيا والاخره في حسن خصال غني النفس وكف الادي  
وكتبت الجلال ولما سوا ثقه بالله على كل حال لا يبر من احب  
ان يعر الله عليه سور كالحمد فاعلمه باخلوه ووله الاكل وتول حاله  
الذي ويقض العاليا اللين ليش معهم انصاف ولا اذ  
كان يني عن الطعنه الناس في سوك العاين شهد الله ولا يحول الطعن منهم

الذي قالوا انهم اهل الجنة فقالوا لا بلون دايم ولا الكثرة اذ اخط  
در الرجل بعد صباغته بعد وخص اي كسلا في العواطف من  
علاق الكرام والتكبر من سيم اللثام في ربح الناس ودر من لا يبر  
بدره واثرا الناس فضلا من لا يكون فضلا من استغضبوا بعض  
هو جار ومن استرضى ولم يرض فهو شيطان من ذلك على قول  
لا قطع و حضور مجلس العلم بلا ليشخه ودخول الكرام بلا سطر ذلك  
الشريف للوصيغ نطلب نايله وذل الرجل الامر انه مظهر صاها  
ومداراه الاحسن فان غايتها لا تدرك اليه ولعله لا يقاها  
الاخاير او احق اعلم من ولي القضاة لا يفتقر وهو لظن النطق  
في الجيلة احدي ارباع الويليم اذا اثبت عند الكون في فابدا  
يا هيا من كم سره كات الخيرة في يده من كبره  
العاصي انه قال ما احسنت الى احد سراجا فليكن لا ي كنت اصوب صدر  
منه لم يسر يعاقل من لم ياكل مع عدوه وفي غضاره بلين  
الشفاغاب نكاه المروات الوفا في المنزه تنف  
ما من صحل على حطار رجل الا ثبت صوابه في قلبه حلي عن اليع انوا  
ان رجل من اهل الدني ابن ابله سمعته يوما يثري جيلاد طوله  
يلون دليعا فقال تعرض كح فقال عرض مصيبي بيل  
كولم يرو ان يجبر الرجل ليشنه فقبل التيقه ان مهم من  
يعول بعض من يند رغبه في الشباب و اخر يقول زاد في  
طبا للشيبو حرم كاي ادا اراد ان يدخل الولاه قال  
ليسر الله فتوجه الى بيت الله مود بالفرض عبادة الله  
يقول السعاب شتر من السعاب لان السعاب ولاه والعوا الجانه  
ك ليس من بل على سر كمن في ارجاز والساعي وان كان اذ قالوا  
كقول لهنتك العوره واصاعته الحرمه وان كاد يا جماعق  
لعوله البهتان ومبارزته الرحمن في كان يقول استغفر الله  
كل من يقرب الوقت شيف من العصاة ان لا تعدته لو ان الله ساعل  
كليس من يقرب الوقت شيف من العصاة ان لا تعدته لو ان الله ساعل  
يباع في التوي لما اشترى به بر عيب للشه ما فيها من الاوقات  
مر احب الدنيا كالحمد الالهيا ومن ربي بالصوم والعبه الخضع  
خير الدنيا والاخره في حسن خصال غني النفس وكف الادي  
وكتبت الجلال ولما سوا ثقه بالله على كل حال لا يبر من احب  
ان يعر الله عليه سور كالحمد فاعلمه باخلوه ووله الاكل وتول حاله  
الذي ويقض العاليا اللين ليش معهم انصاف ولا اذ  
كان يني عن الطعنه الناس في سوك العاين شهد الله ولا يحول الطعن منهم

من تزين باطل ولا تكثر

من تزين باطل ولا تكثر

من تزين باطل ولا تكثر

من تزين باطل ولا تكثر



والباربعه كما قالوا بحسب ما يكاد انكسر بالكله ملءك في انكسر  
زينة الخلاء السوي وجلبته حشيش الخلق وجماله لم النقال  
لا نبت العلي انزل من غيرهم كما زهدتم الله فند وزهدم كما غيرهم  
الله فيه **قوله** الواحد من العلماء بعد اوتيت حصر اولاد نسيه  
بطله الدلوب فسمع طامه يوم لسعي اهل العلم سور علمهم  
العلماء اختبأ وقرأ حصارا في صراطهم **قوله** مراهاة في العلم  
ان تناظر كل من نظر في تقاويل كل من واوكل **قوله** اهل العلم  
اهل اهل كل كما ان اهل حبل عبد اهل العالم **قوله** اهل العلم  
ان يدعيه من ليس فيه وكم باكمل شرا ان ينكره من هو فيه ولكنه  
**قوله** اليه الفرس **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
حالا يوما سوي ملك من لس في حال اهل العلم ايا ابا عبد الله  
اني حل اسع القس في ابيعت من هذا امر يا فبعلد زمان اتاني  
وقال ان فريك لا يظفر فتشاحرا الى ان خلعت بالطلاء على ان  
فري ما بهد اس الضياع **قوله** ما للطلوع امر اكل فانصرت الخ  
حربنا فبام الى في الله وهو يوم من ان ربح عيشه وقال لئلا  
اصباح فمركب الكثر ام شكوته فاك الثابل صباحه فقام  
القاصع امض فان روحك ما طلفت عم حج الى اهل العلم  
الكل الى ملك وقال يا ابا عبد الله تفكر في واهي تشيخو الثواب  
ما كذا حوات ما تقدم قال فان عندك من هو ك ما تطلو قال  
قال الى بل هو هذا العلام واما الى القاصع فحصب ما كان  
وعاد من اهل الهد الحوات **قوله** في الطال فخر لا في سبيله ان اهل  
البرام سلكوه فقال ان صاحبه السر فعاك ما لده هذا الادل  
اقبح واي ناسو كثره صاحبه وله يتكونه في هذا الباب  
ان في اهل جنته عن عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن  
فلم يمت فليس ابيها انتب النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ان رسول  
ان ابا جهم ومعاوية خطباني فابهما اتزوج فقال اعلمه اللام  
معاوية فمعلوك واما اجمه ولا يصع عصاه عن عاصه وعاصه  
الذي علم اللام ان ابا جهم كان ياكل وينام ويتزوج فعلم ان  
عني بهوله لا يصع عصاه عن عاصه عن عاصه عن عاصه وعاصه  
فما سمع ملك ذلك فحسب من القاصع ولم يقدح في قوله الله وقامه  
دخل اجمه حبل و اسحق من الهوى وكفى محسب من دار ادعينا  
فدخلوا المسجد اكرم وراوا رجلا شابا على كسي **قوله** والله اعلم  
يعول يا اهل القام ويا اهل العراق فقتلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال اشهر ما هو به حطب لبعض الناس من اللذ الذي ليس في العلم  
الخطي ما هو به اشهر بول لا حمد يا ابا عبد الله منكم عن قوله عليه السلام

عنه

عنه

والطوبى او كما قالوا احد من اهل العلم ودمعاه ودمع الطوبى  
في اللذ او كما قالوا احد من اهل العلم ودمعاه ودمع الطوبى  
دب جبال ان في اهل العلم اد ارا دوا اسرا عدوا الى الطوبى  
ان احد **قوله** يمينا استحيوا ذلك العال وان احد شمالا او رجع الى حليم  
بر واور جوا اهل بعث النبي عليه السلام في عرجا وقال امكنوا الطوبى  
وكارها وكرها على اسم الله تعالى فقال السوي لا حمد يا ابا عبد الله لو لم نوحل  
العراق الى الحجاز الا لطلب من هذا الحديث كما يسيه قال احد  
عوق كل من علم علمه **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
ن داب الله تعالى في كل ما تفوه في المحرم بعيل ان سور **قوله** ما  
سمر الله الرحمن الرحيم ما اراكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه  
انتهوا احد ما سمر من عبيد الملك بن عبد الرحمن في حشر احد  
الممارع البيه صل الله عليه وسلم **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
حدا ما سمر من عبيد عن مشعر بن كرام عن فليس اسلم عرا في حشر احد  
عمر احطاب انه امر المحرم بعيل الزبور **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
علس من عبيد في روى ابن عبيد عن الرهرى عن علي بن الحسن بن النعمان  
ببر حله في بعض الليل وهو مع امرائه صفيه فدعا الرجل وقال  
ثم علمه اللام هذه امراني صفيه فقال الرجل سبحان الله ما رسول الله  
قال علمه اللام ان السفان بحري في الانتاب بحري الدم قال انتم  
ان في ما فيه هذا الحديث **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
قد كثر الكثرة علم اللام ادب من بعده وقال اذا كثر هكذا فاعلوا  
الراحي لا يظن بكم الظن السوء **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
بأخرى من كل الاما حث **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
لا حاد فقال للساقع يا ابا عبد الله يقولون ما يبرون عن النبي صلى الله عليه وسلم  
حد بين الاوقية فابنك **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
بكال بل فيه اعظم العوايد اما تعال ان العرب تقول ان كان بالرجل  
ودع طهر كان البول واما تغفاله فكمه فاما فعل النبي صلى الله عليه وسلم  
هذا السنك **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
ان اهل العدا له انه يبر ان اهلنا شهادته لعوله تعالى انه بقر  
يو وبعيل من حبه لا تروا من وسابحها متالوا الى ان الصو  
لي المحنة افضل ام التكر على النعمه **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
كن من النعمه وذلك لان النعمه درجه الا لا يظن ولا يكون النعمه الى  
بل المحنة الا تروى انه تعالى امين ابوب بكر مكنه فقال وانتم  
لم ومسا من حبه عندنا واما من عبيد عن الرهرى عن علي بن الحسن بن النعمان  
حد من نكاه **قوله** انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب انما في الطب  
لاي هربون ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انظر الله تعالى على ابوب

عنه

عنه

عنه







اد انا في رجل فرس سكونه الجاحد فاخبرته بحسني و قد من الله العشر  
وقلت حد ما يحب قال ما تفنجه الا ان من ذكر فعل حد لها واحد  
وبنت ما معي دينار ولا درهم بيننا انا في من يري انا في رسول الله  
البرمكي وقال احب واجبتة فقال وما شانك في هذه الليلة  
كلما يحب لهن في لهن يقول الشافع فاخبرني عن حاله فاخبرته  
فاعطاني خمسين دينار ثم قال اني اريد ان اعطاني خمسين دينار  
لم يزل يردد حتى اعطاني الذي اراد و قال يا ابي وقفا على  
على الملك مروان فقال برجل الله قد من الله عليك بلات سن انا  
الاولى فاهلك المواتي و اما الناس فانضات الله و اما  
الناس فخلصت الى العظم وعبدك مال فان يزل الله فانك  
الله وان يزل كل مصدر و عليا ان الله كرس المصدوق قال  
فاعطاه غيره الا في درهم وقال لو ان الناس كسنتوا رسول الله  
لسالوا لهدا ما حرمنا احدا ومهنا منه رغبة في  
طلب العلم قال الربيع سئل عن عبيد يقول لم يعط احد في  
الدين افضل من النبوة ولم يعط احد بعد النبوة افضل من العلم  
ولم يعط في الاخرة افضل من الرحة وقال من اراد الدنيا فليقل  
بالعلم ومن اراد الاخرة فعليه بالنم وقال ما اقل في العلم الا يظلم  
في القلم ولقد كتب اطلب من القراطيس فجز على وقال لا يظلم  
العالم الما في النفوس فليقل ولكن من طلبه بئله العسر و ضيق  
و حزنه العلو و يواضع النفس اقل وقال ان يصلح الرجل حتى يولد  
فصل بلا سراويل وسراويل بلا فمصر وقال طلب العلم لا يلهي  
طول العز ومن الزكا ومن سعة الما في المراد من هذا ودر الجاحد  
يودم ذكر الزيادة لبل لا يتناقض الكلام وقال مثل الذي يطلب العلم  
بلا حقه كمثل جاطب ليل يحمل حزمه حطبه في ارض يدرغ وهو  
يذكر وفسله كعب بن عيسى العلم قال اشبع بالمر والدين  
اشبع فتود اعصابي ان لكل واحد منها كسرها يتبع لسباع بكل  
الكلمة وسئل هل يصح حصر كل قال حصر الجميع المتزوج عن المال  
وسئل عن طلب العلم قال طلب المرء الذي يظلم لانه و ان  
عنه وقال من لا يحب العلم ولا يعرفه ولا يظلمه ان يكون سدا  
ومنه عهده وحل في من الله عنه ان يظلمه من سدا حظه  
يا ابا محلب بن عبد ربه من اطفال الاديان فتودهم في مثل ان يد العوا  
فقال اداهم مثل البربر او اما ينفهم لستو حله و من  
رغبته في الاقنند ابنة النبي صلى الله عليه وسلم روي في  
مؤخره في حاله بعض الاقنند بنزل عنده فعمل ان يزل على  
من الازد قال السهمي انا فعله بر اهلنا اني صلى الله عليه وسلم

علم

علم

معه

لما قدم المدينة برى على اخو اله من بني النجار وكان يقول كل حد  
من النبي صلى الله عليه وسلم قال في قوله و ان لم يبلغني وعالم  
من النبي صلى الله عليه وسلم اذ اوحى له من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول في قوله و دعوا اقربى فان لي قولك بها وعسى ان  
ان يوعى ذكر كلاما ثم روي حد ما قال يعص الجاهل من اخذ بالطلب فقال  
الاقربى و هل يري على ان يزل الله و انه اذ اوحى له من النبي صلى الله عليه وسلم  
خذ به فان عمل قد دلت ومهنا انصافه في المناظر ان  
كان يقول ما يظلم احدا على المغلبي و قد يان حزمه اكلوا علوم  
كثيري ولا يتنبون الى ما فيها حرفا فان هذا العلم يوم الاحد  
وما يظلم احدا من روي كتاب المنزلة في انسا ليل الصبح  
كثير الشغب فقال المولى اخبرنا ان في ان ابا حنيفة ناطق  
مكثر صياح الى حنيفة فمريه رجل و قال لحنفات يا ابا حنيفة فقال  
ابو حنيفة ملى عرفت اني احطاب فقال الرجل لا اكل ادا احطاب  
صحت و اذ اصبحت عرفت عرفت انك احطاب حنيفة انما اقول  
قال محمد بن الحنفية ان ابا حنيفة ناطق في حنيفة و قال لحنف  
لما رايته في المناظر لقلبه لهذا ان يزل الله و ان يزل الله  
الاقربى ما كلف احدا في الاحيات ان يظلم و نعان في  
كل احدا في الاولم ابا حنيفة ان يزل الله و ان يزل الله  
حزبه كان ان يزل الله و ان يزل الله و ان يزل الله  
يسئلوا فان العمل يضطر الى قول الحق و يزل الله  
ان ان يزل الله و ان يزل الله و ان يزل الله  
و الايضاف بالادخال و الجيده في المناظر و لهن  
اذا ما كتبه افضل في علمه و ان يزل الله و ان يزل الله  
فان من تناطق في تنكح من حيلها الا انه ولا تنكح  
يقيد من ما استنفا ديدا امتنا من النكت الكطيف و النوادر  
يا ابا حنيفة جنات هذا و في شيا القاطع و البنداب  
واياك لا يزوج و من يري اني باي فديعت و من ياحب  
وسهنا اشده اجنابته قال اخبرنا ما لدمع باع عن ابي  
ان النبي صلى الله عليه وسلم اشغار و اشغار ان يزوج رجلا ابنته  
على ان يزوجها من رجل الله و ليس بينهما صداق قال  
ان اليعاقبة اذ روي عن ابي حنيفة ان ابا حنيفة  
تزوج او ما لده و هذا التردد و هذا الاجتناب و الروايات  
و حنيفة في صاحبه كان النبي صلى الله عليه وسلم و يعرف المعاني  
لتصنيفه الا انه كان يظلمه في مصنفه و ان يزل الله و ان يزل الله  
ان اليعاقبة و كان يظلمه في مصنفه و ان يزل الله و ان يزل الله















من الوجه الذي قربناه اوجه التباد...  
منه كما ان الهاء للساق في العرس واهائه ورس من جوارحها لا يجوز ان  
تخطئ في سبي من المائل ابان خطم اهائه وذلك ان اجناس  
الخطا ان لا يحول فتسبه الا لسان الى اجمل اهائه وان كان مع الف  
كان محال له الحق ومحال له الخوج العام بل هو حقا من اعظم انواع المعاصي  
فكان تسبه الا لسان اله اهائه واما قلنا ان اهائه العرس فهو حقا  
لما روي انما فقط باساده عن سعد بن وقاص انه قال سمعت الرسول  
الله عليه وسلم يقول من يرد فهو ان يرس لهائه الله وروي ايضا  
باساده عن كعب بن اشرف ان سئعه سب الى لهجات للذي علمه الله  
فقال ان رسول الله ان الناس يصيرون في قولون الى ابنة خطم لسان  
فان السب عليه السلام وهو يعصب ضد العصب فقال ما بال قول  
يودني في رأي الاخر اودي في رأيي فقد اداني من اداني فهذا اذا  
الله قال مولانا محمد الملقب والرس لو صحنا الى هذا مقدم اخوي  
وهي من اذ من الله كان ملعونا بقوله تعالى ان اللذين يودون الله  
لعلم الله في الدنيا والاخرة الطهور ووجه الاستدلال طهورا  
بريات من عاقل وكان كالحاج ابو عبد الله الحافظ يقول يجب على  
ان يحذر من معاذة التابع وبعضه وعداوته لئلا يرحل تحتها  
الوعيد وايضا فلا تسلكه من آثار العلاء وفي الكلام المشتم  
ان لحوم العلماء مستنومة من عرس لينا رعتنه كان جعل نفسه هذا كما  
الله تعالى من حيث انه اهائه لرسول الله صلى الله عليه وآله  
ومن حيث انه اهائه ليرحل عالم واما القدر في عرسه فانه لا يثبت  
الا على نحو واحد من المحدود وكان البرحح لما ذكرنا واسه اع  
قوله عليه السلام ان الله اخنار من خلف  
سب ادم واحبار من سب ادم العرب واحبار من العرب مظهر واحبار  
مظهر وكسا واحبار من سب سب هاشم واحبار من سب هاشم  
وحسب الاستدلال به من وجهين الاول ان هذا الخ  
لغنى ان يكون العرس في فصل من غيره على العموم فيمن يمتثلون بهذا  
العموم الى ان يرد احصه وليلامو حيا للخصيص والساق ان  
يصل بين المطلبين في فصل هاشم يدل على قوله عليه السلام  
خير مني ولا يطلب في واحد ولا يشك ان هاشم افضل من غيره  
والمتن في الاصل فصل فوجب ان يكون هو المطلب الفصل  
عنه الثالث اناد في ان ال هاشم كان هاشم من سب الامم  
وولد بنت لثمي ولدا ويد له في هاشم الاول قوله تعالى  
انبايا واسماك محمول على الحسن والحسين كما يثبت في التفسير الى النبي  
صلى الله عليه وسلم في الامم والناس يقولون في سب داود وولد  
الى قوله ويزكرها في عيسى وعلسى في كل من الصالحين في لثمي  
لظنه الا به عمل ان عيسى من ذرية اسحاق ومعلوم ان ذرية الا لثمي  
كانت الابالام واهل البيت هذا التقدير انما هو في قوله

سب  
ربوا

من هذا الباب في كتابها ثمانية اركان الامم في سب  
في قوله عليه السلام واحبار من سب هاشم وهاهنا في قوله تعالى  
في قوله تعالى من سب هاشم العرس الذي هو سب هاشم  
يعمد ليلامو حيا لان من ادعى المصارفة بعلمه البيان التام  
سب هاشم في الاستدلال على حقه سب طهور عرسه انما هو  
سب الله روي في الاخبار الصحيحة عرسا لله عز وجل الذي عليه السلام  
بده الامم على سب كل ما به سبه من يجدد لها وديها ولا يشك ان  
ساقه حقه الله انما كل علمه وتعيينه للرس في اخرا الماه الهائه  
اوله الماه الثالثه وكان صاحب الاصل يكون هو المراد بهذا الخبر  
وحسب الاستدلال بهذا الخبر من وجوه الاول ان الخبر الذي  
كنا به يدل على انه لا يرد في سب الماه الثالثه من امام لسعة وهو  
مولى عليه السلام الامم من سب هاشم ان يكون في الامم سب  
لم يظهر في سب الماه الهائه امام لسعة في قوله العرس وهو كان  
في سب الا ان في مكان محقق لهذا الخبر من احوى الدلائل على ان المراد  
العالم الذي ظهر على سب الماه الهائه لسب الا ان في قوله في  
عنه الطهور لا يعلم ان جسمه وما كان لم يظهر في سب الماه الهائه  
واما ابو يوسف وجملة من احتجوا بحد حبل وهم في ان طهره وان سب الماه  
لها سب الا انهم ما كانوا من سب هاشم الوحد في سب الماه الهائه  
عليه السلام سمعت الله على كل ما به سبه من حبله هذه الامم فيها  
لا تلبس الا لثمي كان له تصرف في علم الا لثمي في قوله اصول  
ومروعه في قول اما جلال وان حبله فانما طهر عليها في سب الماه الهائه  
راس الماه فكانا خارجين من هذا الخبر واما ابو يوسف وجملة من احتجوا  
ان جسمه وما لا يظهر وان كانوا هاشم الا انهم كانوا الساغ الا في حبله  
وما كانوا مسلمين بطل الا في الود والمداهب وقد ذكرنا ان هذا الخبر لا يصلح  
الا في سب الماه الهائه في وضع المداهب والاصول في سب الماه الهائه  
واما ما احتج به من سب الماه وان كان موجودا في سب الماه الهائه الا ان  
كان صاحب الاصل يكون هو المراد بهذا الخبر وبيان من وجهه الاول ان  
مقرابا المراد بهذا الخبر هو الافي وفي التام في ذات الماه الهائه  
عنه هذا المعنى بطريقين والما في ما كان على الساطره واليهاد لوجوا  
وما كان على اصول العرس عوبا وهو الذي قال لولا الساق في لثمي  
كالله في ابوي هاشم الراي في لثمي ما دل على ان سب هاشم  
التقيا لا يصلح واحدهم ان يكون مراد بهذا الخبر سب الماه الهائه  
لسب الا ان سب الماه الهائه الحديث واحصاه اصحاب الراي في  
مسل ان في بيان اصحاب الحديث واحصاه اصحاب الراي في  
ما صاحب الحديث فكانوا عاجزين عن الساطره واليهاد له عاجزين  
عن تبيين طريقه اصحاب الراي في ما كان حبله في قوله في الود  
لثمي واليهاد واصحاب الراي في ما كان حبله في قوله في الود  
سب الماه الهائه من قوله في الود في قوله في الود















المشقة لا يرد على كل حال اولى من صرفه الى الطلوع والسهم واستسار  
 مدققه من مبرهن انكاه على الاضرب القاسم بعد الصواع على اورد  
 واخترت بله سبط الطلوع لعدم الوجود واستا ولاه الهام  
 من الولى سبط انها متروكة وان كبر من اصحاب او حبه قد كحاحوا  
 منه الى الصواع بجمله لا سقاط الجمل بالروح الماني  
 استعمل الباع في شرح مدقق الفاعل على مدققه سبط ان يبين  
 اعلم ان الطريق التي يرد بهذه القامه من وجهه الاول  
 على سبط الاحكام وسامت من وجوه الاول استعمل في الولى  
 السامع كان الاثر الا من ايا بقى ناطق على طواهر النصوص  
 اصحاب الولى ما تفتقر ناطق على الولى ولا منكر ان الاخذ بالبر  
 واقرب الى الاحتياط من الاخذ بالقياس الساكن ان اصحابه  
 عن الناطق ام كان كمالا عندنا في الفقر صدره بابه فلا فاه او جوب  
 او ان نقله وانتهى ما كان يرجح الى القياس الا عند بعد الفقه  
 وذكر يدل على الاحتياط التام السالم انه استقام الفقه  
 عنه انه كان يقول كل حكم صح عن النبي عليه السلام في قوله وان  
 يبلغني وقاله الربيع بن ابي عمير قال يقول اذا سمع او وج  
 شفه عن النبي عليه السلام خلاه في قوله وان يبلغني ودعاوا  
 في قوله بها وقاله اوجدهم سبط رسول الله كلاف في قوله  
 بالسنة ودعاوا في قوله وقال ايضا ادراكهم خلاه في قوله  
 في احسنه وقاله في حطه محصره حاكم السامع مع  
 بنه فهدى بقلبه ونقله عنه بحتاط فيه لم يسه ومن السهوه في  
 الفقه ان مدقق الثاني انه لا يجوز للمجتهد ان يقلد مجتهد الاخر  
 ذلك يدل على غناء الاحتياط في من الولى وقاله في جمل  
 اعلم بالاخبار الصحاح منا فادان خبر صحه فاعلم في اخيه  
 اله ولقد يدل على غناء الاحتياط السامع ان استقام  
 النقل عنه انه يقف في بعض المتامل ولم يترجم احد الى سبط على الجوده  
 يدل على ان عشره في الولى كان اعوى من رغبته في الجاه والولا  
 لان الناس لم يطهر له وجه الرجحان اقرب فيه بانه يظهر له ذلك  
 ولم يبال بان يقول عنه بعض الناس انه غير المترجم وكل ذلك يدل على  
 كان غناء الاحتياط في امر الدين واصحاب الولى قاله  
 في باب الخبر والقياس في حقه فتارة يرد جوبه القياس على الخبر  
 بالفتن من ذلك حاله وقت فهو ان قد هبت ان الشرع مثبت  
 الرجوع وعندهم ليس له في ذلك بل ما في الضمير من غير الولى  
 انه عليه السلام قال لا تقرى الا بالقرن من انشاءه فلو كان  
 بعد ان جعلها لا يابا ان صحتها مشكوكا وان خلفها ردها وخبرها  
 من غير ان يعلم ان احصوم لما يجدو الهدى الخبر يا وبلا البشه من

اسم قول

مسير متصل بحل الخلاف واضطرر والى ان طعنوا في خبره وقالوا انه  
 كان متبعا له لا في هذه الروايه وما كان فيها والقياس على خلاف  
 الخبر لانه يقتضي تعدد خبر العبد بالثلاث وتسمى تقوم القياس  
 من الخبرين غير زاده ونقصان وتسمى اثبات عموم معاملة له في حاقه  
 بعد الحد وهذه الاحكام حاله للاصول فوجه من ذلك الخبر اصل  
 القياس في هذا كلامه في شرح القياس على الخبر واحكامه في شرح  
 الخبر على القياس الجلي في وجود احداهما ان يتقاسم الطهاره في  
 القياس وفي الجمله من ياباه القياس الظاهر ثم اهم اثبتوا ان القياس  
 خبر ضعيف ما قبله احد من علماء الحديث وباسمه وهو ان الخبر  
 اهم بعد من غير بعض الصحابه على القياس الجلي بل على الحد لانه  
 من نص الامران كما الاول فلا يه اذا وقعت محصوره في السر والنجس  
 قالوا يخرج منها عشرون ذكورا ويصير الناقه في طاهره بعد هذا قالوا  
 انها حكمي بدلك لانه نقل هذا الحديث عن بعض الصحابه وهو العمل في هذا  
 يدفع هذا الحكم لان ما المبرهن منشأه الاجراء لم يعلق العمل ان  
 تكون خرج بعض ذلك تبعا لصيرته الناقه في طاهره واحكامه ان  
 يلبس الميتونه في مرض الموت صرح كتاب الله تعالى في قوله  
 وذلك اننا نقول انها ليست بوجه له لانها لو كانت وجوبه لكان  
 اذ ماتت وجب ان يوثق بها لقوله تعالى ولو كلفنا مائرا ان يذبح  
 وبالا حجاج الروح لا يبر من قتيصها بها ليست وجهه واداب  
 هذا وجب ان لا يرب منه لان الربيع نصب الزوجات لقوله تعالى  
 ولهن الربع مما تركن وكور الربع نصا للزوجات مع ان يكون شيئا منه  
 نصا لهذه الميتونه وهذا دليل ظاهر في باب الله يورد هذه  
 المسله ثم اهم قالوا ان ثبت دليل ان عثمان رضي الله عنه زوج  
 عبد الرحمن عوف والعجوة ان عند الرجل عوف وعبد الله بن ابي  
 كاتا مخالفين لعمان في هذه الفتوى ثم اهم قد جوا في عثمان في هذه المسله  
 على طاهره جاب الله تعالى في هذه القياس ثم اهم تارة يقدمون القياس على  
 الخبر وتارة يقدمون الخبر على القياس في الجاه وبانه يعكسون  
 الامر في هذه الاثواب وذلك على ان طرهم غير مبتدع في الثواب  
 معهم وقاله في القياس  
 • دوزن النبي محمد اثنان • نعم الطبيب للفتى الاخبار  
 • ولربما غلط الشيخ الهادي • والطرس واضحه لها انوار  
 • لا تقتضيه الحديث واهله • فالراي دليل والحديث نهار  
 القياس الباطن في شرح مدققه الثاني على مدققه في القياس  
 اعلم ان الكلام المتكبر في هذا القياس يدل على عدم الاشارة  
 في القياس القوي عند الفتوى في هذه الاحكام وفيه ما لا يمكن  
 في قوله في القياس عند فتوى السبيل قاله واعلم ان السبيل  
 القياس المتكبر على شرح مدققه الثاني على مدققه في القياس











فانما قد حوى التتمه و التكميل الا ان كل من اشتغلا بالوضع لم يظن  
بمخالفات وموافقات مما ان التماخرين بل كل الجوابات و  
كل المناهات و هذا امر واضح في الحرف والصياغ فخلا  
الطبع ومساكن الضمور والادعيه فحق القول ان الصدوق انص  
الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العلم انفقوا من اهل  
العوام الكثره و ابد له و تحب عليهم ان يتكلموا بمداها من  
المتاخرين كما ذكره السابق و ان جسدك وما ذكره الا لما ذكره  
بلام المتاخرين ابعده من الحيط و اقرب الى الضبط فكلنا هيا  
فيل قيلتلك ان توحوا الا فتيا بمن بعد الي افعى ما ذكره  
فلنا ان ثبت لا حد بعده رتبة الاحياء و كشفت ما ابيده ان  
و ابصاح ما اجله كان الامر على ما قبله لانه لم يوجد الى الان  
الذي لم يسمع من احد من اهل البيت و ما ذكره من ان  
وقته اعلم ان السابق ليس له مدفع محجور ولا حول مردود  
من المسائل و احاطه به علم احوال محجور و باقيا والا كثر من و دار  
كونه من اجابته من مدفع غيره و بما ذكره في تفهيم من  
الاولى قال السابق لا يجوز ظهور الثوب الخبز مما سوى الماء وقال  
حيثه يجوز تحببه السابق الى الثوب كما في صحيح و الاصل في الثاني  
التفاخر حيث ان يصر عليه بالنهايه تركه انزل بعد الدليل الى الاله  
طهوره الحديث و اجبت معا و الخلل ليس طهوره في الحديث فبان طهور  
الماء اقوى من طهوره اخل ولا يلزم من محال الدليل ليقام المع  
القوى محالته عند المعارض الضعيف فهذا هو وجه السابق  
يعول ان مدفع ان حمله سوا صح او لم يصح ما جعله من و كل لا يرد  
عن احد من الصحابه و التابعين ان عمل ثوبا حيا اخل و لم يعمل على  
في الدنيا انه اسدى بالخل او بما الورود و لو جعل احد ذلك لوجد من  
به استغذار و نقره و قد تقررت القطاع السليمه ان اهل البيت  
لا سهل الا ما و ان المطامير انما لا تحصل الا باسعاد الله  
ان هذا المدفع سوا صح او فسد فانه محجور المسئل الثاني  
مدفع السابق انه لا يجوز الوضوء الا مع اليه و الترويب وقالوا  
ان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان منويا من ثوبا فوجدوا  
وصونا كذا كذا ان الاول انه لو كان غير منويا لكان  
كحسبنا لا ذلك ليعول على ما سعه و حيث لم يثبت ذلك علمنا  
منويا من ثوبا و اد ان الله هذا و حيث لذلك ان كحسبنا ليعول  
اوصى ما في الباب ان قوله تعالى فاسعوم عام مخصوص للذي العام  
حده و هو محل الوضوء و اد ان الله الوضوء من ثوبا  
لا قابل بالثوب ثم يوصله مع هذا الجهد او قد قال الخليل  
واكل لا يرد احد ان الوب من العوام فلهذا عثر العلى انه ما يرد  
عن الله و الترويب بل ليعول ان ثوبا ثوبا و ثوبا ثوبا

ان  
ان  
ان

و اعرفه

فهم في هاتس المتكلمين من وكا غير يعول البتة المستعمل الثاني  
والاوصو ينهد المر و زعم الكوفي ان شرط احوال ان يكون من ثوبا  
يعلى بل محذورا مما امر الله عند فعدان الماء ولو كان الوضوء  
المحجور ان تطلق هذا الكلام لم يتركوا هذا المدفع او فسد  
انما ما يوصى بالثوب ان تبيد المتكلم او ما يوصى احد افعال ذلك  
مدفعه من و كما المسئل الثالث الصراعه حكوا بطهاره حلاله  
الرباع بل مدفعهم ان دكاة ما لا يوصل لثوبه فتتعلق طهاره الحلال  
على الطيب الذي يوضح بلون طاهره بل الدماغ ثم انا ما يوصى بالثوب  
يا فعل ذلك المسئلة احاطه به من كل ثوبا ان لا تتعد الصلاة  
لما الله الحليل وما يبسهه و قالوا يحرم لنا انه عليه السلام و اض  
هذا الذكر فوجدنا ان حسبنا ذلك ليعول على ما سعه و انص  
علمه السلام فحرمها الكيس و ليعط البلبس على الا لولا الام  
يعود المحل الى ذلك و الام بصرف الى المعهود ان ثوبا كان هيا  
و وسائره المعهود ان ثوبا من السع طهره السلام و امهارة ليعول  
بهم الصلاة انه اكبر و ذلك يصرى بعين هذه الكليه لان خبر المولم  
مدفعه كما سوا صح هذا المدفع او فسد فانك لا ترون  
في ما سئلنا يذكر في حريم الصلاة كله الا قوله انه ان ثوبا كان  
في المسئلة من و كما بانفاق الا انه المسئل الرابع مدفعه  
علاه على غير الفاحم و يجوز ايضا بقراه امران الفاحم و كونه  
فلا الركضه الاخرين عن الزان و دليلنا في بطلان الطل ان  
في علمه و اضت على راء الفاحم في جمع الركعات و دليلنا  
ان علمنا ليعول بها و يتبعوه و قالوا في العلم السلام صلوا اجابته  
بل فانوا بالاجور و فراه ان ثوبا كان من ثوبا من الزان و فقه  
له ما يتبر من الزان فلهذا لم لا يجوز ان يقال كله ما اشارت الي  
يعود السابق ليعول الفاحم رات ما رات ان ثوبا من ثوبا  
في اها هنا قوله ما يتبر من الزان ان فاقروا ذلك الذي يتبر  
زان و الذي يتبر من الزان لخاصه و العامه هو ثوبه الفاحم  
انما سوا السور بعد خطوبها و قد لا خطوبها فبان الزاد  
ذكرناه ثم ليعول سوا هذا الذهب او فسد ان احد من اهل  
السلام لا يصل بغير الفاحم ولا يصل على يد غيرها بالثوب بل  
انما في بعض الثياب ان خاقان المسئل الخامس مدفعه ان  
كان نحو ثيابي قلبه الا انه وان يطره الا سلام على كل الثياب  
انقول ان ذلك للملك يوما حب علمنا ان كسبه و انقره مدفعه ان  
هو ان من الناس من يراه شعور الفاحم بالثوب و انما سئلنا  
يعول الناس من من ثوبا الصلح من الجور و الا كذا سئلنا  
الفتيان الفاحم في ثوبه من ثوبا السلام على ثوبها الوب و فقه  
شعير ليعول من ثوبا سوا حمله فابن ذلك اشهد الا ان كان في  
مدفعه و كذا سئلنا ان ثوبا من ثوبا ان ثوبا من ثوبا

و اعرفه



ولهذا السبب قال ابا زيد الدبوسي نزل قولنا **مسألة** في حوائزها  
في الصلاة بالفاتحة ولم يقله احد من اصحابه **المسألة** **مسألة**  
كورد عندهم اخلا القعدة عن قول الشهد وهو ايضا ما طلاق ال  
واضحة عليه فوجه العلم بقوله تعالى يا سعيه عم ستوا صح  
او فقد قال احد من المسلمين لا يخلى فقدمه عن راه الشهد فكان هو  
باجماع المسلم **المسألة** انما منه ما لو الصلاة على الر  
غير واجبه دليلنا قوله تعالى يا ايها اللذين امنوا صلوا على  
نبي والاجماع على ان الصلاة على النبي غير واجبه خارج الصلاة  
ان يجب لها صوتا للنقص عن التعطيل وسواء صح هذا المذهب  
فان احدا من المتعلمين لا ينزل الصلاة على النبي الصلاة **المسألة**  
التاسعة كورد عندهم الخروج من الصلاة بالقرار  
وتناسر الاحداث والدليل على بطلان ما ذكره ان النبي  
عليه السلام لم يفعل ذلك ووجه طيننا ان لا تفعله ليو ليعالي  
واسعوه وهو النبي عليه السلام تحريمها الملبس فحليلها  
التعلم فكل من التحريم بالتدبير واجب وقد كان العمل بال  
بعضه لعل احد من قباو المتكلمين لم يفعل ذلك ولو  
احد ذلك لما لواله ملحد قد استخف بالاسلام والشعير  
بأنه علم ان قول الصلاة الهون بغير من الصلاة المتكلم على  
النضاح **المسألة** العاصم اذ اكان على لاوت ودير  
من الحياضه الحامده او كان مع التوب ملطى بالسول جائز  
الصلاة عندهم وعند الاصحوح دليلنا قوله تعالى وثيبا  
وطهره الرجزا هو وهو تخرج اليك ولانه عليه السلام  
صلى لا مع طهاره التوب والبيده والمكان فوحطت  
ذكر لقوله بوا وسعوه ثم يقول صحاح هذا المذهب  
فان احدا من اهل العلم والدين لم يشك في ذلك وكان هذا  
محمودا بانفا والمسلم **المسألة** السادسة  
بلدان الاصلح لا يتصلون صلاة العبد الاعلى بدهب ال  
الريعه الاولى صح بليس ان ابيده والناسه حركيس  
كلها قبل اراه وقال ابو حنيفة في الاولى ثلاث طهرات  
وفي الثانية ثلاث بعد اراه وليس بوجوه الدنيا بل  
بها صلاة العبد على ملقبه ولد  
تفويح اصحاب ابو حنيفة نولي راسه العلميا بيلخيم انه  
الشديد القام صلاة العبد على ملقبه ابو حنيفة كلفه  
الناس وسدت صلاة الاكبر منهم وما ذكر الا الا اراه  
عسايرها **المسألة** السابعة بليس بوجوه  
والطوبوخ ثم ان لا تنزل احد من قباها اصحاب ابو حنيفة  
ظاهرا واهل الدين لو صروا بالسياط باهم لا يتنا واولي  
ولو بسوا احد منهم ابر ليس ذلك بوجوه  
جوابها بالبراه عنها في ركونها لانه

لد

باب  
الاسلام

باب  
اقام

وقال المسلم **المسألة** السابعة في جميع هذه المسائل ارب الى الاحكام  
فوق **المسألة** والاحكام على يد هب الساعى الكروبيان  
مسائل **المسألة** الاولى **المسألة** لا يصح عبدا الا تنقل الثراب الى  
عصو خلا فانه ولا مثل ان قولنا مو اقول لصر الثراب وهو قوله تعالى  
امتنعوا ابو حنيفة وايد بكم منه وكله منه للمصنوع وهذا العيصي نقل  
لعراب الى الوجوه كما اذا قال مسحت ابي من الدهن فانه يصح نقل حنجر  
لدهن الى الراس ثم كيف ما كان اللوام ولا شك ان قولنا ارب الى  
لاحكام **المسألة** الثانية **المسألة** لا بد من اسماوات الوجوه والوجوه  
الشمس وعند الاثني كافي **المسألة** الثالثة **المسألة** لا يجوز التمسك  
لانا الثراب وعنده كورد بكل ما هو من جنس الارض وقولنا **المسألة** الرابعة  
في وجوه الاول **المسألة** ارب الى النبي عليه السلام بيم الراس فوحطت  
بها خله لقوله تعالى يا سعيه ولا يصح **المسألة** الخامسة **المسألة** لا يصح  
والصعيد لفظ جليل ثم انه عليه السلام الثراب طهورا مستجابا  
ذلك الصعيد مفسر بهذا الثراب ثم يقول كيف ما كان اللوام ولا شك  
ان قولنا **المسألة** السادسة **المسألة** السابعة لا يجوز التمسك بالوجه  
عندنا وعند كورد **المسألة** الثامنة **المسألة** لا يجوز ادا رصم  
واحد عندهم وعند كورد **المسألة** التاسعة **المسألة** بولها بيا بها اللوام  
اسموا الدائم الى الصلاة فاعلموا ووحكم وايد بكم الى قوله بوا وكذا  
ما صموا اصحابا طيبا ودليل يصح له تحت الوضوء واليه بعد القيام  
الى الصلاة والقيام للصلاة انما يكون بعد حول التوب برك العمل  
في الوضوء ببوله في حول التوب ولا يطهر الاية لاصح ارب  
لعمل الصلاة وهو على حده او يتم على حده برك العمل في الوضوء  
ببوله في التمسك ثم هو **المسألة** العاشرة ما كان الامر ولا شك ان  
الاحكام في قولنا العواض طهاره التوب والاحكام  
ويقال **المسألة** الاولى **المسألة** في صحة الصلاة ان لا يكون  
على البدن شي من النجا سيات وعنده قدس الدينم البعل النجاسة  
الحامده لا يجمع **المسألة** الثانية **المسألة** اذا كان مع التوب نفوا  
فيه لم يمنع من الصلاة ودليلنا قوله تعالى وثيبا بظهور  
والرحر فالحمد **المسألة** الثالثة **المسألة** ارب الى الله عليه السلام بوجوه الصلاة  
ثم قال بعد الصلاة اني توجبت التعلين لان جبهتي اخبرني  
ان عليه قدرا **المسألة** الرابعة **المسألة** قال ان الله تعالى طيب لا يسل  
الا طيبا ثم يقول **المسألة** ارب الاحكام معينا في هذه المسألة  
واصلها ان يتر العيون واجبت عندنا وعند اللوام باليسر  
العورة العليظة على من الدينم جاز ولو ايدت العورة  
كحمة فله ان يتر العيون ولا لانه قاست



















































تقربها بعد ذلك وحرك و...  
مجلس ان النبي عليه السلام فعله ام لا...  
لقد علمت احد امور بلاه الاول ان يقول مثلاً ان النبي عليه السلام  
انما هو صورة بالربيب والنبوة لانه لو اتى به خاليا عن الله والربيب  
لكان محسب علينا ان اتى به خاليا عنها لولا تعالى ما نعوذ ولساير الالوه  
التي ذكرهاها ولما لم يحسب علينا تركه علينا ان النبي عليه السلام ما تركه بل انظر  
فان قالوا بل فعل النبي عليه السلام فعله منزه ونزكه احرى فنقول هذا هو  
لان الامر لو كان كذلك لكان قوله تعالى يا سعوه نوحب علينا فعله وتركه  
ولما كان كذلك اطلاق علينا انه لم يوحده المعلن والربك البتة التمثل  
ان يقول الامان بالله والربيب افضل فعليا انه اني بهذا العمل والسالك  
المعصوم انه ما كان يترك الا فصل فعليا انه اني بهذا العمل والسالك  
نقل السابا لتوانرا وكبر الاحاد ان النبي عليه السلام فعل ذلك من ادم نقل  
السابا لتوانرا ان كان يقول في تحريم الصلاة لله المروك ان ياتي بالآية في  
الرفوع والسجود والاعمال عنها ادرا عروبه هذا فنقول  
انا اذا ادعينا في فعل من افعال الصلاة انه واجب قلنا الرسول عليه السلام  
فعل ذلك العمل وتبين كرا احد الوجوه البلاية التي ذكرهاها في قوله  
فعله الرسول وحب علينا ان فعله وتبين ذلك بالطريق التي بيناها بهذا  
الطريق يعرف ان ذلك العمل واجب علينا وهو هذا هو الطريق الكافي  
المعقول عليه في هذا الباب ولنضرب له مثلا الاصول  
مذهب الشافعي ان من اراد ان يفهم كعبه وحب عليه ان ياتي بربه وبلايس  
لكننا وهم النبوة والتكبيره ومقارنته الله مع التكبيره هو القاب والراه لئلا  
حسبه ولا بد من الرفوع والاصحاب والسجود والاعمال والسجود  
والتي حسبه ولا بد من كل واحد منها من طاباينة فيكون المجموع عشرة وهي مع  
الحسبه اولاد في خمسة عشر ولا بد من طاباينة فيكون المجموع عشرة وهي مع  
ستة عشر واحدا الركعة السابعة فيستقطف منها الله والنبوة  
والعاره سوي اربعة عشر فيصير المجموع احدا وثلاثين وكما يعود والتشهاد  
والصلاة على النبي عليه السلام فيصير المجموع اربعة وثلاثين هذا هو  
الافعى رضي الله عنه وهي وجوب كل واحد من هذه الاشياء منار عاينها  
الا انما يقول الدليل العام على ذورها ان هذه الاشياء فعلها النبي عليه السلام  
وواضحة عليها واد كان له ذلك وحب ان يحسب علينا مثلها ويثبت ان النبي عليه السلام  
فعلها بالوجوه التي ذكرنا من البلاية ثم يتا ان النبي عليه السلام لما فعلها وحب  
حسب علينا فظهر بالدليل التي خصنا بها فثبت ان النبي عليه السلام لما فعلها وحب  
لهذا الاعمال الاربعه والبلاية التي ذكرناها هذا هو الدليل وجوب  
سيف وقانون عزيز في ترميزه الاصل ثم يقول ان النبي عليه السلام  
واضحة على المكسرات وعلى التسيبانات فان ذلك الاجماع اوضح من  
الجماع او التمس على عدم وجوبها حكما لعدم وجوبها لان الدليل الذي  
اعدها عام وهذا الدليل الذي اعدها عام وجوبها خاص على عدمه على العام  
اصالوجا وان من عدم وجوبها بالبيان لم يثبت ان النبي عليه السلام  
بعض الاعمال ان العلم بهم نعتاوه ولا يثبتنا عادة عدمه من التبادله الا يثبت  
بعض الاعمال التي هي من باب الواجبه اما هي من باب الواجبه

عامة

على

من حقه للعتاد علم نطق لونها عباده خاضع الى الذكر ملاحزم كاسر التبع  
غير واحده وذلك لان هذا اقسام صعب جعلناه تقابلا لذكر الدليل الموقر المتأخر  
بالنصوص بوجوب ان لا يلبس الله وان يطعم ان يوحى في كتاب الله او في غيره  
ما يد على ان المحاب غير واحده وروى انه لما سئل قوله تعالى  
يسبح باسم ربك العظيم قال علمه السلام لعلوها في جوع علم ولما سئل قوله  
يسبح اسم ربك الاعلى قال علمه السلام لعلوها في سحر وعلم امر فقتنا كذا  
انه لو كان امر الرسول فكيف يطعم في وحد ان دليل يدل على عدم الوجوب  
واحد الاجماع ودوية حرقة القيادة لان احد واسم وجماعه من التثني  
والواو وجوبه والمقصود من ذلك ضرب المال لمسير العائده  
الكلمة التي هي هنا انها انتم والسابق ومنسألها ليرى وكما يد ليرى  
مذهب السابق مسلمه واحده والسابق الافي رحمه الله تعالى  
لا يجوز وقال ابو حنيفة رحمه الله يجوز لنا ان نجد من اجمعوا على ان  
التحويل في غيره من اركان الجواب على كتاب ابي بكر الصديق وفيه  
لهذا فريضه الصدقة التي فرضها النبي عليه السلام على المسلم الى امر الله تعالى بها  
فمن سألها من المسلم على وجهها يلعبها ومن سأل يوفها ولا يعطه في كل من  
من الابل يشاه فاد ابعث حنا فخر من غيرها من محاص فان لم يكن من ليرى  
ذكر الى ان قال من ليعتد صدقة الكذبة وليس عهده جنة وعنده  
حقه فاما سئل منه وان كحل غيرها شاش ان استبنا او عشر من رها  
ومن ليعتد صدقة الكتمه وليس عهده حق وعنده حقه فاما سئل  
منه ولعطه الصبر عرس درها او ساس وجا الاسد لال هذا الحديث  
من حمه عروجه الاول قول ابو بكر رضي الله عنه ليه صدقة يقول  
لهذه ائتماره ولا بد لها من منار الله وليس في ذلك الجاه ما يمكن جعل هذا  
الصبر عابدا لله الا هذه الاثنا المداورة فوجب ليرى كذا الاستبان المكره  
المخصوصه مروضه النصارى قوله النبي امر الله بها فيبين جوان الصبر ان  
لهذه الاثنا كما فرضها النبي صلى الله عليه وسلم فقد امر الله تعالى باذائها وبارك  
الما موريه عامر والعامر من الجعاب الثاني قوله بلعظها امر والامر  
النصارى الثالث فمن سألها على وجهها بلعظها فعوله بلعظها عابدا الى الشار الله  
للوكوب والصبر في قوله من سألها وفي قوله بلعظها عابدا الى الشار الله  
بقوله هذه فريضه الصدقة وقد بينا ان ذلك هو الله الواحد الذي عدم ذكره  
السابع الرابع قوله في حمس من الابل ساه لئلا ساه الواحد الذي عدم ذكره  
فان حمس من الابل يكون المشاه واحده كما سئل به عار والواو الزكاه  
وقال تعالى حدم من اموالهم صدقة وقال في اموالهم حق معلوم ولا سئل ان هذه  
الزكاه وهذه الصدقة وكلمة الحق بجل لانه يغير من الحكمة والنبوة  
والفرد والصدقة وقوله في حمس من الابل يشاه وفي حمس وعشرين من  
مخاض يصح بيانا لذكر الحمل والبيان مع الميسر حكم الالام الواحد فصار  
المسور والواو الزكاه من حمس من الابل ساه ومن حمس وعشرين من مساه فان  
قوله والواو الزكاه امر بابتنا هذه الاثنا في ظاهر الامر للوجوب والمعلق  
السابع الثاني قوله في حمس من الابل ساه لئلا ساه الواحد الذي عدم ذكره  
بله ان عدمه عند عدم الشرط وذلك الثاني قوله في حمس وعشرين من مساه  
لا يجوز اذ ان يكون وعنده







هذا يتفرع من مدعيه ان حسمه من الله تعار في قوله خبر الواحد  
فما يوجه اللبس من ردد النكاح في قوله خبر الواحد  
ان يفرق ويتركه في دعوه الناس الى قبول قوله في الزوج عن الله  
وحسن لم يسل عنه طول عمره انه ذكر هذا الخبر علينا انه موضوع محمول  
السالك في صحة هذا الخبر لو وقف عليه اصحانه المعسرون فان يكون  
ومحمد زفر ولو كان كذلك لكان قوله في ثلثي الفقه وحسن الفقه علمنا  
ان هذا الخبر صعب فان فصل كونه سرا حال الامره لا يقع من  
مخالفة ما على الدليل فليسا اذا كان الامر كذلك ولم لا يجوز في الاعمى  
السراج انه يبيح الاستمرار العام ان النبي عليه السلام لم يدكوا احد من  
الناس ولا من بعدهم باسمه اخصه وكسبه المعينه فكان هذا الخبر  
وارد على خلاف الناس العام ومدعيه ان حسمه ان خبر الواحد  
وان كان دعاه الله الا انه اذا ورد على خلاف الناس اجملي كان مردودا  
متمم خبر المصداق بل ان يكون الخبر الصعب الوارد على خلاف الناس  
مردودا اولى المصداق السابق اليه في هذا الخبر صحيح  
الا ان احكم بالاشراج الامور لا يمنع من ثبوت صحة هذه الصفة  
الا اذا قلنا ان المصداق المذكور يدل على نفي حكم عماداه  
الا ان هذا صعب من وجهين الاول ان عدلي حسمه المهوم  
ليس حكم السابق ان اللدس يكون المهوم حقه الا ان المهوم  
اللقب ليس حكمه بالانسان والمكروه الحديث من باب ما  
اللقب كان النكاح ساقطا في الحسمه  
يقولون ان ما حسمه اول من صحت الفقه وكان قوله اول من قول غيره  
والحوادث ان حسمه الحسمه بالعكس اولى وذكر ان الواضع الاول لا يشك  
كلامه عن شاهلاب وتمامه وانما الساقطون  
كلامه ادب الى التقييم والهدى وانصا ان راووا  
ان ما حسمه صعب كما في الفقه وهو ممنوع لانه لم يلقه  
او لو وجد لم يصعب بل اصحاه هم الذين صموا الكتب وان راووا به انه  
فكل في المسائل واشتغل بالتعارف ولا تسل انه اول من جعل ذلك  
بل الصياحه والناغون كلهم كانوا مشغولين به وانصا هذا اخبار  
بان الساقط اول من صممت اصول الفقه وهذه المواضع وريب  
الدلائل ومعلوم ان العروج انما تكمل بالاصول فكان مدعيه اول  
من مدلب عن الحسمه السابق اليه ان يلامد به كما يوارى  
في علم النزاع فان ما يوسف كان مديما في علم الحديث ومحمد كان  
مديما في علم العمارة والاشياء والذخيرة من كان مديما  
في علم الحسمه او كان الامر كذلك كان حسمه موعود في عام الفقه

عوايه  
يوجد  
او لو وجد

الحال حلام الاعمى فانه ما كان له من اللامد هذه امال قوله فوجه  
ان يقال ان حسمه ان حسمه اتم ونظم اكل والحواشي ان يلامد  
ان حسمه كما هو الفصل من يلامد في الثاني الا ان هذا مما ينبغي ان يلامد  
في انفقوله وما خالفوه اسما حسمه خالفوه في ثلثي الفقه وتروا قوله  
انقل هذا الدليل عليكم الا ان يقال ان حسمه فاضلا ولو كان يلامد  
افاضل لا يقع من اعدائهم على محالهم لكن يقولون فادا كان الامر كذلك  
لكن يقولون ان حسمه فاضلا وتكون السابق فاضلا ما نعام لقدام احدها  
على محال الاخر الحسمه السابق فاضلا ما نعام لقدام احدها  
عنه السلام حسمه الناس في عم اللدس بلوهم عم اللدس بلوهم لم يفسد  
الذوق فهم حتى يسهل الرجل ان يسهل ويحلف من ان يسهل  
وحسمه الاستدلال في هذا الخبر ان ما حسمه مع العلم ودونه  
في زمان سهد النبي عليه السلام لاهله بالصدوق وكان اصل من اشتقوا  
في بيان سهد الرسول لاهله بالكدب والحوادث ان هذا ما نعام  
بما روي عن النبي عليه السلام انه قال مثل امي كالمطر لا يدرى اوله خبير  
اخره ثم يقول ان ما حسمه اول من عرض عن هذا الدليل وذكر انه  
قال اذا ذكرنا الناعون فهم رجال ونحن رجال ولو كان كذلك  
لهذا الدليل معبر الوحد ان يكون احوال اكابر الناعون اولى  
بالقول من قوله ولو كان كذلك لما قال لهم رجال ونحن رجال  
قال ذكرنا ان هذا الدليل باطل على مدعيه ثم يقول هذا معارض  
بقوله عليه السلام الا انه من عرض واليسافع كان من شيئا كان اولى  
بالامامه من غيره بل يقول المرحوم كما بينا لان خبرنا نحن  
في عدم ان يقع عليه في الامامه وخبرنا نحن من ان يكون الخبرنا  
المعتمد خبرنا من الخبرنا المتأخر وليس فيه بيان ان هذه الخبرية جازية  
في كل الامور وفي بعضنا ثم يقول انه عليه السلام نحو الخبرنا  
الاخبار لانه يفتشوا اللدس فهم وذلك يدل على ان الخبر المعتمد انما صار  
مديما وحالا لاجل انه متى تكلم يقول الله تعالى وقوله وذلك يدل على ان  
مشتا المديما وحالا لاجل انه متى تكلم يقول الله تعالى وقوله وذلك يدل على ان  
والفحاش وادا كان الامر كذلك لكان الخبر الحديث من اعظم الدلائل على صحة  
قول ان يقع على قوله غيره الحسمه السابق فاضلا ما نعام لقدام احدها  
فانما ان ما حسمه اول من صممت الفقه ولفي منهم جماعة كانوا يلامد  
وعامر من الطفيل وعبد الله بن الحر الزبيدي وثقافي من  
الناعون ويعلم وان في عموم حسمه ان ما نعام لقدام احدها  
افضل من السابق لانه ليس من الناعون والحوادث ان هذا ما نعام  
ان كان الامر كذلك كان حسمه موعود في عام الفقه

بيان











END